الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة عبد الحميد بن باديس – مستغانم –
كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الإقتصادية

مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية تخصص بنوك وأسواق مالية

الـمـوضـوع

الـسـيـاسـة الـمـالـيـة ودورهـا فـي تـفـعـيـل الاسـتـثـمـار الـمـحـلـي

-دراسة حالـة-

الـجـزائـر 2001 / 2013

تخصص: بنوك وأسواق مالية

إعداد الطالب:
- سطايلي عبيدة

تحت إشراف الأستاذ:
- د. ملاحي رقية

أعضاء لجنة المناقشة:

- د. قبايلي حورية	أستاذة مساعدة أ	رئيسا
- د. ملاحي رقية	أستاذة محاضرة ب	مقررا
- أ. حجار آسية	أستاذة مساعدة أ	مناقشا

السنة الـجـامـعـيـة : 2016/2015

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة عبد الحميد بن باديس – مستغانم –
كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الإقتصادية

مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية تخصص بنوك وأسواق مالية

الـمـوضـوع

الـسـيـاسـة الـمـالـيـة ودورهـا فـي تـفـعـيـل الاسـتـثـمـار الـمـحـلـي

-دراسة حالـة-

الـجـزائـر 2001 / 2013

تخصص: بنوك وأسواق مالية

إعداد الطالب:
- سطايلي عبيدة

تحت إشراف الأستاذ:
- د. ملاحي رقية

أعضاء لجنة المناقشة:

- د. قبايلي حورية	أستاذة مساعدة أ	رئيسا
- د. ملاحي رقية	أستاذة محاضرة ب	مقررا
- أ. حجار آسية	أستاذة مساعدة أ	مناقشا

السنة الـجـامـعـيـة : 2016/2015

يعبر مضمون المذكرة بأي حال عن رأي صاحبها

إهـــــداء

إلى من كلله الله بالهيبة والوقار
إلى من علمني العطاء بدون
انتظار، إلى من أحمل اسمه بكل
افتخار أرجو من الله أن يمد في عمرك
لترك ثمارا قد حان قطافها بعد
طول انتظار "أبي العزيز"

إلى ملاكي في الحياة إلى بسمة
الحياة وسر الوجود إلى من كان
دعائها سر نجاحي وحنانها بلسم
جراحي إلى أغلى الحبيب "أمي
الحبيبة"

والى إخوتي وأسرتي جميعا كبيرا
وصغيرا.

كلمة شكر

نشكر الله سبحانه وتعالى ونحمده كثيرا على فضائله ونعمه التي لا تعد ولا تحصى مصداقا لقوله في سورة النحل قالى تعالى:

(وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللّهِ لَا تُحْصُوهَا إِنَّ اللّهَ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ (18))

ولا يفوتنا في هذه المناسبة أن نتوجه بخالص الشكر والتقدير والاحترام والامتنان إلى الأستاذة المشرفة "د.ملاحي رقية"

كما أشكر أعضاء لجنة المناقشة على تفضلهم بقراءة محتويات هذا العمل

إلى كل هؤلاء آيات التقدير والاحترام

قائمـــة الجـــداول والأشكـــــال

قائمة الجداول

رقم الجدول	العنوان	الصفحة
رقم (01.03)	تطور الإيرادات الكلية خلال الفترة (2001-2012)	**75**
رقم (02.03)	تطور النفقات الكلية خلال الفترة (2001-2012)	**77**
رقم (03.03)	معدلات النمو الاقتصادي في ظل الإصلاحات الاقتصادية	**90**
رقم (04.03)	التوزيع القطاعي لمشاريع دعم الإنعاش الاقتصادي	**91**
رقم (05.03)	مكونات برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي	**92**
رقم (06.03)	القطاعات المستفيدة من برنامج الأشغال الكبرى والهياكل القاعدية	**93**
رقم (07.03)	الإعتمادات المالية لبرنامج دعم النمو الاقتصادي للفترة 2005-2009	**98**
رقم (08.03)	الانجازات المخصصة لقطاع التربية في برنامج الإنعاش الاقتصادي للفترة 2005-2009	**102**
رقم (09.03)	الانجازات المسجلة لصالح قطاع الأشغال العمومية للفترة 2005-2009	**102**

قائمة الأشكال

رقم الشكل	العنوان	الصفحة
رقم (01.01)	يوضح السياسة المالية التوسعية	**14**
رقم (02.01)	يوضح السياسة المالية الانكماشية	**15**
رقم (01.02)	يبين أهداف الاستثمار	**46**
رقم (02.02)	يبين تغير سعر الفائدة بدلالة الاستثمار	**47**
رقم (03.02)	يبين زيادة الطلب الكلي بسبب زيادة الإنفاق الحكومي	**68**

الفهرس

الفهرس

العنوان **الصفحة**

الإهداء ..... **I**

كلمة الشكر ..... **II**

قائمة الجداول ..... **III**

قائمة الأشكال ..... **Л**

مقدمة ..... **أ - ت**

الفصل الأول: السياسة المالية ودورها في النشاط الاقتصادي

تمهيد **09**

المبحث الأول: ما هي السياسة المالية وتطورها عبر المدارس الاقتصادية **10**

المطلب الأول: مفهوم السياسة المالية **10**

المطلب الثاني: آلية عمل السياسة المالية **13**

المطلب الثالث: السياسة المالية في الفكر الكلاسيكي والفكر الكنزي **18**

المبحث الثاني: أدوات السياسة المالية وأثرها على النشاط الاقتصادي **23**

المطلب الأول: السياسة الضريبية **23**

المطلب الثاني: سياسة النفقات العامة **28**

المطلب الثالث: سياسة العجز الموازني **33**

خلاصة الفصل **39**

الفصل الثاني: الاستثمار وعلاقته بالسياسة المالية

تمهيد **41**

المبحث الأول: المفاهيم الأساسية حول الاستثمار **42**

المطلب الأول: مفهوم الاستثمار المحلي (خصائصه، أهمية، أهدافه) **42**

المطلب الثاني: محددات وأدوات الاستثمار..... 47
المطلب الثالث: مناخ الاستثمار وسياسته وقراراته..... 53
المبحث الثاني: أثار السياسة المالية على الاستثمار..... 59
المطلب الأول: السياسة الضريبية والاستثمار..... 59
المطلب الثاني:سياسة الإنفاق العام والاستثمار..... 60
المطلب الثالث: نماذج لسياسات المالية وموقعها ضمن برامج الإصلاح الاقتصادي..... 61
خلاصة الفصل..... 71

الفصل الثالث: اتجاهات السياسة المالية وأثرها على الاستثمار المحلي

تمهيد..... 73
المبحث الأول: تطور السياسة المالية في الجزائر خلال 2001- 2012..... 74
المطلب الأول: السياسة الضريبية خلال الفترة 2001 – 2012..... 74
المطلب الثاني: السياسة الانفاقية خلال الفترة 2001 – 2012 77
المبحث الثاني: الإجراءات المتعلقة بالسياسة المالية في مجال الاستثمار المحلي..... 79
المطلب الأول: إجراءات السياسة الضريبية في مجال الاستثمار المحلي..... 79
المطلب الثاني: إجراءات السياسة الانفاقية في مجال الاستثمار المحلي..... 90
خلاصة الفصل..... 105
الخاتمة..... 107
المراجع..... 110

مقدمـــــة

يحتل الاستثمار مكانة هامة في اقتصاديات الدول، وذلك لما له من أهمية بالغة في تحقيق التنمية الاقتصادية، ولما له من تأثير على عدة متغيرات اقتصادية والواقع الاقتصادي الدولي خير دليل على أن الدول العالم تتسابق للالتحاق بركب التنافس الدولي، وقد عملت جل الدول على زيادة حجم المخزون الاستثمارات لديها وذلك باستعمال مختلف الوسائل والأساليب الرامية والمساعدة على تحفيز الاستثمار واستقراره والجزائر من بين الدول النامية والتي تحتاج إلى مزيد من الاستثمارات من اجل تعزيز النمو وتحقيق التنمية الاقتصادية فهي مجبرة على مواكبة التسابق والتنافس لغرض تحقيق اكبر قدر ممكن من الاستثمارات.

وتعتبر السياسة المالية من بين هذه الوسائل التي تستخدم من اجل تحفيز الاستثمارات والتي تستحوذ على مكانة هامة بين السياسات الاقتصادية الأخرى، وذلك لأنها تستطيع القيام بالدور الأعظم في تحقيق الأهداف التي يسعى إليها الاقتصاد الوطني فقد كان دورها في الاقتصاد محايدا في وقت سابق وذلك قبل الأزمة الاقتصادية العالمية 1929 والتي تعتبر بمثابة المنعرج الحاسم في مسار السياسة الاقتصادية إضافة إلى إسهامات الاقتصادي الأمر الذي كانت له انعكاساته مع أداء ودور السياسة المالية وأصبح لها دورا بالغ الأهمية حتى اقتصاد، حيث يؤثر تأثيرا فعالا على هيكل الاقتصاد الوطني ويتجلى هذا التأثير في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية لأفراد المجتمع، كما يمكن أن تكون السياسة المالية عاملا مساندا أو مساعدا في دعم الاقتصاد الوطني ويتمثل دور السياسة المالية في دعم وتحفيز الاستثمار في استخدام مكوناتها المتمثلة في السياسة الانفاقية والسياسة الضريبية ويبرز دور السياسة الانفاقية في الإنفاق على الجوانب والمجالات التي توفر وتهيئ مناخا استثماريا ملائما ومساعدا على الاستثمار ويظهر دور السياسة الضريبية من خلال التحفيزات المقدمة للمستثمرين لجعلهم يفضلون استثمار رؤوس أموالهم.

الإشكالية:

نظرا لعجز القطاع العام لوحده عن قيام بعملية التنمية الاقتصادية وتوفير مناصب شغل وهو الأمر الذي حتم على الجزائر إشراك القطاع الخاص وقد استخدمت أدوات السياسة المالية من خلال السياسة الانفاقية والسياسة الضريبية لهذا الغرض وفي هذا الإطار يمكن طرح الإشكالية التالية:

ما مدى مساهمة السياسة المالية في تفعيل الاستثمار المحلي في الجزائر ؟

ولمعالجة هذه الإشكالية يمكن طرح الأسئلة الفرعية التالية:

- ما المقصود بالسياسة المالية وما دورها في الاقتصاد الوطني؟
- ما هو الاستثمار المحلي وما دوره في الاقتصاد الوطني؟
- كيف يمكن تحديد العلاقة بين السياسة المالية والاستثمار المحلي في الاقتصاد؟

الفرضيات:

تقتضي معالجة الموضوع صياغة مجموعة من الفرضيات هي حصيلة مجموعة من القراءات تساعد على توجيه الدراسة وتمثل أكثر الإجابات احتمالا على الأسئلة المطروحة وابرز هذه الفرضيات:

- السياسة المالية إحدى السياسات الاقتصادية الناجعة المتبعة في الجزائر لتحقيق التطور الاقتصادي.
- الاستثمار المحلي له أثار ايجابية وأخرى سلبية على الاقتصاد الوطني .
- السياسة المالية لا تؤثر على الاستثمار المحلي .

أهمية الموضوع:

تظهر أهمية الموضوع في النقاط التالية:

- المكانة الكبيرة التي تحتلها السياسة المالية في اقتصاديات الدول النامية والجزائر من بين تلك الدول حيث اهتمت بالسياسة المالية لتطوير اقتصادها.
- أهمية الاستثمار في الاقتصاد وذلك لكونه يزيد من قدرات الإنتاجية للدول ويعمل على رفع معدل النمو الاقتصادي ويحسن الوضعية الاقتصادية.
- احتياجات الاقتصاد الجزائري للمزيد من الإجراءات والتحفيزات من أجل تشجيع الاستثمار.

أهداف البحث:

من خلال هذه الدراسة تسعى إلى تحقيق مجموعة من الأهداف، لعل أبرزها:

- محاولة التعريف بالسياسة المالية ودورها في اقتصاديات الدول.
- محاولة التعريف بالاستثمار ووسائل السياسة المالية (السياسة الانفاقية، والسياسة الضريبية) المشجعة له.
- محاولة التعرف على الإجراءات التي انتهجتها الجزائر لتشجيع الاستثمار، وذلك في إطار السياسة المالية من خلال (السياسة الاتفاقية والسياسة الضريبية).

مبررات اختيار الموضوع:

لقد تم اختيارنا لهذا الموضوع انطلاقا من مجموعة من العوامل نذكر من بينها:

- أهمية الاستثمار في الاقتصاد الوطني، وذلك من اجل تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.
- دور السياسة المالية في خدمة التحولات الاقتصادية والمكانة التي حظيت لها في الجزائر من خلال استعمالاتها.
- الميول الشخصية والرغبة في دراسة المواضيع المتعلقة بالاستثمار.

المنهج المتبع:

لقد اعتمدنا في دراستنا لهذا الموضوع المنهج التحليلي الوصفي من خلال قيامنا بعملية مسح شامل لدور السياسة المالية في تفعيل الاستثمار المحلي في الجزائر وذلك من 2001 إلى 2013 .

تقسيمات البحث:

سنتناول في هذا البحث ثلاثة فصول حيث سندرس في الفصل الأول السياسة المالية ودورها في النشاط الاقتصادي، أما الفصل الثاني الاستثمار وعلاقته بالسياسة المالية، أخيرا الفصل الثالث عبارة عن دراسة حالة فيما يتعلق باتجاهات السياسة المالية في الجزائر وأثرها على الاستثمار المحلي.

الفصـــل الأول

السياسة المالية ودورها

في النشاط الاقتصادي

تمهيد:

لقد تجلى دور الدولة في الاقتصاد عبر العصور بالانسحاب أحيانا والتدخل المباشر في شؤون الاقتصاد أحيانا أخرى فالفكرة الكلاسيكي الذي ساد إلى غاية نهاية العشرين من القرن الماضي كان يتمنى حياد الدولة، تاركة القطاع الخاص ينشط بحرية تامة معتمدة قانون اليد الخفية لأدم سميث والمنافسة التامة، كل هذا للوصول إلى توازن السوق لكن الأزمات المتوالية التي عرفها الاقتصاد الرأسمالي خاصة أزمة كساد العالمية 1929 ، أثبتت قصور الفكر الكلاسيكي فظهرت أفكار تنادي بتدخل الدولة في الحياة الاقتصادية ومن بين الأفكار الشهيرة في هذا الاتجاه نجد أفكار جون منيارد كنز الذي أعطى أهمية لتدخل الدولة في الحياة الاقتصادية من خلال السياسة المالية.

إن المتتبع لتطور السياسة المالية عبر مختلف المدارس الاقتصادية يرى الاختلاف الشاسع الذي عرفه موقع هذه السياسة من مدرسة إلى أخرى.

سنتناول في هذا الفصل مدخلا عاما عن السياسة المالية حيث ندرس في المبحث الأول مفهوم السياسة المالية وأهدافها وآلية عملها، وكذا تطورها في الفكر الكلاسيكي والفكر الكنزي، أما في المبحث الثاني فنتناول الأدوات التي تستخدمها السياسة المالية وأثرها على النشاط الاقتصادي.

المبحث الأول :ماهية السياسة المالية وتطورها عبر المداس الاقتصادية

اقترن مفهوم السياسة المالية بمبدأ حرية الدولة في رسم سياستها المالية وفق الأهداف الداخلية التي تسطرها وتسعى للوصول إليها إلا أن هذا المفهوم تعدد واختلف ونظرا لكون السياسة المالية مرآة لدور الدولة وتدخلها نعرج من خلال هذا المبحث إلى تعريف السياسة المالية وأهدافها والية عملها ومقارنتها بالسياسة النقدية.

المطلب الأول :مفهوم السياسة المالية

سنتطرق في هذا المطلب إلى مفهوم وتعريف السياسة المالية والأهداف التي تسعى الدولة إلى تحقيقها من خلالها.

1- مفهوم السياسة المالية:

يمكن التعبير عن السياسة المالية بأنها استخدام أنشطة حكومية مالية معينة في تنمية واستقرار الاقتصاد وهذه الأنشطة هي أدوات السياسة المالية، الضرائب، القروض العامة،

الميزانية العامة، النفقات العامة... الخ، ويجب أن تنسق وتدمج مع الضوابط النقدية الاقتصادية وضوابط الائتمان[1].

وتعرف أيضا " على أنها مجموعة إجراءات تتخذ من قبل السلطات الحكومية بهدف تعديل حجم النفقات العامة أو الحصيلة الضريبية، من اجل خدمة الأهداف الاقتصادية وبالأخص معالجة البطالة التضخم، بحيث يكون أثر استعمال النفقات العامة بالزيادة نفس أثار تخفيض الضرائب والعكس"[2].

ويضاف إلى هذين التعريفين تعريف آخر للسياسة المالية يرى أنها " دراسة تحليلية للنشاط المالي للقطاع العام، وما يستتبع هذا النشاط من أثار بالنسبة لمختلف

---

[1]- السيد عطية عبد الواحد، دور السياسة المالية: التنمية الاقتصادية، التوزيع العادل للدخول، التنمية الاجتماعية، دار النهضة العربية، مصر، 1993، ص 22.

[2] - dominik Salvadore, eugene diulio: principes d'économie. (cours et problèmes; séries schaum), MG, graw, Hill, Paris, 1984, p96.

قطاعات الاقتصاد القومي وهي تتضمن فيما تتضمنه تكيفا كميا لحجم الإنفاق العام والإيرادات، بغية تحقيق أهداف معينة في طليعتها النهوض بالاقتصاد القومي، ودفع عجلة التنمية وإشاعة الاستقرار في ربوع الاقتصاد الوطني، وتحقيق العدالة الاجتماعية و إتاحة الفرص المتكافئة لجمهور المواطنين، بالتقريب بين طبقات المجتمع والإقلال من التفاوت بين الأفراد في التوزيع الدخل والثروات[1].

وهناك من يذهب إلى أن "إن السياسة المالية هي تلك السياسات والإجراءات المدروسة والمتعمدة المتصلة بمستوى ونمط الإنفاق الذي تقوم به الحكومة من ناحية، وبمستوى هيكل الإيرادات التي تحصل عليها من ناحية أخرى" .

من هذه التعاريف السابقة يمكن القول السياسة المالية بأنها الإجراءات والتدابير الرشيدة التي تتبعها الدولة في التعامل مع عناصر المالية العامة، قصد تحقيق أهداف اقتصادية وغير اقتصادية، أهمها النهوض بالاقتصاد الوطني ودفع عجلة التنمية وإشاعة الاستقرار.

2- أهداف السياسة المالية:

للسياسة المالية أهداف متعددة تسعى الدولة إلى تحقيقها، عن طريق مجموعة من الإجراءات والتدبير المتخذة، نذكر أهمها في النقاط التالية[2]:

1- **التخصيص الأمثل للموارد المجتمعية:** يملك المجتمع في لحظة معينة مجموعة من الموارد موارد محدودة ونافذة، وأخرى متجددة، تسعى الدولة إلى إيجاد كفاءات من أجل إنتاج مختلف السلع والخدمات التي تلبي الاحتياجات الأساسية والمتزايدة للمجتمع، وذلك عن طريق الدور التوجيه والتحفيز للقطاع العام والخاص مستخدمة أدوات يطلق عليها اسم أدوات السياسة المالية منها ما يتعلق بالإيرادات العامة للدولة وأخرى بالنفقات العامة.

---

[1]- فوزي عبد المنعم، صادق بركات عبد الكريم، المالية العامة والسياسة المالية، توزيع منشرات المعارف، ط1، الإسكندرية، مصر، 1969، ص33.

[2]- صالحي صالح، المنهج التنموي البديل في الاقتصاد الإسلامي: دراسة للمفاهيم والأهداف والأولويات وتحليل للأركان والسياسات والمؤسسات، دار الفجر للنشر والتوزيع، ط1، القاهرة، 2006 ص 498-499.

2- **التوزيع العادل للثروات والدخل :** إن تحقيق الهدف السابق يؤدي إلى تعظيم وتنوع الإنتاج بمختلف أنواعه السلع والخدمات، حيث تستخدم السياسة المالية أدواتها من أجل توزيعه توزيعا عادلا على أفراد المجتمع، وذلك عن طريق مجموعة من الإجراءات المتعلقة بالتوزيع الأولي للثروة والتوزيع العادل للدخل المحقق نتيجة استخدام مصادر الثروة والتوزيع التوازني لتصحيح الاختلالات الناتجة عن استخدام الموارد المتاحة.

3- **تحقيق الاستقرار الاقتصادي:** من أهم أهداف السياسة المالية تحقيق حد أدنى من الاستقرار في الإنتاج والتشغيل، حيث أن الاستقرار الاقتصادي لا يعني الجمود والركود في القطاعات الاقتصادية المختلفة، بل يعني الوقاية من التقلبات المستمرة في الإنتاج ومقدار الدخل، ومستوى الأسعار، في الأطوار الاقتصادية من ركود، كساد، فانتعاش، فتضخم، فتتسبب في اختلال الحياة الاقتصادية وتنشأ عنها مصاعب في المجالين الاقتصادي والاجتماعي[1]، فيأتي تدخل الدولة من أجل تدارك الاختلال أو التخفيف منه؛ وذلك عن طريق استخدام أدوات السياسة المالية.

4- **التوازن المالي:** يقصد به استخدام موارد الدولة على أحسن وجه ممكن.

5- التوازن العام: التوازن بين مجموعة الإنفاق القومي) نفقات الأفراد للاستهلاك والاستثمار بإضافة إلى نفقات الحكومة (وبين مجموع الناتج القومي بالأسعار الثابتة، في مستوى يسمح بتشغيل جميع عناصر الإنتاج المتاحة، حيث تلجأ الدولة إلى استخدام أدوات كثيرة ومتنوعة للوصول إلى هذه الأهداف وأهمها الضرائب والقروض والإعانات والإعفاءات، والمشاركة مع الأفراد في تكوين المشاريع وغيرها[2].

تجدر الإشارة إلى أنه قد يكون هناك تضارب بين أهداف السياسة المالية.

---

[1]- موسى إبراهيم، السياسة الاقتصادية والدولة الحديثة، دار المنهل، ط1، بيروت، 1998، ص13.

[2]- عبد المطلب عبد الحميد، السياسات الاقتصادية (تحليل جزئي وكلي)، مكتبة زهراء الشرق، القاهرة، 1997، ص 241-242.

المطلب الثاني: آلية عمل السياسة المالية

تستخدم أدوات السياسة المالية في الاقتصاد من أجل معالجة الفجوة الركودية، والفجوة التضخمية وتتجلى آلية عملها في[1]:

1- حالة الكساد الاقتصادي:

وهي تعني أن يكون العرض الكلي أكبر من الطلب الكلي وبالتالي العجز في تصريف المنتجات، ومما يعني كذلك عدم وجود فرص عمل كافية ووجود بطالة بأنواعها .وفي هذه الحالة فان الاقتصاد يمر بمرحلة تباطؤ في نموه، ولانتشال الاقتصاد من هذا الوضع تلجأ الحكومة إلى ما يسمى بالسياسة المالية التوسعية[2]، وتكون السياسة المالية التوسعية عن طريق:

1- زيادة مستوى الإنفاق العام: والمتمثل أساسا في زيادة مشتريات الحكومة بصورة مباشرة (سلع، وخدمات)، أو زيادة المداخيل التي يتحصل عليها الأفراد لأن إنفاق الحكومة هو بمثابة مداخيل للأفراد .وبالتالي يؤدي زيادة دخول الأفراد إلى زيادة الطلب، وتؤدي زيادة الطلب بالمؤسسات إلى زيادة إنتاجها، ومنه الاحتياج إلى أيدي عاملة جديدة وزيادة التوظيف مما يؤدي إلى علاج مشكل البطالة والكساد ودفع عجلة التنمية إلى الأمام.

2- كما قد تلجا الحكومة إلى تخفيض الضرائب بدلا من زيادة الأنفاق العام، أو أعطاء إعفاءات ضريبية للمواطنين مما يؤدي إلى زيادة الدخل التصرفي؛ لأن تلك الضرائب التي كانت تقتطع من المواطنين بنسبة معينة قد تم تخفيضها أو التخلي عنها، وبالتالي تصبح نسبة الاقتطاعات قليلة مما يؤدي إلى زيادة الدخل التصرفي المخصص للإنفاق الاستهلاكي والادخار؛ وبالتالي يؤدي إلى زيادة الطلب الكلي بما فيه الطلب الاستثماري والطلب الاستهلاكي.

---

[1]- واصف الوزني خالد، حسين الرفاعي أحمد، مبادئ الاقتصاد الكلي بين النظري والتطبيق، دار وائل للنشر، ط5، عمان، 2002، ص327.

[2]- الأشقر أحمد، الاقتصاد الكلي، الدار العلمية للنشر والتوزيع، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ط1، عمان، 2002، ص 189.

3- وقد تستخدم الحكومة الاثنين معا أي زيادة مستوى الإنفاق العام وتخفيض الضرائب،
وذالك بما يخدم الاقتصاد من أجل دفع عجلته والخروج به من حالة الكساد.

ويبين الشكل التالي كيفية معالجة السياسة المالية التوسعية للكساد من خلال الرسم البياني الموالي:

الشكل رقم (01.01): يوضح السياسة المالية التوسعية

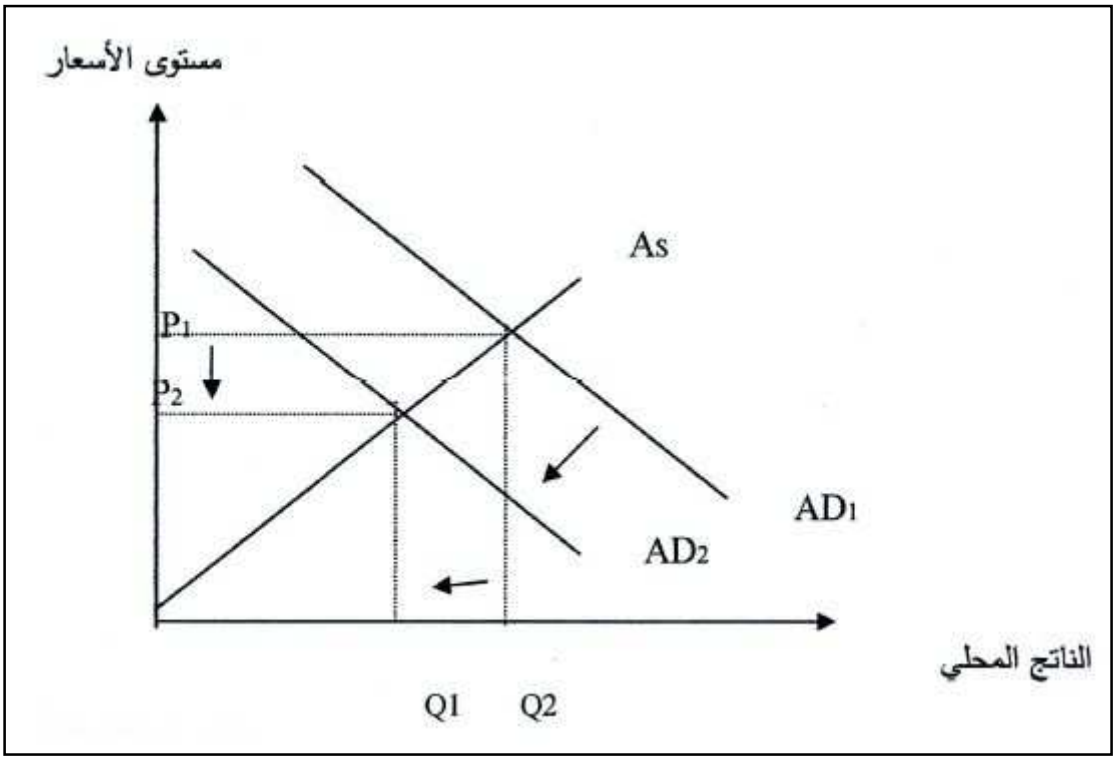

المصدر: هيثم الزعبي، حسن أبو الزيت، أسس ومبادئ الاقتصاد الكلي، ط 1 ، دار الفكر لطباعة والنشر والتوزيع، عمان، 2000 ، ص205 .

حيث أنAS: العرض الكلي

AD 1 : الطلب الكلي قبل إتباع سياسة توسعية

AD2 : الطلب الكلي بعد إتباع سياسة توسعية .

2- حالة التضخم في الاقتصاد:

والمتمثل في ارتفاع متواصل في المستوى العام للأسعار، ويتمثل ودور السياسة المالية أساسا في محاولة تخفيض مستوى الطلب وخفض القدرة الشرائية، وذلك عن طريق إتباع سياسة مالية انكماشية والتي تعتمد على:

1- **تخفيض مستوى الإنفاق العام** :والذي يؤدي بفعل آلية المضاعف إلى تخفيض حجم الاستهلاك مما يؤدي إلى نقص الطلب الكلي، مما يؤدي إلى كبح مستوى الأسعار.

2- **رفع مستوى الضرائب :**مما يؤدي إلى تخفيض الدخل التصرفي، وبالتالي تخفيض الطلب. ويؤدي تخفيض الطلب إلى كبح مستوى الأسعار.

3- **المزج بين الحالتين :**أي تخفيض مستوى الإنفاق العام وزيادة الضرائب من أجل الخروج من حالة التضخم.

ويبين الشكل التالي السياسة المالية الانكماشية في حالة التضخم من خلال الرسم البياني:

الشكل رقم (02.01) : يوضح السياسة المالية الانكماشية

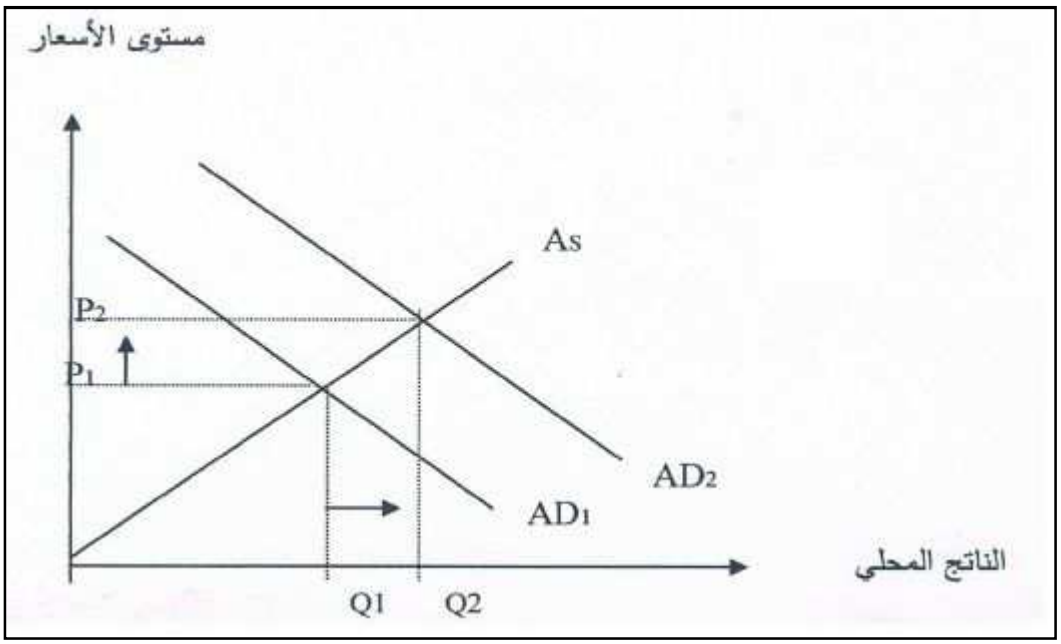

المصدر: هيثم الزعبي، حسن أب والزيت، أسس ومبادئ الاقتصاد الكلي، مرجع سبق ذكره،ص206

يوضح الشكل رقم (02.01) كيف تؤثر السياسة المالية الانكماشية من خلال خفض الإنفاق وزيادة الضرائب، وتؤدي إلى انتقال منحنى الطلب الكلي من الوضع AD 1 إلىAD2 وخفض الأسعار من P1 إلى P 2 وبالتالي تسعى إلى كبح مستوى الإنفاق في المجتمع والسيطرة على مستويات الطلب الكلي وتزايد الأسعار.

ولا يمكن للسياسة المالية أن تقوم بدورها ما لم تكون حكيمة أو رشيدة، وهناك عدة عوامل تحدد السياسة المالية في الدولة.

3- العوامل المحددة للسياسة المالية:

في ضوء الأهداف المعطاة سابقا، تقوم السياسة المالية في الدولة على عدة عوامل أهمها[1]:

- **مستوى الوعي الضريبي في البلد ووجود جهاز إداري كفؤ :**بما أن للضريبة دور كبير في الإيرادات العامة لأية دولة، وهي تتناسب تناسبا طرديا مع درجة التقدم الاقتصادي

للدول، أي من ناحية التحصيل. فكلما كان الاقتصاد متقدما كانت الحصيلة أوفر من ناحية الطاقة الضريبية، حيث هناك إمكانية فرض ضرائب وإمكانية تحصيل ضرائب كبيرة. وتعتمد جميع الضرائب في تحصيلها، فضلا عن الطاقة الضريبية، على درجة الوعي الضريبي من جهة، وعلى مستوى كفاءة الجهاز الذي يقوم على التحصيل، وبالتالي فان مستوى الوعي الضريبي في البلد ووج ود جهاز إداري كفؤ عاملان محددان لمدى قدرة السياسة المالية على تحقيق أهدافها بالنسبة للاقتصاد.

- **مدى تقدم المؤسسات العامة وكفاءتها** : بما أن المؤسسات العامة تتولى مسؤولية النفقات في مجال اختصاصها، كما يتم تحديدها في الميزانية العامة حسب اختلاف تصنيفاتها وتقسيماتها، وبالتالي فان لمدى تقدم المؤسسات وكفاءتها دورا في ترجمة الميزانية العامة والى ما تهدف إليه السياسة المالية، وعندما يقوم صانعوا السياسة المالية

[1]- حربي محمد موسى عريقات، مبادئ الاقتصاد الكلي التحليلي، دار وائل للنشر، ط1، عمان، 2006، ص 186-187.

بتخصيص إنفاق عام لمؤسسة عمومية، وتقوم هذه المؤسسة بإنفاقه دون تبديد أو إسراف وفي الأوجه التي حددت له؛ فإن ذلك يبين مدى كفاءة المؤسسات العمومية والعكس.

- **وجود سوق مالي :**من السياسات التي يتبعها البنك المركزي للتأثير على الأوضاع الاقتصادية سياسة السوق المفتوحة، وبالتالي فان وجود سوق مالي يوفر أو يفتح مجالا كبيرا أمام واضعي السياسة المالية والنقدية في رسم السياسة المالية المناسبة. وهذا يقودنا إلى أن وجود سوق مالي منظم في بلد معين، يؤدي إلى تحديد ووضع سياسات مالية ملائمة لأهداف السياسة الاقتصادية. ولا يمكن اعتماد سياسة مالية ناجحة في بلد يوجد فيه سوق مالي منظم، لتطبيقها في بلد لا يوجد فيه سوق مالي. ويستطيع البنك المركزي باستخدام سياسة السوق المفتوحة أن يؤثر تأثي ا رً مباش ا رً وفعالا في وسائل الدفع المتاحة والمتداولة في الاقتصاد القومي. بمعنى التأثير على درجة سيولة سوق النقد والأسواق الأخرى (سلع، رأس مال، أصول حقيقية)؛ ومن ثم إمكانية خلق نقود إضافية داخلية[1].

وتتضح أهمية سياسة السوق المفتوحة عندما ندرك أن البنك المركزي يستطيع المساهمة في سوق رأس المال.

- **وجود جهاز مصرفي قادر على جعل السياسة النقدية في خدمة السياسة المالية:** نعني بالجهاز المصرفي البنوك على اختلاف أنواعها التجارية المتخصص والمركزية تمر السياسات النقدية والمالية من خلال الجهاز المصرفي، وبالتالي فان الإطار الذي توضع فيه هذه السياسة يتحدد بقدرة الجهاز المصرفي وكفاءته[2].

[1]- أحمد فريد مصطفى، سهير محمد السيد حسن، السياسات النقدية والبعد الدولي لليورو، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2000، ص60.

[2]- مصطفى سلمان وآخرون، مبادئ الاقتصاد الكلي، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، ط1، عمان 2000، ص 278.

المطلب الثالث : السياسة المالية في الفكر الكلاسيكي والفكر الكنزي

1- السياسة المالية في الفكر الكلاسيكي (عند التقليديين):

وجه الاقتصاديون التقليديون من أنصار المذاهب الحر، (ومن قبلهم الطبيعيون) مجموعة من الأفكار لدراسة موضوع المالية العامة، وذلك لتأثرهم بفلسفة الحرية الاقتصادية التي تقلص من دور الدولة في المجال الاقتصادي والاجتماعي الذي تمارسه في حياة المجتمع. ومن الأفكار التي سادت عند التقليدين أن الادخار والاستثمار يميلان إلى التعادل عن طريق تغيرات سعر الفائدة وعند مستوى التشغيل الكامل دائما. وعند مستوى التشغيل الكامل تكون جميع موارد المجتمع في حدها الأقصى من التوظيف في حالة عدم تدخل الدولة في الميدان الاقتصادي. وبالتالي كان إيمانهم بمبدأ حياد السياسة المالية. وترتب عن سيادة أفكار النظرية الكلاسيكية، التي جعلت من الحرية الاقتصادية مبدأ أساسيا لها، في المذهب الحر، عدة نتائج. ولعل من أهمها[1]:

1- إن وظيفة الدولة هي القيام فقط بتوفير الأمن، الحماية، العدالة، الدفاع والحملات العسكرية. ولا مانع من إقامة بعض المرافق العامة، أي تقف حارسة للنشاط الاقتصادي دون التدخل في الآلية التي يعمل بها.

2- إن المبدأ السائد في مجال المالية العامة هو مبدأ الحياد المالي، أي تحديد الإيرادات التي يمكن الحصول عليها للوفاء بالتزامات الدولة، لأداء وظيفتها دون الحصول على أكثر من ذلك.

3- إن هدف السياسة المالية والنظام المالي هو إحداث التوازن المالي فقط، وترك التوازن الاقتصادي والاجتماعي يتحقق من خلال يد خفية، توفق بين مصالح الأفراد ومصالح المجتمع .ويفهم من ذلك أن دور الدولة في النشاط الاقتصادي كان محدودا.

وقد نتج عن ذلك أن اقتصرت النفقات العامة، بصفة عامة، على ضمان سير المرافق العامة.

[1]- عبد المطلب عبد المجيد، مرجع سبق ذكره، ص236.

وأصبح دور الميزانية هو ضمان التوازن بين الإيرادات العامة والنفقات العامة[1]، ورفض الكلاسيك الالتجاء إلى العجز الموازني، أو الالتجاء إلى القروض لتغطية النفقات العادية إلا في الحالات الاستثنائية، وفي أضيق الحدود؛ مع الأخذ بالوسائل الكفيلة بتسديد هذه الديون في أقصر وقت ممكن. لأن العجز الموازني يخصص لنفقات استهلاكية تكون ضارة بالاستثمارات الخاصة، ويؤدي إلى حدوث تضخم. ويعني الفائض في الموازنة، بالنسبة للكلاسيكيين أن الدولة تأخذ من المواطنين أكثر مما تحتاجه. ويمكن القول أن أسس السياسات المالية في الفكر الكلاسيكي تنحصر في نقاط ثلاثة[2]:

- تحديد أوجه الإنفاق العام على سبيل الحصر؛
- ضرورة تحقيق مبدأ حياد المالية في كافة النشاطات الاقتصادية للدولة؛
- الالتزام التام بمبدأ توازن الميزانية العامة سنوياً.

2- السياسة المالية في الفكر الكينزي:

تعرض النظام الرأسمالي الذي يعتمد على المذهب الحر لعدة انتقادات مست أسسه وركائزه، نتيجة تعاقب الأزمات عليه، مما أدى إلى تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي .ولقد كان كينز من أوائل الاقتصاديين الذين نادوا بضرورة تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي بهدف الوصول إلى حالة التشغيل الكامل والمحافظة على نوع من الاستقرار

[1]- عادل أحمد حشيش، أساسيات المالية العامة (مدخل لدراسة فن المالي للاقتصاد العان)، الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة، 2006، ص45.

[2]- حامد عبد المجيد دراز، السياسات المالية، ط3 الإسكندرية، الدار الجامعية، 1999، ص26.

الاقتصادي[1]، بالتالي الانتقال بالسياسة المالية من سياسة مالية محايدة إلى سياسة مالية متدخلة نظرا لتضافر عدة عوامل، ومن أهم هذه العوامل ما يلي[2]:

1- **الأزمات الاقتصادية** :وبالخصوص الكساد الكبير الذي حدث في الثلاثينات1929 1933ونتجت عنه آثار شديدة هزت جميع الدول، التي كانت تأخذ بالمذهب الحر، وتبين أن نشاط الفرد ليس قادرا لوحده على تحقيق التوازن الاقتصادي والاجتماعي، ومن ثم ضرورة تدخل الدولة لتحقيق هذا التوازن. كما بينت الأزمة قصور السياسة النقدية بمفردها في معالجة هذه الأزمة، فقد خفض سعر الخصم من 6 % إلى 1.5 %ودخل النظام المصرفي مشترياً في عمليات السوق المفتوحة، بل أوقف العمل بنسب الاحتياطي القانوني، ومع ذلك ازداد الموقف سوءا حتى اضطرت انجلترا في سبتمبر 1931 إلى إيقاف العمل بنظام الذهب[3]. يؤدي التمسك بالسياسة المالية وفقا للمنظور الكلاسيكي إلى زيادة وقوع الأزمات الاقتصادية وزيادة حدتها وامتداد آجالها.

2- **التطور السياسي والاقتصادي والاجتماعي** :لقد كان للتطور الذي عرفته المجتمعات من نمو الوعي القومي إلى تدخل الدولة المتزايد وتضخم ميزانيات الحكومة، إما بسبب الحروب الكبيرة وإما بانتشار الروح الديمقراطية، وتفشي المبادئ الاشتراكية ومطالبة الأفراد حكوماتهم بضرورة التدخل في الميدان الاقتصادي، وذلك لرفع المستوى المعيشة.

3- **الثورة الكينزية :**والمتمثلة في أفكار الإنجليزي الشهير جون مانيارد كنز" وذلك في كتابه "النظرية العامة للتوظيف والفائدة والنقود" الذي صدره عام 1936 ، الذي قدم فيه انتقاد كبيرا لقانون ساي للأسواق الذي ينص على أن العرض يخلق طلبا مكافئا له؛ أي

---

[1] - Levine (Chars). And Rubin (Jrene), Fiscal Stress and Public Policy, Sage Publication, Beverly Helis, London, 1980, p13.

[2]- هاشم مصفى الجمل، دور السياسة المالية في تحقيق التنمية الاجتماعية (بين النظام المالي الإسلامي والنظام المعاصر دراسة مقارنة)، دار الفكر الجامعي، ط1، 2006، ص56.

[3]- حامد عبد المجيد دراز، مرجع سبق ذكره، ص 26- 27.

كل ما يعرض يباع. وأوضح بان البطالة يمكن أن توجد ولفترات طويلة، وأن توجد إلى الأبد. كما أوضح"كينز" في كتابه بأنه يمكن حُدوث التوازن الاقتصادي عند مستوى أقل من مستوى التوظيف الكامل، كما اثبت خرافة اليد الخفية والتي مفادها أن الاقتصاد يتوازن بفعل اليد الخفية والتي مفادها أن سعي الفرد لتحقيق غاياته الشخصية يسعى دون قصد لتحقيق مصلحة المجتمع. وهذا ما جعل أفكار الكلاسيكيين في التلاشي بسبب أزمة 1929، وتبين عدم تحقق التوازن الاقتصادي آلياً، وقصور أدوات السياسة النقدية في تحقيق التوازن الاقتصادي؛ الأمر الذي جعل من تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي باستخدام السياسة المالية من أجل محاربة هذا الكساد وتحقيق التوازن الاقتصادي أمرا ضروريا. أعطت كل هذه التغيرات معنى واسعا للسياسة المالية وخرجت بها من حيادها .وقد كان هذا التطور في مفهوم السياسة المالية نتيجة مباشرة لتبني الدولة في المجتمعات الرأسمالية المتقدمة مسؤولية مقاومة الكساد ومحاربته، وبالتالي اتسعت مجالات الدولة بالإضافة إلى الوظائف التقليدية التي كانت تقوم بها.

كل هذه العوامل ساعدت على تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي وتطورها واهم ملامح المالية العامة[1]:

- انتقاد الحياد المالي للدولة: وأصبح مطلوبا وضرورياً تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي لتحقيق الاستقرار وضمان استمرار التنمية.
- رفض الفكر الحديث فكرة التوازن الحسابي لموازنة الدولة واستخدم أسلوب التمويل بالعجز أو الفائض وفقا لمتطلبات النشاط الاقتصادي.

وقد كان لهذه العوامل تأثير كبي ا ر على تطور السياسة المالية وخروجها من فكر الحياد إلى فكرة التدخل في الحياة الاقتصادية[2]، ظهرت سياستان، السياسة المالية المحضرة والسياسة المالية المعوضة وطبقت هاتين السياستان في الولايات المتحدة

[1]- عوف محمود الكفراوي، السياسة المالية والنقدية في ظل الاقتصاد الاسلامي (دراسة تجليلية مقارنة)، مكتبة الإشعاع للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، الإسكندرية، 1997، ص 156.

[2]- هاشم مصطفى الجمل، دور السياسة المالية في تحقيق التنمية الاجتماعية، مرجع سبق ذكره ص 57.

الأمريكية في عهد الرئيس روزفلت على التوالي، تم تطبيق السياسة المالية المحضرة ما بين 1933 - 1937، ثم تطبيق السياسة المالية المعوضة من 1937 وسنقوم بعرض مختصر للسياستين.

1- **السياسة المالية المحضرة :**يسميها البعض سياسة سقي المضخة، ومضمون هذه السياسة أن تتوسع الدولة عن طريق سلطتها المركزية والمحلية في النفقات العامة مع عدم تخفيض النفقات الخاصة، وذلك عن طريق تنفيذها لبرامج تقتضي إنفاق مبالغ كبيرة وعلى نطاق واسع، ويتم تمويل هذه النفقات عن طريق الموارد المعطلة[1]، والهدف من هذه النفقات إعطاء دفع للاقتصاد القومي حتى يمكنه النهوض والاعتماد على نفسه وعلى إمكانياته. وهي سياسة علاج مؤقت ولا يمكنها أن تكون سياسة طويلة الأجل.

2- **السياسة المالية المعوضة :** وقد جاءت هذه السياسة المالية عند عدم كفاية السياسة المالية المحضرة في مسايرة التغيرات والتقلبات التي تحدث في الاقتصاد القومي، سوءا كانت انكماشية أو تضخمية. ففي حالة الانكماش فإنها تقوم بالتوسع في الإنفاق العام وبضغط

الضرائب، أما في حالة التضخم تقوم بضغط الإنفاق العام ورفع الضرائب . ويتم تطبيق هذه السياسة المالية التعويضية استنادا لتحليل كنز، فهي تعتمد على أفكاره مثل العجز الموازني.

ويلاحظ أن السياسة المالية المحضرة لا تكون إلا بغرض علاج الخلل المؤقت أو الطارئ، وهي تقتصر على الحالة الانكماشية فقط وتعمل على ضخ المبالغ من المال من اجل إنعاش الاقتصاد، في حين تستخدم السياسة المالية التعويضية في المرحلة الانكماشية والتضخمية.

[1]- هاشم مصطفى الجمل، مرجع سبق ذكره، ص 58.

المبحث الثاني :أدوات السياسة المالية وأثارها على النشاط الاقتصادي

للسياسة المالية مجموعة من الأدوات، تستخدمها من اجل تحقيق أهدافها وذلك من خلال استعمالها للسياسات الضريبية، النفقات العامة، العجز الموازني لأجل بلوغ الأهداف المسطرة الاقتصادية والاجتماعية.

المطلب الأول: السياسة الضريبة

تعددت تعاريف السياسة الضريبية تبعا لتعدد أهدافها، وان اتفقت على ضرورة أن تواكب مرحلة النمو التي يمر بها المجتمع، وسنتعرض في هذا المطلب إلى تعريف السياسة الضريبية.

1- تعريف السياسة الضريبية:

تعبر السياسة الضريبية عن" مجموعة التدابير ذات الطابع الضريبي المتعلق بتنظيم التحصيل الضريبي قصد تحقيق النفقات العمومية من جهة، والتأثير على الوضع الاقتصادي والاجتماعي حسب التوجهات العامة للاقتصاد من جهة ثانية[1].

وهناك تعريف آخر ينص على" أنها مجموعة البرامج التي تخططها الحكومة وتنفذها عن عمد، مستخدمة فيها كافة الأدوات الضريبية الفعلية والمحتملة، لإحداث آثار معينة. وتجنب أثار أخرى تتواءم مع أهداف المجتمع الاقتصادية والسياسية والاجتماعية[2].

مما سبق يمكن القول إن السياسة الضريبية تتسم بالخصائص التالية:

- هي عبارة عن مجموعة مترابطة ومتناسقة من البرامج؛
- تعتمد السياسة الضريبية على أدوات الضريبة، بما فيها الضريبة الفعلية والضريبة المتوقعة كالحوافز الضريبية التي تقدمها الدولة من أجل تشجيع بعض القطاعات من أجل النهوض بها وتحقيق أهداف معينة؛
- تسعى إلى تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية باعتبارها جزء منها.

---

[1]- قدي عبد المجيد، مرجع سبق ذكره، ص23.

[2]- يونس أحمد البطريق المرسي، السيد الحجازي، النظم الضريبية، الدار الجامعية، مصر، 2004، ص23.

ويقودنا الحديث على السياسة الضريبية إلى الحديث عن النظام الضريبي الذي يمثل الجانب التطبيقي وترجمة للسياسة الضريبية.حيث يعرف النظام الضريبي على أنه "مجموعة القواعد القانونية والفنية التي تمكن من الاستقطاع الضريبي في المراحل المتتالية من التشريع إلى الربط والتحصيل"[1].

إلا أن هذا المفهوم يمكن اعتباره مفهوما ضيقا، حيث هناك من يرى بأنه "مجموعة العناصر الأيدلوجية والاقتصادية والفنية التي يؤدي ت ا ركبها إلى كيان ضريبي معين، ذلك الكيان الذي يمثل الواجهة الحسية للنظام والذي تختلف ملامحه بالضرورة في مجتمع متقدم اقتصاديا عن صورته في مجتمع متخلف[2]، وانطلاقا مما سبق يمكن نذكر أهم عناصر النظام الضريبي في التالي[3]:

- أهداف محددة هي ذاتها أهداف السياسة الضريبية؛
- مجموعة من الصور الفنية المتكاملة للضرائب؛
- مجموعة التشريعات والقوانين الضريبية وما يصاحبها من لوائح تنفيذية ومذكرات تفسيرية.

تجدر الإشارة إلى أن النظام الضريبي يختلف من دولة إلى أخرى، كما تتباين الأنظمة من الدول النامية إلى الدولة المتقدمة، وفي نفس الدولة من فترة زمنية إلى أخرى، تبعا لتغير عدد ونوع مجموع الضرائب السائدة سيادة الضرائب المباشرة أو الضرائب غير المباشرة.

[1]- سعيد عبد العزيز عثمان، شكري رجب العشماوي، النظم الضريبية مدخل تحليلي وتطبيقي، مصر، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، بدون سنة نشر، ص13.

[2]- سعيد عبد العزيز عثمان، شكري رجب العشماوي، المرجع نفسه، الصفحة نفسها.

[3]- يونس أحمد البطريق، مرجع سبق ذكره، ص23.

2- تعريف الضريبة:

تعرف الضريبة على "أنها اقتطاع مالية يدفعها الفرد جبرا إلى الدولة أو إحدى الهيئات العامة المحلية، بصورة نهائية، مساهمة منه في التكاليف والأعباء العامة دون أن يعود عليه نفع خاص مقابل دفعه الضريبة[1].

تعتبر الضريبة وسيلة لإعادة توزيع المداخيل بين افرد المجتمع، ولها مبادئ عامة لفرضها يجب مراعاتها، تخدم هذه المبادئ والأسس مصلحة المكلف بدفع الضريبة والخزينة العمومية، من بين هذه المبادئ تلك التي وضعها آدم سميت في مؤلفه "بحث عن أسباب ثروة الأمم"، الصادر سنة 1776 والذي أشار فيه إلى الشروط العامة لقيام نظام ضريبي فعال المتمثلة في قواعد العدالة، اليقين، الملاءمة في التحصيل والاقتصاد في النفقة.

لكي تقوم الضريبة بوظائفها لابد لها من مرتكزات تقوم عليها، تتمثل فيما يلي[2]:

-تحديد أولويات وأهداف النظام الضريبي لدولة خلال فترة زمنية محددة أخذا بعين الاعتبار الواقع السياسي والاقتصادي والاجتماعي المحلي والدولي؛

-التوليف المناسب بين أدوات السياسة الضريبية، خاصة فيما يتعلق بتحديد الهيكل الضريبي من حيث أنواع الضرائب المباشرة وغير المباشرة وأوزانها النسبية في الحصيلة الضريبية، وكذا تحديد أسعار هذه الضرائب والتمييز من حيث الارتفاع والانخفاض حسب نوع النشاط الاقتصادي وموقعه والظروف الشخصية للممولين؛

-التنسيق بين السياسة الضريبية والسياسات الاقتصادية بصفة عامة؛

- التقليل من التعارضات التي تنشا بين قرارات السياسة الضريبية في سعيها لتحقيق أهدافها حسب الأولويات المحددة لها، بحيث لا يكون التوسع في تطبيق سياسة الإعفاءات

---

[1]- محرزي محمد عباس، اقتصاديات الجباية والضرائب، ط4، الجزائر، دار هومه، 2008، ص14.

[2]- حميد السعيد، النظام الضريبي الجزائري وتحديات الإصلاح الاقتصادي في الفترة 1992-2004، أطروحة لنيل الدكتوراه في العلوم الإقتصادية، 2006/2005، ص 28.

الضريبية تحقيقا لأهدافها الاقتصادية والاجتماعية على حساب تحقيق الأهداف المالية للنظام الضريبي.

تعبر السياسة الضريبية عن الشق الثاني للسياسة المالية، ولذا فإن أهدافها مكملة لأهداف السياسة المالية، ونورد أهمها فيما يلي[1]:

-توجيه الاستهلاك: وذلك من خلال استعمال الضرائب كأداة للتأثير على الاستهلاك، كتخفيضها من اجل الترويج النسبي لسلع وخدمات، أو رفعها من أجل الحد من استهلاك أخرى.

-توجيه قرارات أرباب العمل: يمكن استخدام الضريبة في خلق توازن بالكميات التي يرغب في إنتاجها، ويمكن استخدامها لتغيير الهيكل الوظيفي في المجتمع بإعادة توزيع الموارد البشرية بين الأنشطة الاقتصادية المختلفة، وتوجه واستقطاب الاستثمار.

-زيادة تنافس المؤسسات: يؤثر انخفاض الضريبة على تنافس المؤسسات فيساعد على زيادة الإنتاج، مما يعمل على خفض أسعار عوامل الإنتاج، وهذا يؤدي إلى خفض التكاليف الكلية للإنتاج.

-تصحيح إخفاقات السوق: يعمل سوق المنافسة الكاملة على تخصيص الموارد بشكل جيد، إلا أن هذا السوق غير موجود على أرض الواقع، وهذا ما يبرر عجز الأسواق غير التنافسية عن التخصيص الكفء للموارد؛ وذلك بسبب الآثار الخارجية التي تعمل على تخفيض التكاليف التي يتحملها الأفراد نظير نشاط معين (استهلاك، إنتاج).

-السياسة الضريبية كأداة للاندماج الاقتصاد: وهذا من خلال تنسيق الأنظمة الضريبية، المعدلات، الإعفاءات، التخفيضات الممنوحة، أنماط الاهتلاك المعتمد، تبادل المعلومات بخصوص ظاهرة التهرب الضريبي.

-إعادة توزيع الدخل: من خلال التخفيف النسبي للفوارق في الدخل القومي الموجه لمختلف الشرائح والفئات، مما يجعل أصحاب القرار أمام موقفين :إما خيار كفاءة تخصيص الموارد وإما اختيار العدالة الضريبية.

---

[1]- قدي عبد المجيد، مرجع سبق ذكره، ص 189-172.

-تمويل التدخلات العمومية: وهو الهدف الأصلي والثابت للضريبة، لكونه تمويلا غير تضخمي.

-توجيه المعطيات الاجتماعية: من خلال تشجيع الأنشطة الاجتماعية.

3- القواعد الأساسية للضريبة:

يقصد بقواعد الضريبة المبادئ التي يستحسن أن يسترشد بها الشرع المالي وتهدف هذه القواعد إلى تحقيق مصلحة أفراد المجتمع من جهة ومصلحة الخزينة العامة من جهة أخرى وهذه القواعد هي[1]:

1- **قاعدة العدالة :**مضمون هذه القاعدة أنه يجب عند فرض الضرائب على المواطنين مراعاة تحقيق العدالة في توزيع الأعباء العامة بين المواطنين. لقد ثار جدل كبر بشأن فكرة العدالة الضريبية النسبية أي طبقا لمستوى دخول الأفراد، أما الفكر الحديث قد رأى ذلك في الضريبة التصاعدية، حيث يدفع أصحاب الدخول المرتفعة أكثر من أصحاب الدخول المنخفضة، وقد استقر الرأي على التصاعدية.

2- **مبدأ اليقين :**بمعنى أن تكون الضريبة واضحة من حيث المقدار وموعد وكيفية الدفع، وتؤدي مراعاة هذه القاعدة إلى علم الممول بالضبط بالتزاماته اتجاه الدولة، ومن ثم يستطيع الدفاع عن حقوقه ضد أي تعسف أو سوء استعمال للسلطة من جانبها.

3- **قاعدة الملائمة في الدفع :**بمعنى أن تكون إجراءات فرض وتحصيل الضريبة ومعاد جبايتها لظروف الممول وطبيعة عمله ونوع النشاط الاقتصادي الذي يزاوله أو المهنة التي يمارسها، وعكس ذلك قد يؤدي إلى التهرب الضريبي.

4- **قاعدة الاقتصاد في نفقات الجباية :**تقضي هذه القاعدة بأنه يجب على الدولة أن تختار طريقة الجباية التي تكلفها أقل النفقات أي رفع كفاءة الجهاز الضريبي حتى يكون الفرق بين ما يدفعه الممول وبين ما يدخل لخزينة الدولة أقل ما يمكن.

---

[1]- عادل أحمد حشيش، أصوص المالية العامة، مؤسسة الثقافة الإجتماعية، الإسكندرية، بدون سنة نشر، ص 157-160.

المطلب الثاني :سياسة النفقات العامة

1- مفهوم النفقات العامة وخصائصها:

تتجلى سياسة النفقات العامة من خلال تطور الدولة وتوسع سلطاتها وزيادة تدخلها في الحياة الاقتصادية باعتبارها أنها الأداة التي تستخدمها الدولة للقيام بالتدخلات العمومية وتحقيق أهدافها.

تعرف النفقات العامة على أنها مبلغ نقدي يقوم بإنفاقه شخص عام بقصد تحقيق نفع عام أو جماعي[1]، ويتكون من ثلاث عناصر والتي تمثل أركان النفقة وهي : العنصر الأول النفقة العامة مبلغ نقدي، العنصر الثاني هو صدور النفقة العامة من الدولة أو احد الأشخاص العامة والعنصر الثالث هو أن النفقة العامة تهدف إلى تحقيق النفع العام.

1- **النفقة العامة بمبلغ نقدي :**تقوم الدولة بإنفاق مبالغ نقدية للحصول على السلع والخدمات اللازمة لممارسة نشاطها، أي كل ما تنفقه الدولة من اجل الحصول على السلع والخدمات أو شراء السلع الرأسمالية لعمليات الإنتاجية أو منح الإعانات بأشكالها المختلفة.

2- **صدور النفقة من الدولة أو أحد تنظيمها :**يعد ركن أساسيا لوجود النفقة، ويدخل في عداد النفقات العامة تلك النفقات التي يقوم بها الأشخاص المعنوية العامة والدولة والهيئات الوطنية والمؤسسات العامة، كما يندرج أيضا نفقات المشروعات العامة.

3- الغرض من النفقة العامة تحقيق نفع عام :الهدف من النفقات العامة هو إشباع الحاجات العامة وبالتالي لا تعتبر من قبيل النفقات العامة تلك النفقات التي تهدف إلى إشباع حاجة خاصة أي تحقيق نفع خاص[2].

[1]- عادل أحمد حشيش، مرجع سبق ذكره، ص 63.

[2]- سوزي عدلي ناشد، الوجيز في المالية العامة، دار الجامعية للنشر، الإسكندرية، 2000، ص33.

2- أنواع النفقات العام:

يمكن تقسيم النفقات العامة وفق المعايير التالية:

- حسب معيار التأثير في الدخل الوطني أي القوة الشرائية (النفقات الحقيقية والنفقات التحويلية).
- حسب معيار التكرار والدورية (نفقات عادية ونفقات غير عادية).
- التصنيف الوظيفي (حسب وظائف الدولة).

1- النفقات الحقيقية والنفقات التحويلية:

النفقات الحقيقية: تعني النفقات الحقيقية استخدام الدولة لجزء من القوة الشرائية للحصول على السلع والخدمات المختلفة لإقامة المشاريع التي تشبع حاجات عامة، وتؤدي النفقات الحقيقية إلى زيادة مباشرة في الناتج الوطني كصرف الأموال العامة على الأجور والرواتب للعاملين، كذلك شراء السلع والخدمات اللازمة لسير عمل الإدارات وأجهزة الدولة.

النفقات التحويلية : هي تحويل مبالغ نقدية من فئة إلى أخرى في المجتمع وهذه النفقات ليس لها مقابل مباشر ولا تؤدي إلى زيادة في الإنتاج الوطني بل تؤدي إلى إعادة توزيعه[1]، وتنقسم إلى ثلاث أقسام[2]:

- اقتصادية: كالإعانات لتخفيض أسعار السلع الضرورية.
- اجتماعية : كتعويضات البطالة والتأمينات الاجتماعية.
- مالية : كأقساط فوائد الدين العام.

2- النفقات العادية والنفقات الغير عادية:

يمكن القول أن سبب تقسيم النفقات إلى عادية وغير عادية إنما يرجع إلى الحاجة لتحديد مدى الالتجاء إلى الموارد غير العادية لتغطية النفقات العامة، أي أن فكرة النفقات

---

[1]- رفعت المحجوب، المالية العامة، مكتبة النهضة العربية، بدون بلد نشر، 1992، ص92.

[2]- علي لطفي، المالية العامة، دراسة تحليلية، مكتبة عيد الشمس، مصر، 1995، ص 174.

غير العادية قد استخدمت لتبرير اللجوء إلى الموارد غير العادية (القروض والإصدار النقدي) وهناك عدة معايير للتفرقة بين النفقات العادية وغير العادية هي[1]:

- الانتظام والدورية: فإذا كانت دورية ومنتظمة فتعتبر عادية مثل الأجور، وإن لم تكن كذلك فهي غير عادية ومنها مثلا تمويل الحروب ومواجهة الكوارث.

- طول فترة الإنفاق :فإذا كانت النفقات تعطي دخلا فتعتبر نفقة عادية، أما إذا امتدت لأكثر من سنة فتكون غير عادية.

- معيار توليد الدخل :فإذا كانت النفقات تعطي دخلا فتعتبر نفقة غير عادية، مثل اللجوء إلى الاقتراض للقيام بالمشروعات العامة التي تغطي دخلا يغطي فوائد هذا القرض، أي أنا القرض يخصص لتغطية نفقات تعطي إيرادات تكفي لدفع فائدته وللقيام بتسديده، فعندئذ تعتبر هذه النفقات غير عادية، أما إذا كانت النفقات لا تولد دخلا، فتعتبر نفقات غير عادية.

- معيار الإنتاجية :فإذا كانت غير منتجة أو ما يسمى بالنفقات الاستهلاكية أي لا تؤدي إلى زيادة الإنتاج الوطني فهي نفقة عادية، أما إذا كانت منتجة تؤدي إلى زيادة الإنتاج الوطني فهي نفقة غير عادية مثل النفقات المخصصة لإنشاء المدارس والمستشفيات.

- معيار المساهمة في تكوين رأس المال العيني: تكون النفقة عادية طبقا لهذا المعيار إذا كانت لا تساهم في تكوين رأس المال كتلك التي تلزم تسيير المرافق العامة وتسمى بالجارية أو ما يعرف أيضا بالنفقات الإدارية. أما إذا كانت تساهم في تكون رؤوس الأموال العينية كالنفقات الرأسمالية والاستثمارية فهي نفقة غير عادية.

[1]- علي لطفي، المرجع سبق ذكره، ص 25.

3- التقسيم الوظيفي للنفقات العامة:

والوظائف الأساسية للدولة هي :الوظيفة الإدارية، الوظيفة الاجتماعية والوظيفة الاقتصادية، وبذلك تكون هناك ثلاثة أنواع للنفقات تندرج تحت التقسيم الوظيفي وهي[1]:

1- النفقات الإدارية للدولة: تمثل النفقات المتعلقة بتسيير المرافق العامة واللازمة لقيام الدولة، وتشمل هذه النفقات مرتبات الموظفين، أجور العمال ومعاشاتهم، ويمكن القول أن هذا الصنف من النفقات (الإدارية) يتضمن نفقات الإدارة العامة، والدفاع، الأمن، العدالة والتمثيل الدبلوماسي.

2- النفقات الاجتماعية للدولة : وهي النفقات المتعلقة بالأغراض الاجتماعية للدولة، أي النفقات الخاصة بتحقيق الأهداف الاجتماعية للأفراد، ومن أهم بنود هذه النفقات، النفقات الخاصة بالتعليم والصحة، والتأمينات الاجتماعية والثقافية.

3- النفقات الاقتصادية للدولة :هي النفقات المتعلقة بالأغراض الاقتصادية للدولة، أي النفقات المرتبطة بقيام الدولة بأنشطة معينة بهدف تحقيق أهداف اقتصادية مثل الاستثمارات العامة التي تهدف إلى توفير الخدمات الأساسية كالنقل والمواصلات، الري، الكهرباء...الخ.

[1]- السيد عبد المولى، المالية العامة، دار النهضة العربية، القاهرة، 1993، ص 78-80.

4- الآثار الاقتصادية للنفقات العامة:

إن الآثار الاقتصادية للنفقات العامة قد تكون مباشرة، كما قد تكون غير مباشرة وفيما يلي دراسة وجيزة للآثار الاقتصادية والمباشرة وغير المباشرة للنفقات العامة[1]:

1- الأثر المباشر للإنفاق العام على الناتج الوطني:

إن درجة تأثير الإنفاق العام يتوقف على مدى كفاءة استخدامه (إنتاجية الإنفاق العام)، ويؤثر الإنفاق العام على الناتج الوطني من خلال زيادة القدرة الإنتاجية أو الطاقات الإنتاجية في شكل إنفاق استثماري وبالتالي ينعكس بالإيجاب على الإنتاج الوطني.

إن النفقات الجارية يمكن أن تكون بسبب زيادة إنتاج عناصر الإنتاج وذلك عن طريق نفقات الصحة، التعليم، التدريب. يؤدي إلى زيادة الطلب الفعال لأنه يؤدي إلى زيادة طلب الدولة على سلع الاستهلاك وعلى سلع الاستثمار مما يؤدي إلى زيادة حجم الإنتاج.

2- الأثر المباشر للإنفاق على الاستهلاك الوطني:

هناك عدة جوانب يؤثر من خلالها الإنفاق العام على الاستهلاك منها:

- في حالة شراء الحكومة سلع استهلاكية مثل الملابس والأدوية للقطاع العسكري مثلا فانه يزيد الاستهلاك الوطني وعندما تدفع الحكومة فوائد القروض لمقترضها وتقديم إعانات وكل هذه النفقات تزيد في الاستهلاك الوطني.

3- الأثر على الادخار الوطني:

إن زيادة الاستهلاك مع ثبات الدخل يؤدي إلى انخفاض الادخار مما ينعكس سلبا على الاستثمار الذي يؤثر هو الأخر على إنتاج، تكون نفس النتائج عندما يزيد الاستهلاك بمعدل يفوق الدخل الوطني.

[1]- علي لطفي، مرجع سبق ذكره، ص 218-230.

المطلب الثالث: سياسة العجز الموازني

هي الوضعية التي تكون فيها النفقات العامة اكبر من الإيرادات العامة وقد اعتمد الفكر الكنزي سياسة العجز المقصود بشكل مؤقت، لأن تحقيق التوازن الاقتصادي على المستوى الكلي يقتضي أن تكون الميزانية العامة ذات تأثير ايجابي على الكميات الاقتصادية الكلية، وهكذا تساهم سياسة العجز الموازني في زيادة الإنتاج من خلال النفقات الاستثمارية العامة، وتشغيل الموارد العاطلة، وزيادة القدرة الشرائية للأفراد، وزيادة مستوى استهلاك العائلات[1].

فالفكر الكلاسيكي يرفض فكرة وجود عجز في الموازنة؛ لإيمانه بفكرة التوازن السنوي للموازنة العامة للدولة (التوازن الحسابي بين الإيرادات العامة والنفقات العامة سنويا). وهو مبدأ من المبادئ الأساسية للفكر المالي التقليدي. ويبرر الفكر المالي التقليدي وجهة نظره على النحو التالي[2]:

- في حالة وجود عجز في الموازنة العامة، تحاول الدولة تغطيته إما بالاقتراض أو زيادة الإصدار النقدي الجديد. وكلاهما ضار بالاقتصاد القومي، فالاقتراض يمثل عبئا على الأجيال القادمة، ويؤدي إلى زيادة النفقات وذلك عند تاريخ تسديد الإقساط والفوائد .أما الإصدار النقدي، فيؤدي إلى التضخم وانخفاض القيمة الحقيقية للنقود.

- أما في حالة وجود فائض في الموازنة العامة فإن لذلك أيضا مساوئه من نواحي عدة، فوجود الفائض يعني أن هناك تعسفا من جانب الحكومة في فرض الضرائب. ويمثل الفائض قدرا من حصيلة الضرائب يفوق احتياجات الدولة مما يجعلها تزيد من نفقاتها، وقد لا تكون أوجه هذه النفقات ضرورية، وبذلك تصبح أعباء دائمة في المستقبل وسببا في توليد العجز في الموازنة العامة.

---

[1]- نعيمي أحمد، السياسة المالية من اعتماد العجز إلى التركيز على بنية الميزانية، مجلة علوم الاقتصاد وعلوم التسيير والتجارة، العدد 12، 2005، ص 143.

[2]- محمد حلمي الطوابي، أثر السياسات المالية الشرعية في تحقيق التوازن المالي العام في الدول الحديثة دراسة مقارنة، دار الفكر الجامعي، ط1، الإسكندرية، 2007، ص 47.

- من ناحية أخرى، فإن وجود فائض في الموازنة العامة، يدفع النشاط الاقتصادي الخاص والعام نحو الانكماش، حيث يقل مستوى النفقات العامة عن مستوى الإيرادات العامة التي تمثل اقتطاعا من مداخيل الأفراد.

ونتج عن مبدآ توازن الموازنة العامة في الفكر المالي التقليدي نتيجتان هما[1]:

- انه يجب عدم الاعتماد على الإيرادات العامة غير العادية وهي القروض العامة والإصدار النقدي الجديد (من أجل تغطية النفقات العامة التقليدية).
- انه يجب عدم زيادة النفقات العامة عن الإيرادات العامة.

لقد سيطرت ثلاثة أفكار على الفكر الاقتصادي الكلاسيكي، في مجال الفكر المالي وهي محدودية دور الدولة في النشاط الاقتصاد - أي ما يعرف بالدولة الحارسة -، مبدأ حيادية المالية العامة ومبدأ التوازن الحسابي للموازنة العامة.

1- أسباب العجز الموازني:

يمكن تقسيم أسباب العجز الموازني إلى مجموعتين[2]:

1- مجموعة العوامل الدفعة إلى زيادة الإنفاق العام، وتتمثل في:

- اعتماد نظرية العجز المنظم، وهي نظرية تعبر عن أفكار كل من "ليندال" و"كينز " و"ميردال ".وتعتمد هذه النظرية على زيادة الإنفاق العام خلال الأزمات الاقتصادية، وبالأخص في فترة الكساد الاقتصادي، وتحدث هذه الزيادة آثارا مباشرة على الدخل القومي، وتكون إيجابية؛ وذلك لأن الجهاز الإنتاجي بالدول المتقدمة يتميز بالمرونة ووجود طاقات عاطلة يمكن استغلالها وتنشيطها. ويؤدي استعمال الزيادة في الإنفاق العام

[1]- باغوس عبد القادر، دراسة تحليلية لعجز الموازنة العامة في الجزائر خلال 1986-1997، رسالة ماجستير، كلية علوم الاقتصاد وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 1998-1999، ص 22.

[2]- قدي عبد المجيد، مرجع سبق ذكره، ص 205.

من أجل محاربة الكساد الاقتصادي إلى زيادة التشغيل، وقد ينتج عن الزيادة في الإنفاق العام الزيادة في التضخم، ولكن هذه النظرية تؤكد بأن التضخم لا يعتبر خطيرا طالما الاقتصاد يشغل في حدود دون مستوى التشغيل الكامل. وتعمل الزيادة في الدخل القومي على زيادة الإيرادات الضريبية على المداخيل والإرباح. وهو ما يؤدي إلى القضاء على العجز في الموازنة العامة مستقبلا.

- زيادة حجم الدولة وزيادة مجالاتها ودورها في النشاط الاقتصادي.

2- مجموعة العوامل المؤدية إلى تراجع الإيرادات العمومية: وتظهر هذه العوامل بشكل

واضح في الدول النامية، ويمكن أن نذكر منها:

- ارتفاع التهرب الضريبي بسبب اتساع حجم الاقتصاد الموازي، وكذا نقص التأهيل بالنسبة إلى الإدارة الضريبية.

- كثرة الامتيازات والإعفاءات الضريبية دون أن يقابلها اتساع في الأوعية الضريبية، أي في حجم المداخيل الخاضعة للضريبة.

2- أنواع العجز الموازني:

هناك عدة أنواع للعجز الموازني، أهمها[1]:

1- **العجز الجاري:** وهو" عبارة عن صافي مطالب القطاع الحكومي من الموارد والذي يجب تمويله بالاقتراض، ويقاس العجز الجاري بالفرق بين إجمالي النفقات العامة الجارية والإيرادات العامة الجارية."

2- **العجز الشامل:** وهو"عبارة عن مجموع العجوز المتعلقة بالقطاع الحكومي من حكومة مركزية وحكومات الولايات والأقاليم والمشروعات التابعة للدولة".

[1]- قدي عبد المجيد، مرجع سبق ذكره، ص 206-208.

3- طرق تمويل العجز الموازني:

هناك عدة مصادر لتمويل العجز الموازني، يمكن تقسيمها بشكل عام إلى مصادر التمويل الخارجي والتمويل المحلي[1]، ولكل نوع من هذه الأنواع آثار مختلف يتركها.

1- **مصادر التمويل الخارجي:** يمكن أن تأخذ المصادر الخارجية لتمويل العجز شكل منح أو قروض ميسرة، أو تفضيلية أو اقتراض تجاري. حيث يمكن أن تأخذ المنح شكلا نقديا أو شكل مساعدات سلعية تباع هذه السلع محليا وتستخدم المبالغ المحصل عليها لتمويل العجز، وتكون هذه المنح مخصصة لاستكمال بعض المشاريع. أما القروض الميسرة أو التفضيلية، فتتميز بكون معدلات فائدتها اقل من المعدلات السائدة في السوق بالنسبة للقروض الأخرى، وتتميز أيضا بأن لها فترة سماح طويلة نسبيا وبطول فترة السداد، وتمنح من قبل الدول أو المؤسسات المالية، وهي في معظم الحالات تخصص لمشاريع معينة. أما القروض التجارية فتمنح بالأخص من طرف البنوك التجارية الأجنبية وقد تمنح لأغراض محددة أو غير محددة.

2- **مصادر التمويل المحلي**: يمكن للدولة تمويل العجز الموازني عن طريق مصادر التمويل المحلي .سواء عن طريق الاقتراض من الجمهور أو المؤسسات المصرفية، وعموما يمكن التفرقة بين ثلاثة أنواع من الاقتراض المحلي[2]:

- الاقتراض من المصرف المركزي: ليس للاقتراض من البنك المركزي تأثير انكماشي مباشر على الطلب الكلي، لأن البنك المركزي ليس مضطرا لتخفيض الائتمان الممنوح لبعض القطاعات حتى يقوم بتوسيع الائتمان المقدم للحكومة. ومن هنا يقال بان الإنفاق المحلي المصحوب بالاقتراض من البنك المركزي له أثر توسعي على الطلب الكلي.

---

[1]- الفارس عبد الرزاق، الحكومة والفقراء والإنفاق العام (دراسة لظاهرة عجز الموازنة وأثارها الاقتصادية والاجتماعية في البلدان العربية)، مركز دراسة الوحدة العربية، ط1، بيروت، 1997، ص132.

[2]- المرجع نفسه، ص 133-134.

- الاقتراض من البنوك التجارية: تأتي هذه الطريقة للتمويل عن طريق بيع سندات الدين العمومي التي تصدرها الخزينة العمومية للبنوك التجارية، عندما ما يكون للبنك التجاري احتياطيات زائدة فلن يكون لهذا النوع من التمويل آثار على الطلب الكلي، ويكون للإنفاق الحكومي الممول من هذا الاقتراض آثار توسعية شبيهة بالإنفاق الممول من البنك المركزي. أما إذا لم يكن لدى البنوك التجارية احتياطيات زائدة فان اقتراض الحكومة من البنوك التجارية سيكون على حساب الائتمان الممنوح للقطاع الخاص.

- الاقتراض من القطاع الخاص خارج نطاق البنوك: يتم هذا النوع من التمويل عن طريق بيع سندات الدين العمومي للقطاع الخاص، أي تحويل الأموال من الأفراد إلى الدولة من أجل تغطية العجز. وتؤثر هذه الطريقة على الكتلة النقدية وعلى السيولة لدى المصارف.

وعليه يتضح إن السلطة المالية تعتمد في تمويل العجز الموازني على المصادر الداخلية والخارجية .وتتأثر جل هذه المصادر بقرارات السلطة النقدية وهذا ما يؤكد التداخل بين السياسة المالية والنقدية وضرورة التنسيق بينهما.

يمكن تصور ثلاث حالات ممكنة لانعدام التنسيق بين السلطة المالية والسلطة النقدية تتمثل إما في هيمنة السلطة النقدية، إما في هيمنة السلطة المالية وإما هو استقلالية كل سلطة عن الأخرى وهذا ما يؤدي إلى التضارب في الأهداف بينهما[1].

4- الآثار الاقتصادية لسياسة العجز الموازني:

ينجم عن اعتماد سياسة العجز الموازني في دولة ما، مجموعة من الآثار الايجابية والسلبية.

1- **الآثار الايجابية لسياسة العجز الموازني:** اعتمد كينز مبدأ المضاعف لإظهار فعالية العجز الموازني، فزيادة الإنفاق العام تشجع في نفس الوقت الاستهلاك، الإنتاج

[1]- Sundarajan, V, and others, the coordination of domestic public debit and monetary managment in economics, in transition issues and lessons from expriences, IMF working,1994, paper N 148.

وكذلك الاستثمار. فالسياسة الميزانية هي سياسة طلب وتتناقض مع السياسة الليبرالية المسماة سياسة العرض والتي من أهدافها الحد من ارتفاع الأسعار وتخفيض تكاليف الإنتاج[1].

تتمثل الآثار الايجابية لسياسة العجز الموازني في اثرين هما تدعيم استهلاك العائلات وإنعاش استثمارات المؤسسات. بالنسبة للأثر الأول، وهو تدعيم استهلاك العائلات فله دور هام في النمو الاقتصادي، لان زيادة الطلب الاستهلاكي للعائلات محفز لزيادة الإنفاق الاستثماري بالنسبة للمؤسسات ويتحقق كل هذا من خلال عمل المضاعف ومعجل الاستثمار.

2- **الآثار السلبية لسياسة العجز الموازني:** إذا كانت سياسة العجز الموازني تحدث مجموعة من الآثار الايجابية عند توفر بعض الشروط، فإنها بالمقابل تؤدي إلى إحداث آثار سلبية أهمها[2]:

- **أثر الإزاحة (المزاحمة):** ويحدث هذا الأثر عندما تقوم الدولة بتمويل العجز الموازني عن طريق المديونية العمومية، الأمر الذي يقلل من إمكانية استعمال هذه الطريقة في التمويل من طرف الخواص نتيجة ارتفاع أسعار الفائدة نتيجة زيادة الطلب على الإقراض . ويمكن الحد من ارتفاع أسعار الفائدة من خلال زيادة الكتلة النقدية.

- **تدهور الحسابات الخارجية** :توجد علاقة بين العجز الموازني وعجز الحساب الجاري لميزان المدفوعات في ظل نظام سعر صرف مرن والحركة الدولية لرؤوس الأموال الأجنبية

[1]- قدي عبد المجيد، مرجع سبق ذكره، ص 211.

[2]- قدي عبد المجيد، نفس المرجع، ص 213.

خلاصة الفصل الأول:

من خلال دراستنا لهذا الفصل تم التعرف على مفهوم السياسة المالية وأهدافها وتطوراتها كما تم التطرق إلى نماذج للسياسة المالية والأدوات التي تستخدمها.

تعد السياسة المالية من إحدى مكونات السياسة الاقتصادية وان كانت هذه السياسة من أقوى السياسات فإنها لا تفي بالغرض إذا ما استخدمت بمفردها، وبمعزل عن السياسات الأخرى. لذلك وحتى تتم الاستفادة من هذه السياسة، وتحقيق الأهداف المحددة يجب أن يكون هناك نوع من التكامل بين كل من السياسات المالية والنقدية الأمر الذي يضمن تحقيق الأولويات وتوزيع أفضل للموارد الاقتصادية والمالية.

تختلف أهداف السياسة المالية في الدول المتقدمة عنها في الدول النامية. ففي الدول المتقدمة تهدف إلى تحقيق الاستقرار الاقتصادي والعمالة، أما في الدول النامية فتهدف إلى تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، بالإضافة إلى تحقيق الاستقرار الاقتصادي حيث تعتبر الدول المتقدمة من النماذج التي استطاعت أن تسجل تقدما كبير عن طريق السياسة المالية من خلال تحقيقها تكاملا ناجحا.

الفصـــل الثانـي

الاستثمار وعلاقته بالسياسة المالية

تمهيد

يعطي مفهوم الاستثمار عدد كبير من الأنشطة وغالبا ما يشير هذا المفهوم إلى الدور الكبير في الاستثمار الذي يعتبر المحرك الأساسي للدورة الاقتصادية وله صلة وثيقة بمجموعة أخرى من المفاهيم الاقتصادية، إن عملية اتخاذ قرارات الاستثمار فيما يخص المشاريع الاستثمارية من أصعب القرارات التي يتخذها المسير، وتعتبر السياسة المالية من يدي السياسات الاقتصادية التي تتبعها الدول للتأثير على الاستثمار من خلال السياسة الضريبية وسياسة النفقات العامة وسياسة العجز الموازني.

سنتناول في هذا الفصل الاستثمار وعلاقته بالسياسة المالية حيث ندرس في المبحث الأول المفاهيم الأساسية حول الاستثمار من مفاهيم وخصائص وأهميته وأهدافه، وكذا محددات وأدوات الاستثمار ومناخ الاستثمار وسياساته وقراراته، أما في المبحث الثاني فنتناول أثر السياسة المالية على الاستثمار والتي تتمثل في السياسة الضريبية وسياسة الإنفاق العام. وكذا نماذج لسياسات المالية وموقعها ضمن برامج الإصلاح الاقتصادي.

المبحث الأول :مفاهيم أساسية حول الاستثمار

الهدف من الاستثمار هو تحقيق عائد يساعد على زيادة ثروة المستثمر من خلال تعظيم المنفعة وتنمية الاقتصاد عن طريق الاستثمار.

المطلب الأول :مفهوم الاستثمار المحلي (خصائصه ، أهميته، أهدافه)

1- مفهوم الاستثمار المحلي:

قبل التطرق إلى مفهوم الاستثمار المحلي سنتناول أولا مفهوم الاستثمار:

1- **تعريف الاستثمار :**

هناك عدة مفاهيم يمكن تعريفه على انه استثمار للأموال في أصول سوف يتم الاحتفاظ بها لفترة زمنية على أمل أن يتحقق من وراء هذه الأصول عائدا في المستقبل[1].

ويمكن تعريف الاستثمار إلى انه:

التخلي عن أموال يمتلكها الفرد في لحظة ولفترة معينة من الزمن قد تطول أو تقصد وربطها بأصل أو أكثر من الأصول التي يحتفظ بها تلك الفترة الزمنية بقصد الحصول على تدفقات مالية مستقبلية، تعوض القيمة الحالية لأموال المستثمر والنقص المتوقع في قوة تلك الأموال الشرائية بفعل التضخم والمخاطر الناشئة عن احتمال عدم حصول التدفقات المالية المرغوب فيما كما هو متوقع لها[2].

ويمكن تعريف الاستثمار كذلك على انه ذلك الجزء من السلع النهائية الذي يضاف إلى رصيد السلع الرأسمالية، والذي يحل محل السلع الرأسمالية التي اهتلكت، فهو ذلك الجزء من الناتج الذي لم يستهلك[3].

ومن خلال التعاريف السابقة يمكن تعريف الاستثمار على انه التعامل بالأموال للحصول على الأرباح، وذلك بالتخلي عنها خلال فترة زمنية معينة، بقصد الحصول على

---

[1]- محمد الحناوي، نهال فريد مصطفى، مبادئ وأساسيات الاستثمار، قسم إدارة الأعمال، مصر، 2005، ص 19-19.

[2]- زياد رمضان، مبادئ الاستثمار المالي والحقيق، دار وائل للنشر، أردن، 2007، ص13

[3]- سلمان مصطفى، مبادئ الإقتصاد الكلي، دار المسيرة للنشر والتوزيع، ط1، عمان، 2000، ص 15.

تدفقات مالية مستقبلية تعوض عن القيمة الحالية لأموال المستثمر وتعويض كامل المخاطرة الموافقة للمستقبل.

2- مفهوم الاستثمارات المحلية:

الاستثمارات المحلية هي جميع الفرص المتاحة للاستثمار في السوق المحلية بغض النظر عن أداة الاستثمار المستعملة مثل العقارات والأوراق المالية والمشروعات التجارية[1]...الخ، ويعرف كذلك على انه الاستثمار الوطني الذي تك ون فيه جنسية المستثمر وطنية أو المحلية سواء كانوا الأفراد أو مؤسسات، ولهذا الاستثمار المحلي أولوية على الاستثمارات الأجنبية في كثير من الدول والمجتمعات[2] ويمكن القول من خلال تعريفين السابقين بان الاستثمارات المحلية هي جميع الفرص المتاحة للاستثمار في السوق المحلي والتي يقومون بها المقيمين المحليين داخل إقليم الدولة.

2- خصائص الاستثمار:

يتميز الاستثمار بمجموعة من المميزات المشتركة والخصائص العامة نذكر منها ما يلي:

- إن الاستثمار عملية اقتصادية، فهو عبارة عن مجموعة من النشاطات الاقتصادية تهدف إلى تحقيق عوائد اقتصادية.
- يتعلق الاستثمار بتوجيه الأصول الرأسمالية بمختلف أشكالها المادية، المالية، البشرية والمعلوماتية، واعتمادا على ذلك فإن الاستثمار يوجه لتحقيق عوائد متباينة ويتوقف نوع هذه العوائد على الهدف الرئيسي للمستثمر وعلى أبعاد التأثيرات الاستثمارية في الاقتصاد والمجتمع[3].
- وجود قيم حالية تم التضحية بها.

---

[1]- هوشيار معروف، الاستثمارات والأسواق المالية، دار صفاء، الأردن، 2003، ص 18 -19.

[2]- زياد رمضان، مرجع سبق ذكره، ص 36.

[3]- مروان شموط، عبود كنجو، أسس الاستثمار، الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريد، ب ط، القاهرة، 2008، ص18.

- وجود فترة زمنية للاستثمار تقع ما بين لحظة البدء بالتضحية إلى حين الحصول على العوائد المستقبلية.
- ثمة مخاطر تصاحب الاستثمار نظرا لعدم تأكد تحقق العائد في المستقبل[1].
- إذا فالاستثمار مبني على توقعات معينة تخص ت حقيق عوائد غير مؤكدة في المستقبل، و هذا ما يتطلب إجراء دراسات معينة ترتكز على أسس ومبادئ علمية تسمح بتقليل درجة المخاطرة و عدم التأكد ونوع من الرشادة والعقلانية في اتخاذ القرار الاستثماري.

3- أهمية الاستثمار:

إن الاستثمار له أهمية كبيرة في الحياة الاقتصادية للمجتمع وإذا أردنا أن تظهر الأشياء التي تجعل من الاستثمار ظاهرة هامة فإننا نذكر ما يلي:

1- مساهمة الاستثمار في زيادة الدخل القومي وزيادة الثروة الوطنية وذلك لان الاستثمار يمثل نوعا من الإضافة إلى الموارد المتاحة أو تعظيم هذه الموارد أو تعظيم درجة المنفعة التي تنجم عن الموارد المتاحة.

2- مساهمة الاستثمار في إحداث التطور التكنولوجي وذلك من خلال إدخال التكنولوجيات الحديثة والمتطورة، وتكيفها مع الظروف الموضوعية للمجتمع.

3- مساهمة الاستثمار في محاربة الفقر والجهل وبعض أشكال التخلف ومكافحة البطالة من خلال استخدام الأيدي العاملة ، ذلك لان للعمل انعكاسات هامة على حياة الأفراد ومستقبلهم، فكلنا يعلم أن العمل يمكن العامل من الحصول على دخل يستطيع به أن يعيش من ناحية وان ينفق على التعليم والثقافة وهذه بدورها، تشكل الاحتياجات العليا للبشرية التي تساهم بدورها تطوير أساليب الإنتاج وزيادة الطاقة الإنتاجية.

4- مساهمة الاستثمار في دعم البنية التحتية للمجتمع لان الاستثمار في مشروع ما قد يتطلب بإقامة بناءا وشق طريق أو إقامة جسر... الخ.

[1]- مروان شموط، عبود كنجو، مرجع سبق ذكره، ص 06-07.

5- مساهمة الاستثمار في الأمن الاقتصادي للمجتمع، كما يساهم الاستثمار في استخدام الموارد المحلية كالمواد الخام، والموارد الطبيعية.

6- مساهمة الاستثمار في دعم الموارد المالية للدولة وذلك من خلال سداد ما يترتب على المشروع من ضرائب للحكومة لكي تقوم هذه الأخيرة باستخدام هذه الموارد وفق مقتضيات المصلحة العامة.

7- مساهمة الاستثمار في تنفيذ السياسة الاقتصادية للدولة من خلال التوجه إلى إنشاء المشروعات التي تحقق هذه السياسة ومساهمة الاستثمار في توظيف أموال المدخرين وهنا يمكن دور الاستثمار في توظيف هذه المدخرات وتقديم العوائد المدخرين[1].

4- أهداف الاستثمار

يقتضي التمييز بين الاستثمار العام الذي تقوم به الحكومة والاستثمار الخاص الذي يقوم به الأفراد والمستثمرين في القطاع الخاص، ففي الاستثمار العام، يمكن ذكر بعض الأهداف مثل:

- تقديم خدمة معينة للجمهور.
- تنمية قطاع معين من القطاعات الاقتصادية.
- مكافحة البطالة.
- محاربة الفقر ورفع مستوى المعيشة.
- تحسين وضع ميزان المدفوعات[2].

أما أهداف الاستثمار على الصعيد الخاص فهي:

1- **المحافظة على رأس المال المستثمر :**أن ثمة مقولة بتداولها عامة الناس تقول بان صاحب المال جبان بمعنى أن صاحب المال يخاف على أمواله، فهو يريد أن تبقى أمواله بدون نقصان ن تبدو هذه المقولة على درجة من البساطة إلا أن فيها الكثير من المصداقية،

[1]- مروان شموط، عبود كنجو، مرجع سبق ذكره، ص 10 – 11.

[2]- نفس المرجع، ص 12- 16.

فلا شك في أن كل مستثمر يهتم بالحفاظ على رأسماله بالدرجة الأولى، فهو يسعى إلى عدم تبديد ثروته ولهذا فانه يحاول بالدرجة الأولى، فهو يسعى إلى عدم تبديد ثروته ولهذا فانه يحاول أن يوجه استثماراته وفقا لذلك.

2- **تحقيق أقصى عائد ممكن :**يمثل الربح أهم الدوافع التي تدفع بالمستثمر للتخلي عن أمواله ووضعها في حوزة أشخاص آخرين قد يكونون بنكا أو مصنعا أو مزرعة... الخ

ولا شك في أن العائد الذي يحصل عليه المستثمر يشكل احد أهم المعايير التي يتخذ بموجبها المستثمر قراره في الاستثمار في مشروع دون آخر أي أن المشروع الذي يحقق له اكبر قدر ممكن من الأرباح هو المشروع المفضل للمستثمر.

3- **تحقيق السيولة:** يقصد بتحقيق السيولة للمستثمر أن يتوفر بحوزته نقدية جاهزة للدفع عند اللزوم، وإذا تعمقنا أكثر في حالة الاستثمار والحديث عن مشروع ما فان السيولة لهذا المشروع هي قدرته على الدفع أو قدرته على سداد الالتزامات المترتبة عليه في وقت استحقاقها أو قدرته على تحويل ما بحوزته من أصول إلى نقدية بدون خسارة من اجل تجنب المشاكل الناجمة عن عدم السداد.

الشكل (02.01): يبين أهداف الاستثمار

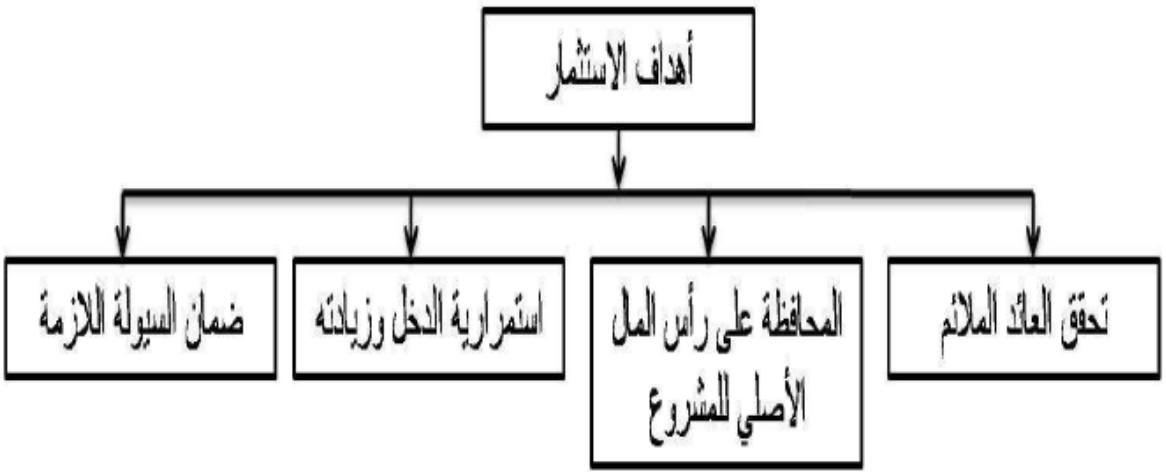

المصدر: ناظم محمد نوري الشمري، النقود والمصارف والنظم النقدية ، زهران للنشر والتوزيع، عمان، 2006 ، ص325 .

المطلب الثاني : محددات وأدوات الاستثمار

1- محددات الاستثمار:

تشير محددات الاستثمار إلى مختلف العوام ل التي تدفع المستثمرين إلى اتخاذ القرار الاستثماري وتحدد حجمها، و في هذا الإطار توجد العديد من المحددات التي يمكن أن تؤثر على قرار المستثمرين نذكر منها ما يلي:

1- سعر الفائدة:

يعتبر سعر الفائدة من بين العناصر الرئيسية المحددة للاستثمار، ذلك أن ارتفاعه يدفع المستثمرين إلى تقليص حجم الاقتراض الموجه لتمويل الاستثمارات المختلفة نظرا لارتفاع تكلفة التمويل المتعلقة بهذه القروض، و منه فإن انخفاض سعر الفائدة يعتبر دافعا نحو التوسع في الاقتراض ومن ثم الاستثمار، وعليه يمكن القول أن العلاقة السائدة بين حجم الاستثمارات ومعدل الفائدة السائد في السوق هي علاقة عكسية.

والشكل التالي يبين تغير سعر الفائدة بدلالة الاستثمار:

الشكل رقم (02.02): يبين تغير الاستثمار بدلالة سعر الفائدة

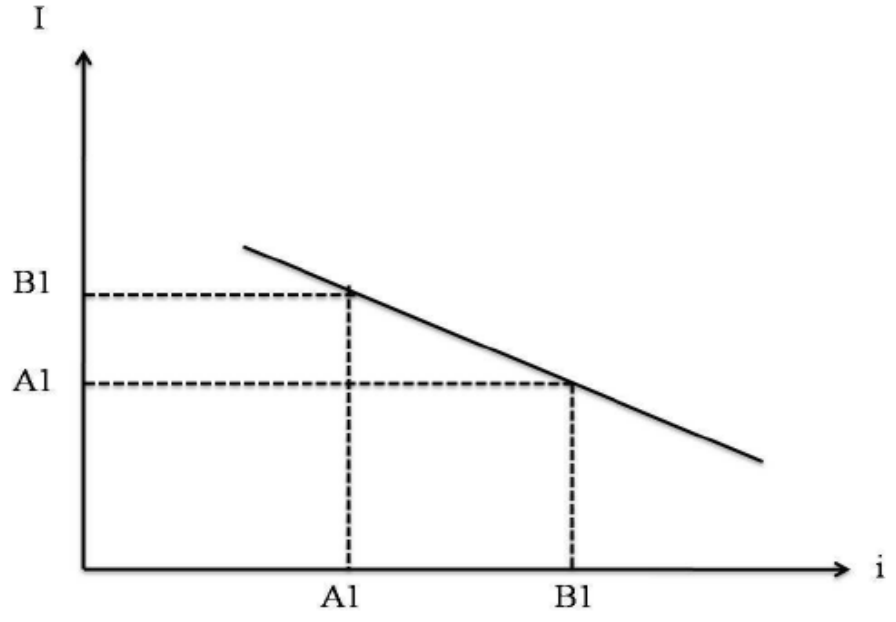

المصدر: ناظم محمد نوري الشمري، النقود والمصارف والنظم النقدية، زهران للنشر والتوزيع، عمان، 2006 ، ص465 .

2- العائد المتوقع:

ينطوي الاستثمار على إنفاق مبالغ مالية في سبيل الحصول على عائد في المستقبل من هذا الإنفاق، والذي يكون غالبا في شكل صافي تدفقات نقدية متولدة منه، و لا يمكن للمستثمر أن يتخذ قراره هذا إلا إذا توقع أن مجموع هذه التدفقات تفوق القيمة الإجمالية للاستثمار، وهو الأساس الذي تستند عليه نظرية الكفاية الحدية لرأس المال.

حيث تعبر الكفاية الحدية لرأس المال عن معدل العائد المتوقع بالنسبة لتكلفة الأصل الرأسمالي[1]، و لا يقبل المستثمرون على الاستثمار إلا إذا كانت الكفاية الحدية لرأس المال تزيد عن سعر الفائدة في السوق، أي المقارنة بين معدل العائد المتوقع و بين معدل الفائدة الذي سيدفعه المستثمر لو اقترض مبلغ الاستثمار[2].

3- الثقة وتوقعات المستثمرين:

فعند توقع وجود حالة من الانتعاش الاقتصادي في المستقبل ، فإن الاستثمارات تزيد من قبل المستثمرين ويحدث العكس في حالة الركود خوفا على استثماراتهم، ذلك باعتبار أن الطلب الكلي يتناقص في ظل الركود ا لاقتصادي و يتزايد في ظل الانتعاش، وهذا ما قد يؤثر على حجم الأرباح التي تأثر بدورها على حجم الاستثمارات[3].

4- السياسة الاقتصادية للدولة:

إذ أن للسياسة الاقتصادية للدولة دور كبير في التأثير على قرارات المستثمرين كونها تعمل على تبسيط إجراءات الاستثمار وتخلق المحفزات للمستثمرين وتمنحهم الإعفاءات الضريبية[4]، كما يمكنها التأثير أيضا على الاستثمار باتجاه الركود أو الرواج نظرا لما تتمتع به الدولة من إمكانيات كبيرة في التأثير على السياسات المالية والنقدية والدخول كمستثمر

---

[1]- إسماعيل عبد الرحمان، حوبي محمد عريقات، مفاهيم ونظم اقتصادية، التحليل الاقتصادي الكلي والجزئي، دار وائب، الأردن، 2004، ص119.

[2]- مرزاق سليماني، دراسة الجدوى الاقتصادية كأداة لاتخاذ القرار الاستثماري، مذكرة ماجستير، فرع التخطيط والتنمية، علوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2006، ص7.

[3]- كاظم جاسم العيساوي، دراسات الجدوى الاقتصادية وتقييم المشروعات، دار المنهج الأردن، 2002، ص 34 – 35.

[4]- إسماعيل عبد الرحمان، مرجع سبق ذكره، ص127-128.

ومشجع للاستثمارات[1] أو العكس ما يمكن استنتاجه من خلال ما سبق ذكره، أن كل هذه العوامل و المحددات لها تأثير بشكل أو بأخر على العائد الذي تأملت حقيقة من جراء الإنفاق الاستثماري، وعليه نرى نحن أن المحدد الرئيسي للاستثمار وكذا حجم الموارد المنفقة عليه يتمثل أساسا في مقدار العائد المتوقع تحقيقه من ذلك.

2- أدوات الاستثمار:

تعرف أداة الاستثمار بأنها الأصل الحقيقي أو المالي الذي يحصل عليه المستثمر لقاء المبلغ الذي يستمده ويطلق البعض على أدوات الاستثمار اصطلاح وسائط الاستثمار وأدوات الاستثمار المتاحة للمستثمر في المجالات المختلفة كثيرة جدا ولسوف نتناول أدوات الاستثمار الحقيقي والمالي بشيء من التفضيل[2].

❖ **أدوات الاستثمار الحقيقي:**

من أصناف الاستثمار الحقيقي التي سيتم بحثها العقار والسلع والمشروعات الاقتصادية:

1- **العقار كأداة استثمار :** تحتل المتاجرة بالعقارات المركز الثاني في عالم الاستثمار بعد الأوراق المالية ويتم الاستثمار فيها بشكلين:

أ . **المباشر :**عندما يقوم المستثمر بشراء عقار حقيقي

ب. **غير مباشر :**عندما يقوم بشراء سند عقاري صادر عن بنك عقاري أو بالمشاركة في محفظة المالية لإحدى المؤسسات المالية المتخصصة بالعقارات والمعروف تحت اسم REITS.

2- **السلع كأداة استثمار:** تتمتع بعض السلع بمزايا خاصة جعلها صالحة للاستثمار لدرجة أن تنشا لها أسواق متخصصة.

---

[1]- دريد كامل أل شبيب، مقدمة في الإدارة المالية المعاصرة، دار المسيرة، الأردن 2007، ص271.

[2]- زيادة رمضان، نفس المرجع ص 42 - 48.

يتم التعامل بين المستثمرين في أسواق السلع عن طريق عقود خاصة تعرف باسم المستقبليات أو التعهدات المستقبلية وفي عقد بين طرفين هما المنتج السلعة ووكيل أو سمسار غالبا ما يكون مكتب السمسرة يتعهد فيه المنتج للسمسار بتسليم كمية معينة من سلعة معينة بتاريخ معين في المستقبل مقابل حصوله على تامين أو تغطية تحدد بنسبة معينة من قيمة العقد.

3- **المشروعات الاقتصادية كأدوات الاستثمار:** تعتبر المشروعات الاقتصادية من أكثر أدوات الاستثمار الحقيقي انتشارا وتتنوع أنشطتها ما بين تجاري وصناعي وزراعي، كما أن منها ما يتخصص بتجارة السلع أو صناعتها أو بتقديم الخدمات.

❖ **أدوات الاستثمار المالي:**

يمكن تصنيف أدوات الاستثمار المالي إلى أصناف متنوعة حسب معايير مختلفة، هي أما أن تكون[1]: أدوات دين ومن أمثلتها اذونات الخزينة وشهادات الإيداع وللأوراق التجارية والقبولات والسندات، وإما أن تكون أدوات ملكية مثل سهم ممتاز والأسهم العادية.

أما من حيث الأجل فيمكن تصنيفها إلى:

1- قصيرة الأجل وتستحق خلال سنة مثل اذونات الخزينة، وشهدات الإيداع أو عقود العملات الأجنبية لأجل قصير.

2- طويلة الأجل وتستحق في فترة أطول في سنة و أمثلتها الأسهم والسندات.

3- **الأوراق التجارية :**لقد سعت مختلف التشريعات التجارية إلى دعم التعامل بالأوراق التجارية وتعزيز حتى تحظى بالقبول بين المتعاملين في الأسواق وتحل محل النقود في الوفاء بالديون وبالتالي الأوراق التجارية هي[2]:

شبيهة بآذنات الخزينة من جميع الوجوه ولكنها تختلف عنها بأن الأوراق التجارية هي من إصدار الشركات الضخمة بدلا من الحكومة أي أنها أدوات اقتراض للقطاع الخاص

[1]- زيادة رمضان، مرجع سبق ذكره، ص 43.

[2]- زيادة رمضان، مرجع سبق ذكره، ص 44.

وبذلك فهي تتصف بمخاطر أكثر قليلا من مخاطر اذونات الخزينة وبناء عليه فان عائدها أكبر قليلا من عوائد اذونات الخزينة.

4- **القبولات :** ينشا القبول عن السحب الزمني المستعمل في التجارة الخارجية والسحب الزمني هو مطالبة بالدفع يرسلها مصدر البضاعة إلى مستوردها يطالبه بدفع مبلغ المطلوب ثمنا للبضاعة، وعندما يقبل المستورد هذه المطالبة يكتب على السحب كلمة القبول ويضع توقيعه وتاريخ التوقيع فيصبح السحب عندها مقبولا.

إنه يمكن بيعه بأقل من قيمته الاسمية مثله مثل الكمبيالة ، وتقوم مؤسسات مالية عديدة بالاستثمار بهذه القبولات عن طريق شرائها بخصم والاحتفاظ بها إلى موعد استحقاقها حيث تقوم بتحصيل كامل قيمتها الاسمية فتربح الفرق.

5- **شهادات الإيداع :** شهادات الإيداع وثيقة تثبت وجود وديعة في بنك بمبلغ ولفترة محددة وبمعدل فائدة محددة والشهادات قد تكون اسمية أو لحاملها وعادة ما يكون بمبلغ كبيرة نسبيا أما فوائدها فمعفاة من الضرائب.

تتشجع البنوك لإصدار هذه الشهادات التي تمكن من الحصول على أموال تشكل موردا ثابتا لها يؤدي إلى الاستقرار النسبي في موارد البنك يشجعه على الاستثمار طويل الأجل وعلى منح الائتمان للأجل الطويل الذي تحتاجه المشاريع الكبيرة

ويمكن أيضا تقسيمها من حيث الدخل إلى[1]:

- ذات الدخل الثابت مثل اذونات الخزينة والسندات ذات سعر الفائدة الثابت والممتازة.
- ذات الدخل المتغير مثل الأسهم العادية والسندات ذات سعر الفائدة العائم.

ويمكن تقسيم أدوات الاستثمار المالي ابتداءا من الأقل خطرا فالأكثر خطرا كما يلي:

إذن الخزينة فالورقة التجارية فالسند الحكومي فالسند المضمون بأصول الشركة التي أصدرته فالسند غير المضمون فالسهم الممتاز فالسهم العادي فعقود المستقلبيات وفيما يلي تعريف مختصر بكل واحدة من أدوات الاستثمار المالي القصير الأجل.

[1]- زيادة رمضان، مرجع سبق ذكره، ص 45.

6- **القروض تحت الطلب :**وهي قروض تمنحها البنوك لبعض المتعاملين بالأوراق المالية في أسواق رأس المال ومن شروطها انه يحق للبنك القرض في اللحظة التي يشاء وعلى المقترض أن يقوم بالسداد خلال ساعات من طلب البنك ولذلك فهي تحمل أسعار فائدة متدنية جدا ومدتها قصيرة الأجل قد لا تتجاوز يوما أو يومين.

7- **اذونات الخزينة :**ومفردها إذن الخزينة واذونات الخزينة عبارة عن أدوات دين عام وقصير الأجل أي أنها أوراق تقوم الحكومة ببيعها للمستثمرين الراغبين فيها مثل البنوك وشركات التامين بخصم من قيمتها الاسمية بهدف الاقتراض للأجل القصير لسد حاجات مالية قصيرة الأجل وبذلك فهي أداة من أدوات الدين العام قصير الأجل.

وتستحق هذه الأوراق في مدة تقل عن سنة وتحمل عائدا متدنيا لأنها تكاد تخلو من المخاطر ومن هنا يتم اعتبار عائدها يكاد يخلو من المخاطر ويطلق عليها اصطلاحا العائد الذي يخلو من المخاطر وتعتبر منطلقا لتقدير عوائد أدوات الاستثمار المالي الأخرى حيث تضاف إليه كمية تتناسب مع مخاطر الورقة المالية ذات العلاقة وتسمي هذه الكمية علاة المخاطر.

8- **العملات الأجنبية :**إن الاستثمار بالعملات الأجنبية عن طريق التعامل الفوري بها من أدوات الاستثمار الحقيقي وله مفرداته ومصطلحاته وأصوله وقواعده وأسواقه الخاص به والتي لها أخلاقيات تعامل محددة تحكمها أع ا رف وتقاليد معروفة عالميا.

9- **الأسهم :**تشكل الأسهم احد أدوات الاستثمار المالي، فالسهم هو حق المساهم في شركة أموال وهو الصك الذي يثبت هذا الحق ، قابل للتداول وفق لقواعد القانون التجاري، ويمثل حق المساهم في الاشتراك في الجمعيات العمومية، حق التصويت، حق الانتخاب، حق الأولوية في الاكتتاب عند زيادة رأس المال، كما انه يعطي الحق في الحصول على جزء من ارباح الشركة عند تصفيتها.

10- **السندات:** تعد السندات من أدوات الاستثمار المباشر قابل للتداول في سوق الأوراق المالية ، فهو صك مديونية على الجهة التي أصدرته قابل للتداول ويجمل حامله على سعر فائدة ثابت خلال مدة استحقاقها، على أن يسترد قيمة السند عند ميعاد استحقاقه.

المطلب الثالث: مناخ الاستثمار وسياسته وقراراته

1- مناخ الاستثمار ومكوناته:

يعرف مناخ الاستثمار بأنه مجمل الأوضاع القانونية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية التي تكون البيئة الاستثمارية التي على أساسها يتم اتخاذ قرار الاستثمار والتي تؤثر على ثقة المستثمر وبالتالي فهو كل السياسات والأدوات والمؤسسات التي تؤثر على قرارات الاستثمار بما فيها سياسات الاقتصاد الكلي[1].

❖ **مكونات مناخ الاستثمار:**

يمكن تقسيم مناخ إلى:

1- **المكونات الاقتصادية للمناخ الاستثماري :**ومن أهمها ما يلي[2]:

السياسة الاقتصادية :ينظر إلى السياسة الاقتصادية بخصوص المناخ الاستثمار من خلال ثلاث سياسات فرعية هي السياسة المالية والسياسة النقدية وسياسة التجارة الخارجية.

السياسة المالية :تعد السياسة المالية للدولة من أهم الأدوات الاقتصادية الرئيسية وذلك لما لها من تأثيرات على المتغيرات الاقتصادية إذ تؤثر في الطلب الفعلي وفي مستويات النشاط والتشغيل والمستوى العام للأسعار وغيرها.

السياسة النقدية :تشير السياسة النقدية إلى التغيير المخطط في عرض النقود بغرض التأثير على الطلب الكلي في الاتجاه المرغوب، وقد تكون السياسة النقدية توسعية أو انكماشية، بخصوص مناخ الاستثمار ينبغي أن تتحكم السياسة النقدية على الأقل في كل من سعر الصرف ومعدل التضخم.

السياسة التجارة الخارجية :تساهم هذه السياسة في تحسين مناخ الاستثمار عندما يكون محفزة للصادرات ومشجعة للاستثمارات الموجهة للتصدير، وتعمل على إزالة أو التخفيف من القيود التي تعرقل التجارة الدولية.

---

[1]- النجار سعيد، نحو استراتجية قومية للاصلاح الاقتصادي، ط1 دار الشروق، القاهرة، 1991، ص 16.

[2]- عبد الحميد عبد المطلب، السياسات الاقتصادية على مستوى الاقتصاد القومي، ط1، القاهرة، 2003، ص 180.

درجة الانفتاح الاقتصادي :إن اتجاه الاقتصاد للتعامل مع العالم الخارجي، معناه عدم وجود أية قيود على حركة التبادل التجاري أو عناصر الإنتاج الأمر الذي يضمن حسن الكفاءة الاقتصادية في توجيهها، وعدم وجود اختلالات في هذه الأسواق (عناصر الإنتاج).

قوة الاقتصاد المحلي ونموه :يعتبر معدل النمو الاقتصادي احد أهم المؤشرات الاقتصادية التي يستند عليها المستثمرين في عملية اتخاذ قراراتهم الاستثمارية، واعتبر معظم المحللون الاقتصاديون، أن ظهور الاقتصادات الناشئة، كان وراءه الارتفاع في معدل النمو، حيث أثبتت هذه الاقتصادات مقدرتها على تحقيق معدلات نمو مرتفعة والمحافظة عليها لفترة طويلة، ومن العوامل التي تؤخذ في الاعتبار عند قياس القوة الاقتصادية لأي بلد ما يلي[1]**:**

- مقدار الموارد الطبيعية المتاحة في البلد.
- درجة المنافسة داخل السوق المحلية من جهة وقدرته على مواجهة المنافسة الخارجية من جهة أخرى.
- مدى كفاءة الجهاز المالي والمصرفي وحجم ونوعية الخدمات التي يقدمها.
- مستوى التقدم التكنولوجي ومدى توافر الموارد البشرية الكفاءة والمؤهلة بمستويات وتخصصات متنوعة.
- **التكاليف والبنية الأساسية :**يهتم المستثمر بثلاثة عناصر أساسية للتكاليف هي تكلفة المواد الخامة واليد العاملة والضرائب على الأرباح بالإضافة إلى مستوى معدل التضخم.
- **حجم السوق :**يقاس حجم السوق بعدد المستهلكين والمستخدمين للمنتوج حاليا ومستقبلا مع الأخذ بعين الاعتبار القوة الشرائية للأفراد ومستوى الإنفاق الحكومي ومعدلات التضخم والوضعية الاقتصادية الحالية والمحتملة في المستقبل.
- **درجة مخاطر الاستثمار :**قد يتساوى عائد الاستثمار في بلدين مختلفين غير أن المخاطر التي قد تعرض لها الاستثمار حالا أو مستقبلا في احدهم، تكون اقل من الأخرى، مما يجعل المستثمر يفضل الاستثمار حيث تقل المخاطر بمختلف أنواعها الاقتصادية والسياسة.

[1]- عبد الحميد عبد المطلب، مرجع سبق ذكره، ص 190.

2- **المكونات غير الاقتصادية للمناخ الاستثماري :**نورد فيها ما يلي[1]**:**

النظام السياسي والاستقرار الأمني : كلما كان نظام الحكم السياسي مستقرا كلما أطمئن المستثمر على مستقبل استثمارية وثم تشجيع على زيادتها ويرتبط الاستقرار السياسي بالاستقرار الأمني، حيث أن هذا الأخير يوفر الظروف المناسبة للأول من جهة ويحمي الأفراد والممتلكات من أخطار الفوضى والجريمة.

التشريعات الاستثمار :تختلف مسميات القوانين التي يحكم عمليات الاستثمار من بلد إلى أخر، كما تتعدد داخل البلد الواحد لان العملية الاستثمارية تشمل عدة نواحي منها القانونية مثل الملكية والضريبية مثل قانون الضرائب والجمارك ... وغيرها من القوانين المؤثرة على قرارات الاستثمار.

القيود القانونية :هي القيود المتعلقة بالملكية وإمكانية تحويل الأرباح وحرية الاستراد والتصدير.

موقف الرأي العام :هذا الأمر متعلق بالرأي والموقف من الاستثمار مهما اختلفت مصادره.

2- سياسات الاستثمار وأهدافها

1- **تعريف سياسة الاستثمار :**تعرف على أنها:

مجموعة من القواعد والأساليب والإجراءات والتدابير التي تقوم بها الدولة في أي مجتمع لتحقيق مجموعة من الأهداف الاقتصادية وفي إطار تحقيق اكبر قدر ممكن من الزيادة في الطاقة الإنتاجية في الاقتصاد القومي، مع توزيع الاستثمارات على القطاعات والأنشطة والأقاليم الاقتصادية بالشكل الذي يحقق أعلى معدل نمو اقتصادي ممكن خلال فترة زمنية محددة[2].

[1]- عبد الحميد عبد المطلب، مرجع سبق ذكره، ص 190.

[2]- عبد الحميد عبد المطلب، مرجع سبق ذكره، ص 180.

2- أهداف السياسة الاستثمارية : ونلخصها فيما يلي[1]:

- **المحافظة على الاستثمارات القائمة وحمايتها:** إذا أن الطاقة الإنتاجية لأي دولة تقاس بما يملكه من أدوات الإنتاج المتاحة والمستغلة في أن واحد، وهي التي توفر للمجتمع مختلف السلع والخدمات التي يحتاجها وتتيح له إمكانية التصدير ومن ثم تمويل الواردات.

- **تطوير القدرات الإنتاجية للوطن:** نظرا لتطور حاجات المجتمع من السلع والخدمات كما ونوعا فانه من المنطق أن تتطور الأدوات المنتجة بما يحقق التوازن بين الطلب عليها والعرض الموفر لها.

- **إحداث فائض في الإنتاج :**يهدف تصديره والحصول على العملات الصعبة الضرورية لتمويل العمليات الاستراد، إذ لا يمكن أن تنعزل عن أي دولة في علاقاتها التجارية عن المجتمع الدولي، سواء تصديرا أو استيرادا.

- **خلق مناصب الشغل وتخفيض البطالة :**من الأهداف الأساسية لأي سياسة اقتصادية البحث عن التشغيل الكامل وذلك من خلال الاستعمال الكامل لكل عوامل الإنتاج ومن بينها العمل.

- **توفير البنى القاعدية الضرورية للنشاط الاقتصادي:** إن شق الطرقات وتشييد الجسور وبناء المطارات والموانئ وغيرها من الهياكل والبنى الضرورية التي صار النشاط الاقتصادي المعاصر لا يمكن الاستغناء عنها وتمثل احد الاهتمامات الأساسية لأي سياسة اقتصادية.

- **توفير البنى القاعدية الضرورية لرفاهية أفراد المجتمع:** مثل المرافق الصحية والتعليمية والتكوينية والترفيهية والتي لها علاقة مباشرة أو غير مباشرة برفع مردودية اليد العاملة وتحسين ظروف الحياة.

[1]- قدي عبد المجيد، مرجع سبق ذكره، ص37.

3- قرار الاستثمار وأسس واستراتيجية

يعد قرار الاستثمار من أهم وأصعب واخطر القرارات التي يتخذها المستثمر، وذلك لأنه يأتي على بديل معين من بين عدة بدائل وعلى المستثمر المفاضلة والتعرف على المنافع المتوقعة لكل بديل لتحقيق أقصى عائد ممكن اقل مخاطر[1].

❖ **أسس اتخاذ القرار الاستثماري:**

لابد للمستثمر عند اتخاذ قرار الاستثمار وتوظيف الأموال أن يأخذ بالاهتمام الأسس والاعتبارات التالية[2]:

1- **العائد المتوقع :**إن هدف المستثمر دوما تحقيق عائد ملائم وربحية مناسبة بغرض استمرار النشاط الاستثماري ، حيث أن المستثمر يضحي ببعض ماله في الوقت الحاضر إنما يطمح أن يحقق مستقبلا عائدا مقابل هذه التضحية على شكل أرباح.

2- **درجة المخاطرة المتوقعة :**على المستثمر أن يقوم باختيار المشروع الذي يحتمل مخاطرته، وعليه أن يوازن ويوافق بين درجة المخاطرة والعائد المتوقع.

3- **اختيار الزمن المناسب :**أن للاستثمار أدواته وأنواعه، فعلى المستثمر أن يختار الوقت المناسب للقيام بالعملية الاستثمارية واختيار الأداة الاستثمارية الأكثر سيولة، وما يمكن تحليله إلى نقدية جاهزة في المدى القصير فيجب على المستثمر أن يأخذ بعين الاعتبار وقت تحقيق العائد واسترداد المبالغ المدفوعة.

❖ **الإستراتيجية الاستثمارية:**

لاشك أن الشخص عندما يفكر باستثمار وتوظيف أمواله واتخاذ القرارات الاستثماري عليه أن يرسم إستراتيجية معينة لهذه الاستثمارات مراعيا في ذلك التنويع والآجال الاستثمارية وحدود الانكشاف والأدوات الاستثمارية المستعملة وأخيرا درجة التضييق الائتماني وسنقوم بتوضيح كل عامل من عوامل إستراتيجية المستثمر على النحو التالي:

---

[1]- هوشيار معروف، الاستثمارات والأسواق المالية، ط 1، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2003، ص 49.

[2]- أحمد زكريا صيام، مرجع سبق ذكره، ص 21 – 23.

1- **تنويع الاستثمار :**ويقصد بذلك التعامل بأدوات استثمارية متنوعة والاستثمار في مشاريع مختلفة قصد تجنب قدر الإمكان الخسائر الضخمة والمخاطر الكبيرة.

2- **أجال الاستثمار :**لا شك أن الأدوات الاستثمار تواريخ استحقاق محددة من هنا كان واجبا على المستثمر أن ي وفق بين الاستحقاق والتدفق للمحافظة على درجة سيولة مناسبة.

3- **حدود الانكشاف :**هي حدود لا يسمح بتجاوزها من قبل المستثمر للتقليل من درجة المخاطرة، فلا يبالغ بالاقتراض أو البيع أو الشراء من جهة معينة سواء كانت مؤسسة أم سوقا أم فردا.

4- **درجة التصنيف الائتماني :**ويقصد بذلك السمعة الائتمانية والمركز المالي للمؤسسات المصدرة وللأدوات الاستثمارية المستعملة، ولذلك على المستثمر اختيار الأداة الاستثمارية المناسب من حيث العائد ودرجة المخاطرة.

المبحث الثاني: أثار السياسة المالية على الاستثمار

تعتبر السياسة المالية من السياسات التي تستعملها الدول للتأثير وتشجيع الاستثمار المحلي وبالتالي سنتطرق إلى أثار السياسة الضريبية والإنفاق العام والعجز الموازني على الاستثمار:

المطلب الأول :السياسة الضريبية والاستثمار

يتم تحليل الآثار الاقتصادية كما يلي:

الحوافز الضريبية:

1- **الإعفاءات الضريبية :**هو عبارة عن إسقاط حق الدولة عن بعض المكلفين في مبلغ الضرائب الواجب السداد مقابل التزامهم بممارسة نشاط معين[1].

2- **التخفيضات الضريبية :**هي عبارة عن تقليص من قيمة الضريبية المتحققة مقابل الالتزام ببعض الشروط كإعادة استثمار الأرباح، وبصفة عامة تتبع التخفيضات الضريبية التوجهات السياسية والاقتصادية والاجتماعية للبلد.

3- **المعدلات التمييزية :**يقصد بها تصميم جدول الأسعار الضريبية بحيث تحتوي على عدد من المعدلات يرتبط كلها نتائج محددة لعمليات المشروع[2].

4- نظام الاهتلاك المعجل :يعرف نظام الاهتلاك المعجل على انه كافة الطرق التي تؤدي إلى استهلاك قيمة التكلفة التاريخية للأصول الرأسمالية على فترة زمنية اقل من فترة عمرها الإنتاجي إمكانية ترحيل الخسائر إلى السنوات اللاحقة :وهي التقنية والوسيلة لامتصاص الآثار الناجمة عن تحقيق خسائر خلال سنة معينة.

[1]- قدي عبد المجيد، مرجع سبق ذكره، ص 173.

[2]- حامد عبد المجيد دراز، السياسات المالية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1999، ص 246.

المطلب الثاني :سياسة الإنفاق العام والاستثمار

يشمل الإنفاق العام على عدة أقسام[1]:

1- **المنح والإعانات النقدية للشركات ومنتجي القطاع الخاص :**مثل الإعانات التي تمنح لتشجيع بعض أنواع الصناعات لإنتاج سلعة معينة أو تخفيض سعر البيع للمستهلك.

2- **منح البحث والتطوير :** تقوم الدولة بتقديم مها للشركات لتطوير منتجاتها القائمة وابتكار منتجات جديدة.

3- **منح التوظيف :** حيث تقوم الدولة بتقديم منح نقدية كبيرة للشركات بغرض خلق وظائف جديدة، مما يشجع المستثمرين على إنشاء استثمارات جديدة والتوسيع في الاستثمارات.

4- **منح النقل :**ونحصل عليها خاصة المشروعات الصغيرة لمساعدتها على تسويق منتجاتها إلى المناطق المختلفة.

5- **-توفير الأراضي مجانا وبأسعار منخفضة :**هذا الدعم يشجع على الاستثمار في بعض المناطق المستهدفة من طرف الدولة في إطار تطبيق خططها التنموية.

6- **منح التنمية :**وذلك من خلال تشجيع على استخدام التقنيات الحديثة ويتوقف حجم المنحة المقدمة على طبيعة المشروع ونوع المنطقة التي يمارس فيها نشاطه.

7- **علاوات الاستثمار :**تقدم هذه المنحة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة وبالتالي لكي تحصل المشروعات على هذه المنح يجب أن تحقق ربحية ملائمة.

8- **الاتفاق على مشاريع البيئة التحتية :**وتشمل كل من قطاع النقل، قطاع الاتصالات السلكية واللاسلكية ، الانترنت، قطاع التعليم، قطاع الطاقة والموارد المائية، وبالتالي من محفزات القطاع الخاص على الاستثمار كون سياسة الاتفاق العام تتجه نحو تقنية البنية الأساسية.

[1]- حامد عبد المجيد دراز، مرجع سبق ذكره، ص 374.

المطلب الثالث: نماذج لسياسات المالية وموقعها ضمن برامج الإصلاح الاقتصادي

هناك اختلاف نسبي بين السياسة المالية في اقتصاديات الدول الصناعية والدول النامية، فالمشاكل الاقتصادية التي تعاني منها الدول النامية جعلت المنظمات المالية الدولية تصمم سياسات مالية مناسبة لها .وسنتطرق في هذا المطلب إلى السياسة المالية في اقتصاديات الدول النامية والصناعية وموقعها ضمن برامج الإصلاحات الاقتصادية.

1- السياسة المالية في اقتصاديات الدول الصناعية والنامية:

تختلف السياسة المالية في الدول المتقدمة عنها في الدول النامية، وهذا الاختلاف راجع إلى الأهداف التي تسعى كل منها إلى تحقيقها، ومدى قدرتها على تسجيل تقدم عن طريق السياسة المالية.

- **السياسة المالية في اقتصاديات الدول الصناعية:**

كان الهدف من استخدام السياسة المالية في المراحل الأولى من تطور الدول الصناعية، هو مكافحة الكساد ومنع حدوثه، وقد اعتقد أنه يمكن تطبيق نفس الأساليب والأدوات في اقتصاديات الدول الصناعية والنامية، ولكن سرعان ما تبين خطأ هذا الافتراض، في ضوء الاختلافات في المستويات النسبية للتنمية.

وكان استخدام السياسة المالية في الدول الصناعية لأول مرة عندما استطاعت أن تخفض وتقلل من حدة البطالة، وذلك بتنشيط الطلب؛ مع العلم أن الدول الصناعية تملك أوعية كبيرة من الموارد غير مستغلة بشكل تام منها معدات رأسمالية غير مستغلة ومهارات إدارية، ويمكن السياسة المالية التقليل إلى الحد الأدنى من الآثار الدورية في التقلبات الاقتصادية التي تطرأ على الطلب، وذلك من خلال استعمال الإنفاق الحكومي من أجل إعادة استغلال الموارد والوسائل المعطلة لزيادة الإنتاج.

تتميز الدول الصناعية بضخامة الإنتاج والمبادلات الداخلية والخارجية، وهذا ما ينعكس على التحصيل الضريبي، بحيث نجد أن الحصيلة مرتفعة حيث تتراوح ما بين 25%

إلى 30 %، وفي تقدير آخر وصلت هذه الحصيلة إلى 35% من الناتج القومي الإجمالي[1]، ويعود ارتفاع الحصيلة إلى المستوى المعيشي الجيد من جهة؛ وإلى النظام الضريبي الفعال الذي يحقق عائدا كبيرا، ولديها إمكانية فرض ضرائب إضافية لأن إمكانية فرض الضرائب تعتمد على خمس عوامل وهي[2]:

1. نصيب الفرد من الدخل الحقيقي؛
2. درجة عدم العدالة في توزيع الدخل؛
3. الهيكل الصناعي للاقتصاد وأهمية تنوع الأنشطة الاقتصادية؛
4. الموقف الاجتماعي والسياسي والمؤسسي والقوة النسبية للفئات المختلفة (ملاك الأراضي الكبار في مواجهة الصناع، واتحادات التجارة)؛
5. الكفاءة الإدارية والأمانة وقدرة فروع الحكومة على تحصيل الضرائب.

وتتوفر جل هذه الإمكانيات في اقتصاديات الدول الصناعية، وتسهل إلزامية مسك الدفاتر المحاسبية في المجالات الصناعية والتجارة، عملية التطبيق السليم للنظام الضريبي؛ لإمكانية الاعتماد على الدفاتر المحاسبية لتقدير المادة الخاضعة للضريبة. وتقوم إدارة الضرائب بالتأكد والتدقيق في صحة البيانات المحاسبية من طرف المراقبين. وتعطي المجتمعات الصناعية المتقدمة اهتماما كبيرا للتدريب المحاسبي للموظفين لدرجة أنه يمكن تحويلهم إلى معاونين لمصلحة الضرائب في تقدير المادة الخاضعة للضريبة. ويتم حساب الضريبة، كما يحدث في الولايات المتحدة الأمريكية، فان الممول هو الذي يحسب الضريبة المستحق عليه. ويتمثل هدف السياسة المالية في الدول المتقدمة الصناعية في تحقيق الاستقرار الاقتصادي، والسماح لميزانية الدولة بالتقلب تبعا لأوجه الدورة الاقتصادية المختلفة.

---

[1]- السيد عطية عبد الواحد، مرجع سبق ذكره، ص 201-202.

[2]- ميشيل تودارو، تعريب ومرتجعة، محمود حسن حسني، محمود حامد محمود، التنمية الاقتصادية، المملكة العربية السعودية، 2006، ص 201 – 202.

- **السياسة المالية في اقتصاديات الدول النامية:**

تسعى السياسة المالية في الدول النامية، بالدرجة الأولى، لتوفير الحاجيات الأساسية لأفراد المجتمع، والزيادة في الدخل الحقيقي المتوسط للفرد عن طريق زيادة كفاءة استخدام الموارد الطبيعية والبشرية والمعدات الرأسمالية الإنتاجية والكفاءات التنظيمية؛ مما يؤدي إلى زيادة موارد المجتمع، أي زيادة دخله الحقيقي، وبالتالي زيادة نصيب الفرد من الدخل الحقيقي. ومنه تستخدم السياسة المالية في اقتصاديات الدول النامية كجزء مكمل لخطط التنمية مع إمكانية القيام بالتعديلات التركيبية المناسبة في الاقتصاد[1].

وتعتمد الدول النامية على السياسة المالية أكثر من اعتمادها على السياسة النقدية وذلك لافتقارها إلى أسواق رأسمالية حقيقية، مما يجعل أدوات السياسة النقدية غير قادرة على تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية. وبالتالي فإن السياسة المالية ذات دور كبير في تحريك عجلة الاقتصاد في الدول النامية.

ويرتبط استخدام أدوات السياسة المالية ارتباطا وثيقا بالحياة اليومية للفرد والمجتمع في هذه الدول مما يجعلها أكثر فعالية من غيرها، فيكون للزيادة في الضرائب أو التخفيض منها أو الزيادة في الإنفاق الحكومي أو التخفيض منه أثر واضح وكبير من غيره من أدوات السياسة النقدية. تتميز السياسة المالية باتساع وتنوع مجالات تأثيرها في الدول النامية؛ وبالتالي يمكن عن طريق السياسة المالية التأثير على[2]:

1. حجم الاستثمار بصورة عامة والاستثمار في السلع الرأسمالية بصورة خاصة، وذلك عن طريق زيادة الإنفاق الحكومي والإعفاءات أو الامتيازات الضريبية التي تمنح للاستثمارات في مجالات معينة دون غيرها؛

[1]- غازي عبد الرازق النقاش، المالية العامة (تحليل أسس الاقتصاديات المالية)، مرجع سبق ذكره، ص 37.

[2]- محمود حسين الوادي، زكريا أحمد عزام، المالية العامة والنظام المالي في الإسلام، دار المسيرة للنشر والتوزيع، ط 1، عمان، 2000، ص 189 – 190.

2. مدى وفرة كفاءات المؤسسات الخدماتية التي تزود المواطنين بما يحتاجون من خدمات مختلفة، وبالتالي فإنها تلعب دورا هاما في تحديد مستوى الرفاه الاقتصادي والاجتماعي في الدولة.

3. مدى وفرة فرص العمل للمواطنين وتأمين حصولهم على حد أدنى من الدخل يحقق لهم مستوى معيشي مناسب[1].

4. التأثير على تنوع مصادر الدخل القومي بتنوع مجالات استثمار الفوائض المالية المحققة وعدم الاعتماد على مصدر واحد.

هناك صعوبات تواجه السياسة المالية منها تعدد المراحل والخطوات الحكومية الرسمية اللازمة من أجل اتخاذ القرار وتنفيذه وطول المدة في ذلك، الأمر الذي قد يؤدي إلى عدم مناسبة القرار؛ لأن طول فترة الانتظار لاتخاذ القرار والتنفيذ قد تحدث تغييرا آخر يتطلب اتخاذ قرار آخر دون هذا القرار الذي يرتبط بالتغيير الأول.

2- موقع السياسات المالية ضمن برامج الإصلاحات الاقتصادية:

قبل التطرق إلى موقع السياسة المالية ضمن برامج الإصلاحات الاقتصادية المدعومة من المنظمات الدولية، وجب علينا التعرف على مفهوم سياسات الإصلاح الاقتصادي، أنواعها، برامج الإصلاحات الاقتصادية، المنظمات الدولية وأهم وسائلها المستخدمة لتوجيه السياسة المالية ضمن البرامج المدعومة من هذه الهيئات والمنظمات الدولية.

أ- مفهوم سياسات الإصلاح الاقتصادي: يمكن اعتبار سياسات الإصلاح الاقتصادي، الإجراءات المتخذة من قبل مختلف السلطات الاقتصادية بقصد تحسين أداء النشاط الاقتصادي وفق قواعد معيارية مختارة مسبقا[2]، ويجب أن تكون هذه الإصلاحات في صيرورة مستمرة مع الزمن والمتغيرات الاقتصادية، لان الاقتصاد يشهد تطورا مستمرا.

[1]- محمود حسين الوادي، زكريا أحمد عزام، مرجع نفسه، ص 190.

[2]- قدي عبد المجيد، مرجع سبق ذكره، ص 270.

وبالتالي يؤدي التطور إلى تغير القوانين والإجراءات والقواعد، الأمر الذي يجبر القائمين على الاقتصاد على مواكبة مع هذا التطور.

ب- أنواع سياسات الإصلاح الاقتصادي: نجد أن الهدف من سياسات الإصلاح الاقتصادي هو تحسين أداء النشاط الاقتصادي. وقد ينجر عن تطبيق هذه السياسات انعكاسات سلبية على المجتمع. مما دفع بعض بلدان العالم إلى التخوف من سياسات الإصلاح التي جاء بها صندوق النقد الدولي؛ الأمر الذي أدى إلى ظهور اجتهادات وأفكار أخرى من أجل الإصلاح الاقتصادي. ويمكن تقسيم سياسات الإصلاح الاقتصادي إلى قسمين أساسين[1]:

- سياسات الأصولية: والتي تجد منطلقا لها في الفكر النيوكلاسيكي ويتبناها صندوق النقد الدولي؛
- السياسات غير الأصولية: هي التي تبتعد عن المنظمات الدولية.

تستند برامج التكيف الهيكلي للبنك الدولي على النظرية النيوكلاسيكية في تخصيص وتوزيع الموارد، والذي يجب تنفيذه داخل الاقتصاد القومي من أجل تصحيح الاختلالات الدائمة في ميزان المدفوعات. ويستخدم البنك الدولي آليات السوق وعدم التدخل الحكومي، أي التقليل من دور القطاع العام وإعطاء الأهمية للقطاع الخاص، في تبرير وجهات نظره بخصوص التعديلات المطلوبة في مجال السياسة الكلية.

ولقد أفضى التطور في عمل صندوق النقد الدولي والبنك الدولي إلى حدوث تقارب بين وظائفهما ووصفاتهما المتعلقة بعلاج الاختلالات الهيكلية، حيث هناك تقاطع بين سياسات التثبيت الصادرة عن صندوق النقد الدولي وسياسات التكييف الصادرة عن البنك الدولي.

يدعو صندوق النقد الدولي إلى اعتماد التدابير التالية في مجال السياسة المالية في إطار برامج الإصلاح الاقتصادي التي يدعمها[2]:

---

[1]- قدي عبد المجيد، مرجع سبق ذكره، ص 273.

[2]- يونس أحمد البطريق، السياسات الدولية في المالية العامة، الدار الجامعية، ط 2، الإسكندرية ص 71- 72.

- تخفيض عجز الموازنة العامة للدول، باقتراح وسائل من شأنها زيادة الإيرادات العامة وترشيد الإنفاق العام.

- إصلاح النظام الضريبي مع اقتراح التدابير اللازمة لتوسيع نطاق فرض الضرائب وتحسين توزيع أعبائها؛

- تحقيق انضباط نظام الأجور، والتوظيف في القطاع الحكومي مع تشجيع مشروعات التقاعد المبكر؛

- الإسراع بتنفيذ برامج الخصخصة، وتشجيع القطاع الخاص؛

- زيادة النفقات العامة المتعلقة بالخدمات الاجتماعية، مع التخفيض التدريجي للدعم؛

- رفع مستوى كفاءة إنتاجية الإنفاق الاستثماري، ونفقات الصيانة.

وتؤدي السياسة المالية دورا هاما في تحقيق الاستقرار الاقتصادي سواء في فترات الكساد أو في فترات الرواج نظرا لتأثيرها في كل من مستوى التشغيل ومستوى الأسعار ومستوى الدخل الوطني يمكن إرجاع أسباب ومصادر الإختلالات والتقلبات الاقتصادية التي تعصف بالاستقرار الاقتصادي في أي مجتمع من المجتمعات إلى نوعين من الأسباب، مع أسباب أخرى خاصة باقتصاديات الدول المتخلفة[1]:

- ظهور زيادة أو عجز في الطلب الكلي في الاقتصاد الوطني؛

- وجود قوى احتكارية تخرج على قواعد المنافسة وتتمتع بقدرة كبيرة على تحديد الأسعار والأجور في المجتمع مع انخفاض درجة مرونة بعض عوامل الإنتاج.

[1] – JOHNSON, Harry Gordon, On Economic and society, chicago, University of Chicago, press, 1975, p240.

3- فعالية السياسة المالية بالمقارنة بالسياسة النقدية[1]

الواقع أنه لكل من السياستين المالية والنقدية مجال تأثيرهما وأدواتهما الخاصة فمجال تأثير السياسة النقدية يتمثل في سوق النقد، ومجال تأثير السياسة المالية هو سوق السلع والخدمات. تتمثل أدوات السياسة النقدية في:

- الإصدار النقدي؛
- سياسة السوق المفتوحة؛
- سياسة سعر إعادة الخصم؛
- سياسة الاحتياطي الإجباري.

نحاول التعرف على فعالية السياسة المالية بالمقارنة مع السياسة النقدية، إذ أن السياسة النقدية عبارة عن تلك البرامج أو الإجراءات التي تعتمدها السلطات النقدية بهدف تنظيم النقد في المجتمع تحقيقا للأهداف المرغوبة للدولة.

ونقصد بفعالية السياسة المالية مدى قدرة السياسة المالية على التأثير في مجمل النشاط الاقتصادي ومواجهة المشكلات والأزمات الاقتصادية[2]، وهناك وسائل تستعملها السياسة المالية من اجل بلوغ هذه الأهداف والتأثير في مجمل النشاط الاقتصادي وتواجه بها المشكلات والأزمات، حيث تختلف أهمية السياسة المالية ودورها في النشاط الاقتصادي حسب اختلاف النظام الاقتصادي السائد وحسب مستوى التطور. تختلف السياسة المالية في المجتمعات المتقدمة، في أهدافها وأهميتها، عنها في الدول النامية التي يتمثل هدفها الأول في النمو.

هذا يؤدي إلى وجود اختلاف في فعالية السياسة المالية في الاقتصاد الصناعي والاقتصاد النامي، نتيجة الاختلاف في الطرق التي يمكن بها معالجة المشكلات والأزمات الاقتصادية. ففي حالة الكساد الاقتصادي تقوم الحكومة بتنشيط الطلب الكلي من خلال

---

[1]- فوزي عطوي، المالية العامة، النظم الضريبية وموازنة الدولة، منشورات الحقوقية، لبنان، 2003، ص 312 – 313.

[2]- ناظم محمد نوري الشمري، مرجع سبق ذكره، ص 435.

استعمال الضرائب المباشرة وغير المباشرة، وعن طريق استعمال الإنفاق والضرائب معا؛ وهو ما يمكن أن يفعل مبدأ مضاعف الميزانية. ففي حال استعمال الدولة الإنفاق الحكومي من أجل التأثير على الطلب، وهذا بفرض ثبات الضرائب، نلاحظ زيادة في الطلب الكلي يوضحها الشكل التالي:

الشكل رقم (03.02): يبين زيادة الطلب الكلي بسبب زيادة الإنفاق الحكومي

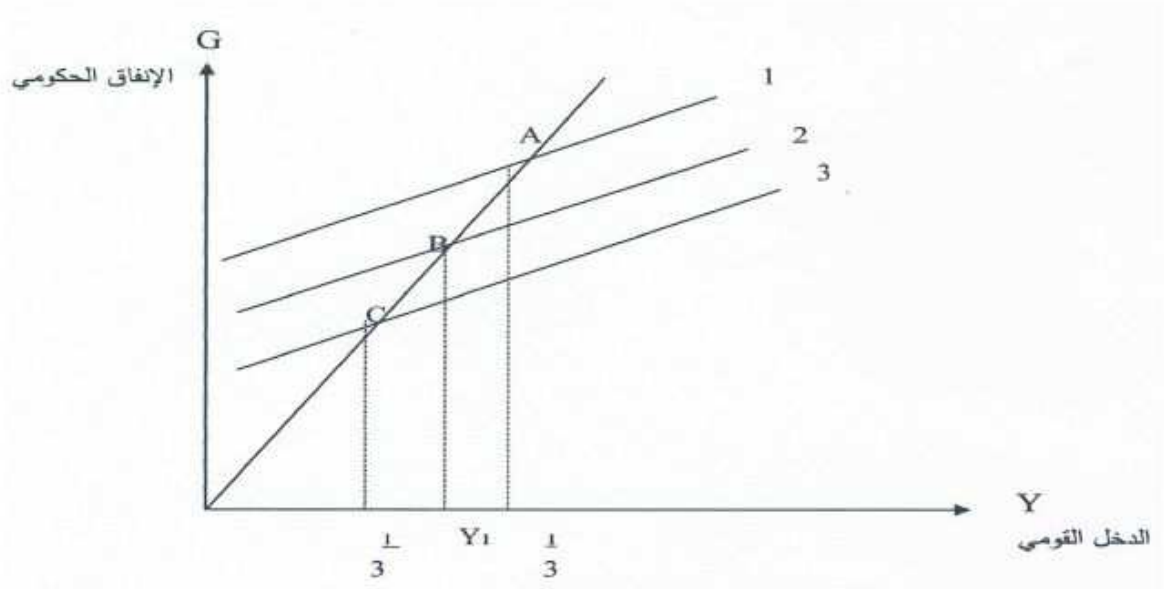

المصدر: ناظم محمد نوري الشمري، النقود والمصارف والنظم النقدية، زهران للنشر والتوزيع، عمان، 2006، ص 455.

لقد نتج عن زيادة الإنفاق الحكومي، مع ثبات الضرائب، أي زيادة الإنفاق الحكومي الممول بمصادر أخرى خارج الضريبة زيادة مضاعفة في حجم الدخل القومي، وهي تمثل الزيادة الناشئة في الاستثمار وهو ما يع رف بأثر مضاعف الاستثمار الكينزي وتبين آثار الزيادة في الإنفاق الحكومي، الزيادة في الدخل القومي وهذا بانتقال المنحنى رقم(2) إلى الوضعية رقم (3) وهذا يعني أن الزيادة في الإنفاق الحك ومي يترتب عنها زيادة حجم الطلب الكلي، ويترتب عنه نفس التأثير في المضاعف على الدخل القومي، وبالتالي يمكن الزيادة في الطلب الكلي عن طريق زيادة الإنفاق الحكومي.

ويمكن الضرائب القيام بنفس الدور في حالة تخفيضها أو إعطاء إعفاءات ضريبية لبعض السلع والخدمات.

وتتمثل فعالية السياسة النقدية في مدى قدرتها في التأثير على مجمل النشاط الاقتصادي، وذلك من اجل تحقيق الأهداف التي تسعى إليها ومن أجل بلوغ هذه الأهداف تستعين السياسة النقدية بمجموعة من الأدوات تم ذكرها سابقا، وتختلف أهميتها ودورها في الحياة الاقتصادية بحسب طبيعة النظام السائد في المجتمع، وكذا حسب مستوى التطور الاقتصادي للمؤسسات فالسياسة النقدية في اقتصاديات الدول النامية تختلف من حيث الفعالية والأهمية عنها في الدول المتقدمة صناعيا وتنحصر فعالية السياسة النقدية عموما في مدى إمكانية استخدام أدواتها الكفيلة بضمان استقرار الأسعار ومعالجة الأوضاع الاقتصادية والنقدية غير المرغوب فيها[1].

لا يقصد بالمقارنة بين السياسة المالية والنقدية المفاضلة بينهما، لأنه لا يمكن الاستغناء على أي منهما في معالجة الأزمات والمشاكل الاقتصادية، ويعتبران أساس السياسة الاقتصادية. ويمكن حصر أوجه الشبه والاختلاف بينهما في الجوانب التالية[2]:

1. إن تأثير السياسة المالية على الدخول ثم على الإنفاق(الطلب الكلي) تأثير مباشر، من خلال تغير الإنفاق الحكومي الجاري والاستثماري والضرائب والإعانات الحكومية، أما تأثير السياسة النقدية على الدخول يكون بصورة غير مباشرة، فالإجراءات والتدابير النقدية، التي تتخذها السلطات النقدية، المتعلقة بتغير حجم الائتمان وكفاءته ستنعكس في النهاية على النشاط الاقتصادي ثم على مستوى الإنفاق والطلب الكلي.

2. تتسم السياسة المالية بما يعرف بالفارق الزمني اللازم لتحقيق فعاليتها، إذ تحتاج لوقت أطول بالقياس مع السياسة النقدية التي تستغرق وقتا أقل؛ وهذا راجع إلى مرونة وإمكانية اتخاذ التدابير والإجراءات النقدية من السلطات النقدية (البنك المركزي) عكس السياسة المالية التي تحتاج وقتا من أجل اتخاذ الإجراءات من قبل السلطة المالية التي تتوجب عليها،

[1]- ناظم محمد نوري الشمري، مرجع سبق ذكره، ص 435

[2]- المرجع نفسه، ص 464.

في معظم الأحيان، اقتراح تشريعات يتم سنها في البرلمان، وفي بعض الأحيان يتطلب الأمر إجراء تغييرات دستورية.

يمكن تصنيف الفترة الزمنية المحصورة بين توقيت تدخل السلطتين النقدية والمالية وتحقيق نتائج هذا التدخل نقديا وماليا في ثلاثة أنواع:

- **فارق الإدراك:** ويمثل الفترة الواقعة بين ظهور الحاجة إلى التدخل الحكومي من السلطتين النقدية والمالية للتأثير في النشاط الاقتصادي.
- **الفارق الإداري:** ويمثل الفترة المحصورة بين إدراك الحاجة إلى التدخل الحكومي وبين تنفيذ التدخل فعلا.
- **الفوارق الزمنية:** ويعرف بالفارق العملي، ويعبر عن الفترة بين تنفيذ التدخل الحكومي والنتائج الفعلية المحققة بفعل هذا التدخل.

يمكن أن تكون السياسة المالية أداة أكثر فعالية في مواجهة الكساد والركود الاقتصادي، مقابل فعالية السياسة النقدية في مواجهة الضغوط التضخمية.

خلاصة الفصل الثاني:

حاولنا من خلال هذا الفصل التطرق لمفهوم الاستثمار، باعتباره العنصر الرئيسي في النظام الاقتصادي، لان الغرض من الاستثمار تحقيق مجموعة من الأهداف والتي تختلف من دولة إلى دولة حسب النظام الاقتصادي السائد، هذه الاستثمارات تسودها مخاطر نظامية وأخرى غير نظامية.

ولتحقيق أهداف الاستثمار يتعين على الدولة تهيئة المناخ المناسب والملائم لذلك، ورسم سياسة واضحة للتأثير على الاستثمار المحلي من خلال أدوات السياسة المالية المتمثلة في السياسة الضريبية وسياسة النفقات العامة، يعتبر التحفيز الضريبي أهم العناصر التي تؤثر بها السياسة الضريبية على الاستثمار، إلا انه لا يكفي ما لم تتوفر المكونات الأخرى لمناخ الاستثمار، وينحصر اثر النفقات العامة في الإنفاق على البنى التحتية والتطور التكنولوجي ... الخ.

تختلف أهداف السياسة المالية في الدول المتقدمة عنها في الدول النامية. ففي الدول المتقدمة تهدف إلى تحقيق الاستقرار الاقتصادي والعمالة، أما في الدول النامية فتهدف إلى تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، بالإضافة إلى تحقيق الاستقرار الاقتصادي حيث تعتبر الدول المتقدمة من النماذج التي استطاعت أن تسجل تقدما كبير عن طريق السياسة المالية من خلال تحقيقها تكاملا ناجحا.

تعتبر الجزائر من الدول التي تتخذ السياسة المالية كأداة للتأثير على الاستثمار المحلي وهذا ما نحاول التطرق إليه في الأصل الموالي.

تمهيد:

مر الاقتصاد الوطني كباقي الاقتصاديات العالمية التي كانت سائرة في نظام التخطيط الاقتصادي (النظام الاشتراكي) بمرحلة انتقالية أي بعملية تحول جذرية من نظام تخطيط مركزي إلى نظام يستند على متطلبات السوق (اقتصاد السوق) وهذا من خلال إجراء تصحيحات هيكلية عميقة.

وقد تميز الاقتصاد الوطني بالخصوصيات التالية:

- القاعدة الأساسية هي العلاقة السلطوية للدولة في الاقتصاد والمجتمع من خلال سيطرتها على الاقتصادي (الملكية العامة)؛
- التحديد الإداري للأسعار وهي أسعار مخططة؛
- وسائل الإنتاج كانت محتكرة من طرف الدولة مما أدى إلى حتمية مراقبة الأسعار من طرف الدولة؛- القاعدة الأساسية هي العلاقة السلطوية للدولة في الاقتصاد و المجتمع من خلال سيطرتها على النشاط.

وبهدف استعادة التوازن الداخلي والخارجي للاقتصاد الوطني وتحقيق الاستقرار الاقتصادي ظهرت الحاجة الماسة إلى التصحيح في السياسة الاقتصادية، وبما أن الدولة هي المسيطرة على النشاط الاقتصادي وفي نفس الوقت المحرك الأساسي لعملية التصحيح من خلال سياستها الاقتصادية والتي تركز أساسا على السياسة المالية والنقدية، غير أن السياسة المالية تعتبر الأداة الأساسية للسياسة الاقتصادية، ومن ثم تعتبر محور برامج التصحيح المسطرة لمرحلة الانتقال إلى اقتصاد السوق وإلى ما بعد المرحلة الانتقالية.

سنتناول في هذا الفصل الاستثمار وعلاقته بالسياسة المالية حيث ندرس في المبحث الأول المفاهيم الأساسية حول الاستثمار من مفاهيم وخصائص وأهميته وأهدافه، وكذا محددات وأدوات الاستثمار ومناخ الاستثمار وسياساته وقراراته، أما في المبحث الثاني فنتناول أثر السياسة المالية على الاستثمار والتي تتمثل في السياسة الضريبية وسياسة الإنفاق العام. وكذا نماذج لسياسات المالية وموقعها ضمن برامج الإصلاح الاقتصادي.

المبحث الأول: تطور السياسة المالية في الجزائر خلال الفترة 2001 - 2012

شهدت الفترة ما بين 2001 - 2004 برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي والذي خصص له أزيد من 500 مليار دينار جزائري وبرنامج دعم النمو 2005 – 2009 والذي خصصت له أزيد من 4000 مليار دج ، وبرنامج توطيد النمو 2010 – 2014 خصصت له مبالغ إجمالية قدرها 21.214 مليار دينار جزائري وقد شهدت الإيرادات الكلية هي الأخرى نمو أفضل الارتفاع الذي شهدته أسعار النفط.

المطلب الأول: السياسة الضريبية خلال الفترة 2001 - 2012

تميزت هذه الفترة بارتفاع الإيرادات الكلية والجباية بصفة عامة لان الارتفاع في الإيرادات الكلية خلال هذه الفترة يرجع بالدرجة الأولى إلى الارتفاع في أسعار البترول الذي تشهده سوق النفط.

الفصـــل الثالث:

اتجاهات السياسة المالية وأثرها على الاستثمار المحلي

الجدول رقم (01.03): تطور الإيرادات الكلية خلال الفترة 2001- 2012

الوحدة: مليار دج

السنوات	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012
الإيرادات الجبائية	1354627	1425800	1809900	2066110	2908308	3434884	3478600	2680689	3073612	2799644	2978298	-
الجباية العادية	398238	482896	524925	580411	640472	720884	766750	965289	1146612	1297944	1448898	-
الضرائب المباشرة	98479	112234	127915	147983	168144	241224	258079	331547	462134	561682	653883	-
التسجيل والطابع	16835	18869	19285	19590	19617	23536	28126	33623	35813	39652	45191	-
الرسوم على رقم الأعمال	178790	222662	233090	273265	312083	335321	347648	426839	470486	494423	522606	-
حاصل الضرائب المختلفة	451	776	828	735	969	1086	1019	1406	1258	1427	1548	-
الحقوق الجمركية	103683	128355	143807	13838	143888	114849	133126	164882	170231	181865	210427	-
الجباية على النفط	956389	942904	1284975	1485699	2267836	2714000	2711850	1715400	1927000	1501700	1529480	-
إيرادات أخرى الميزانية	0899 15	177388	164566	163789	174520	205041	209300	221759	201750	275000	424810	-
إيرادات أملاك الدولة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
إيرادات مختلفة للميزانية	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
إيرادات الوزارات	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
مساعدات خارجية	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
قطاع الدولة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
إيرادات استثنائية	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
مجموع	1505526	1603188	1974466	2229899	3082828	3639925	3687900	2902448	3275362	3074644	3403108	3814207

المصدر :الديوان الوطني للإحصائيات

نلاحظ من خلال الجدول إن الإيرادات الكلية في ارتفاع مستمر من سنة 2001-2007 ففي سنة 2001 قدرت 1505526 مليار دج وفي سنة 2007 بلغت 3687900مليار، ثم انخفضت سنة 2008 حيث قدرت ب 2902448 مليار دج وبعده أعيد ارتفاعها من جديد من سنة 2009 إلى 2012 حيث بلغت في هذه الأخيرة إلى 3814207 مليار دج.

المطلب الثاني :السياسة الانفاقية خلال الفترة 2001 - 2012

عرفت نفقات التجهيز نمو مستمر خلال الفترة 2001 - 2012 على العموم إذ تم استثناء الانخفاض التي عرفته بعض السنوات في النمو نفقات التجهيزات كنسبة من الناتج المحلي الخام أو كنسبة من النفقات الكلية.

الجدول رقم (02.03): تطورات النفقات الكلية خلال الفترة 2001 - 2012

الوحدة :مليار دينار جزائري

السنوات	النفقات الكلية	نفقات التسيير	نفقات التجهيز	النفقات الكلية PIB	نفقات التسيير نفقات كلية	نفقات التجهيز نفقات الكلية	نفقات التسيير PIB	نفقات التجهيز PIB
2001	1321.03	963.63	357.40	31.3	72.94	27.05	22.80	8.45
2002	1550.65	1097.72	452.93	34.3	70.8	29.20	24.27	10.01
2003	1690.18	1122.76	576.41	32.20	66.42	33.57	21.40	10.81
2004	1891.77	1251.06	640.71	30.80	66.13	33.86	20.38	10.44
2005	2052.04	1245.13	806.91	27.20	60.67	39.32	16.50	10.69
2006	2453.11	1437.87	1015.14	29	58.61	41.38	17	12
2007	3281.86	1874.60	1407.26	34.55	57.12	42.88	19.73	14.81
2008	3816.86	1918.83	1898.03	34.56	50.27	49.72	17.37	17.18
2009	3928.67	2098.65	2456.65	34.41	53.41	62.53	17.31	20.26
2010	–	2659078	1807862	–	–	–	–	–
2011	–	3797252	1934500	–	–	–	–	–
2012	–	4935930	2233960	–	–	–	–	–

المصدر : وزارة المالية

شهدت النفقات العامة زيادة خلال الفترة 2002 - 2007 حيث تعود إلى البرامج التي انتهجتها خلال هذه المرحلة كبرنامج الإنعاش الاقتصادي2001 - 2004 وبرنامج دعم النمو الاقتصادي للفترة (2005 – 2009).

وفي الفترة 2001 بلغت نفقات التسيير 963.63 مليار دج، أي ما نسبته 72.94% من الإيرادات الكلية وما نسبة % 22.80 من PIB، وعرفت الفترة 2001 – 2004 ارتفاعا في حجم نفقات التسيير نتيجة تنفيذ برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي في تلك الفترة، حيث وصل معدل نمو النفقات التسييرية ب % 29.82 من سنة 2001 إلى 2004 ، كما عرفت نفقات التسيير ارتفاعا خلال الفترة 2005 - 2009، وذلك راجع إلى برنامج دعم النمو في هذه الفترة حيث قدرت نفقات التسيير ب 1251.06 مليار دج، لسنة 2004 أي ما نسبة 66.13%من النفقات الكلية، أما في سنة 2005 فبلغت نفقات التسيير 1245.13مليار دج وهي كذلك عرفت انخفاضا عن سنة 2004 بمبلغ قدره 5.93 مليار دينار.

ففي سنة 2001 كانت نفقات التجهيز قدر ب 357.40 مليار دينار وما نسبة 27.05 % من الإيرادات الكلية وما نسبة % 8.45 من PIB ، وارتفعت في سنة 2002 إلى 452.93 مليار دينار جزائري أي ما نسبة 29.20% من الإيرادات وما نسبة 10.01% من PIB، وهذا ما يدل على اهتمام الدولة بالاستثمارات خلال هذه الفترة .

وقد شهدت نفقات التجهيزات ارتفاعا خلال فترة برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي 2001-2004 حيث في سنة 2001 أصبحت PIB تتجاوز 8% من خلال هذا البرنامج، فبلغت في سنة 2004 نسبة % 10.44 من PIB ، وبلغت في سنة 2005 مستوى 806.91 مليار دج ما نسبة % 39.23 من النفقات الكلية أي ما يعدل % 10.69 من PIB وكانت هذه المبالغ مخصصة في الغالب لتهيئة البنية التحتية وتطوير وعصرنة شبكة الطرقات والسكك الحديدية والموانئ والمطارات.

ومن الفترة ما بين 2010 إلى 2012 زيادة كلا من النفقات التسيير ونفقات التجهيز ففي سنة 2010 قدرت نفقات التسيير 2659078 مليار دينار ونفقات التجهيز 1807862مليار دج، وبلغت في سنة 2012 نفقات التسيير 4935930 مليار دج ونفقات التجهيز 2233960مليار دج.

المبحث الثاني : الإجراءات المتعلقة بالسياسة المالية في مجال الاستثمار المحلي

لاستقطاب رؤوس الأموال للاستثمار والمشاركة في عملية التنمية، قامت الجزائر باعتماد وسائل السياسة المالية والمتمثلة في السياسة الانفاقية والسياسية الضريبية. وفي سبيل ذلك تم تقديم عدة تحفيزات ضريبية ضمن قوانين الاستثمار وخاصة القانون رقم93 - 12 المؤرخ في 05 أكتوبر 1993 والأمر رقم01 - 03المؤرخ في 20 أوت2001 .

وتم تخصيص مبالغ لتحسين المناخ الاستثماري وذلك في إطار البرامج كبرنامج الإنعاش الاقتصادي 2001-2004 وبرنامج دعم النمو 2004-2009 وسيتم التعرض في هذا المبحث إلى أدوات السياسة المالية المستعملة لتحفيز وتحسين مناخ الاستثمار في الجزائر.

المطلب الأول : إجراءات لسياسة الضريبية في مجال الاستثمار المحلي

يتم التركيز في ذلك على قوانين الاستثمار التي سنت خلال هذه الفترة، وذلك من خلال التطرق إلى قانون الاستثمار رقم93 - 12المؤرخ في 05 أكتوبر 1993 المتعلق بترقية الاستثمار، و الأمر رقم01 - 03المؤرخ في 20 أوت 2001 المتعلق بتطوير الاستثمار، وذلك بالتطرق إلى الامتيازات الضريبية التي جاءت في هذه القوانين.

1- قانون الاستثمار رقم 93 - 12 المؤرخ في 05 أكتوبر 1993 :

جاء هذا القانون تزامنا مع الإصلاحات الضريبية التي شرعت فيها الجزائر في سنة 1992، ويهدف هذا القانون إلى تحرير الاقتصاد الجزائري، وذلك من خلال إرساء قواعد السوق وإعطاء الأهمية الكبيرة للقطاع الخاص من خلال تشجيع وتحفيز الاستثمار القطاع الخاص من أجل المشاركة في عملية التنمية، ويمنح هذا القانون امتيازات ضريبية حسب أنظمة معينة وهي كالتالي[1]:

- النظام العام
- نظام المناطق الخاصة
- نظام المناطق الحرة

[1]- بوزيد حميد، النظام الضريبي الجزائري وتحديات الإصلاح الاقتصادي 1992-2004، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، 2005/2004، ص 175.

- **النظام العام:**

تتمتع الاستثمارات التي ينجزها الأشخاص الطبيعيون والمعنويون المحليون في إطار هذا النظام بالحد الأدنى المضمون من الامتيازات الجبائية، جمركية واجتماعية[1] وهي ضمن المواد17 ، 18، 19 من المرسوم التشريعي رقم93 – 12، ويتم الاستفادة من المزايا الضريبية وفق النظام العام على مرحلتين مرحلة انجاز المشروع، ومرحلة استغلال المشروع.

أ.مرحلة الإنجاز المشروع: تستفيد المشاريع الاستثمارية لمدة لا تزيد عن ثلاث سنوات من الامتيازات التالية، إلا إذا صدر قرار خلاف ذلك عن الوكالة يحدد مدة أطول حسب المادة 14 من القانون 12/93 وهذه الامتيازات الضريبية كالتالي[2]:

- الإعفاء من ضريبة نقل الملكية بالنسبة لكل المشتريات العقارية التي تدخل في إنجاز المشروع؛
- تطبيق رسم ثابت ومخفض بنسبة 0,5 % في مجال التسجيل عقود التأسيس والزيادات في رأس المال؛
- إعفاء الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار من الرسم العقاري ابتداء من تاريخ الحصول عليها؛
- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة على السلع والخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار، سواء كانت مستوردة من الخارج أو متحصل عليها في السوق المحلية؛
- تطبيق نسبة منخفضة تقدر بـ 3 % في مجال الرسوم الجمركية على السلع المستوردة وتدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار.

[1]- عليوش كمال، قانون الاستثمارات في الجزائر، ديوان المطبوعات الدامعية، 1999، الجزائر، ص 242.
[2]- المادة 17 من المرسوم التشريعي 93-12 المؤرخ في 5 أكتوبر 1993، ج.ر العدد 64.

ب- مرحلة استغلال المشروع : ابتداء من تاريخ استغلال المشروع، يتم الاستفادة من المزايا التالية وبناءا على قرار الوكالة[1]:

- الإعفاء طيلة فترة أدناها سنتين (02) وأقصاها خمس (05) سنوات من الضريبة على أرباح الشركات والدفع الجزافي والرسم على النشاط الصناعي والتجاري،
- تطبيق نسبة مخفضة على الأرباح التي يعاد استثمارها بعد انقضاء فترة الإعفاء المحددة من 02 سنة إلى 05 سنوات،
- الإعفاء في حالة التصدير من الضريبة على أرباح الشركات والدفع الجزافي والرسم على النشاط الصناعي، حسب رقم أعمال الصادرات وبعد فترة النشاط (2-5 سنوات)،
- الاستفادة من نسبة اشتراكات أرباب العمل المقدرة ب % 07 برسم الأجور المدفوعة لجميع العمال طيلة فترة الإعفاء المحددة في المقطع الأول أعلاه، مع تحمل الدولة لفارق الاشتراكات المذكورة، وذلك تعويضا للنسبة المئوية التي حددها التشريع والتنظيم في مجال الضمان الاجتماعي؛
- تستفيد المشتريات من السوق المحلية للسلع المودعة لدى الجمارك والموجهة لتموين المنتوجات المعدة للتصدير، من إعفاء من الحقوق والرسوم وتستفيد كذلك عمليات الخدمات المرتبطة بالمشتريات من هذا الإعفاء؛

- **نظام المناطق الخاصة:**

لقد ميز قانون الاستثمار لسنة 1993 ضمن المناطق الخاصة، بين مناطق التوسع الاقتصادي والمناطق الواجب ترقيتها، فمناطق التوسع الاقتصادي هي تلك المناطق التي تتمتع بإمكانيات طبيعية وبشرية ومادية، أما المناطق الواجب ترقيتها فهي المناطق التي تفتقر لهذه الإمكانيات، و تستفيد هذه المناطق ضمن المناطق الخاصة من الامتيازات الضريبية التالية حسب المراحل:

[1]- المادة 18،19، نفس المرجع.

أ- مرحلة إنجاز المشروع: تستفيد الاستثمارات التي تنجز في المناطق الخاصة في فترة لا يمكن أن تتجاوز ثلاثة سنوات ابتدءا من تاريخ تبليغ الوكالة، بالامتيازات التالية[1]:

- الإعفاء من ضريبة نقل الملكية بمقابل بالنسبة لكل لمشتريات العقارية التي تنجز في إطار الاستثمار؛
- تطبيق رسم ثابت في مجال التسجيل بنسبة منخفضة قدره 0,5 % فيما يخص العقود التأسيسية والزيادات في رأس المال؛
- الإعفاء بالنسبة للسلع والخدمات التي توظف مباشرة في إنجاز الاستثمارات من الرسم على القيمة المضافة سواء كانت مستوردة أو منتجة في السوق المحلية؛
- تطبيق نسبة مخفضة تقدر ب 3 % في مجال الرسوم الجمركية على السلع المستوردة التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار، ويمكن أن تكون هذه السلع موضوع تنازل وتحويل طبقا للتشريع المعمول به بعد موافقة الوكالة.

ب- مرحلة الاستغلال المشروع : تستفيد الاستثمارات في المناطق الخاصة ابتداء من تاريخ الشروع في الاستغلال بناء على قرار الوكالة من الامتيازات التالية:

- الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات والدفع الجزافي والرسم على النشاط الصناعي والتجاري.
- إعفاء الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار من الرسم العقاري.
- تخفيض 50 % من النسبة المنخفضة للإرباح التي يعاد استثمارها في منطقة خاصة بعد فترة النشاط.
- الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات والدفع الجزافي والرسم على النشاط الصناعي والتجاري في حالة التصدير؛
- تتكفل الدولة جزئياً أو كلياً بمساهمات أرباب العمل في النظام القانوني للضمان الاجتماعي.

[1]- المادة 22، نفس المرجع.

- **نظام المناطق الحرة:**

تعرف المناطق الحرة بأنها مناطق تمارس فيها أنشطة صناعية وخدمات وأنشطة تجارية، تقع في مساحات مضبوطة حدودها، قد تشتمل على مطار أو ملك وطني، أو تقع بالقرب من ميناء مطار أو منطقة صناعية تمارس صلاحيات السلطة العمومية على المطارات والموانئ[1].

وتستفيد الاستثمارات المنجزة في المناطق الحرة من مزايا ضريبية حددتها المادة 28 من المرسوم التشريعي رقم 93 - 12، إذ تعفى الاستثمارات التي تقام في المناطق الخاصة بعنوان نشاطها من جميع الضرائب والرسوم والاقتطاعات ذات الطابع الجبائي وشبه الجبائي والجمركي ما عدا:

- الحقوق والرسوم المتعلقة بالسيارات السياحية غير المرتبطة باستغلال المشروع؛
- المساهمات والاشتراكات في النظام القانوني للضمان الاجتماعي.

[1]- عليوش كمال، قانون الاستثمارات في الجزائر، مرجع سبق ذكره، 33.

2- قانون تطوير الاستثمار (الأمر رقم01 - 03 المؤرخ في 20 أوت 2001)

في إطار استدراك النقائص في قانون الاستثمار رقم93 / 12، تم صدور هذا القانون، وهو يعتبر بديلا عنه ويزيد من التحفيزات الجبائية وشبه الجبائية التي جاءت في القانون-12 93وذلك من أجل التشجيع على زيادة الاستثمارات المحلية.

وتقدم هذه الامتيازات الجبائية وشبه الجبائية وامتيازات أخرى تبعا لأهمية وموقع الاستثمار، ويضم هذا القانون نظامين: النظام العام والنظام الاستثنائي. وتمنح الامتيازات وفق هذين النظامين.

أ- **النظام العام:**

حسب المادة 09 من الأمر رقم01 - 03 زيادة على الحوافز الضريبية، وشبه الضريبية والجمركية المنصوص عليها في القانون العام، يمكن أن تستفيد الاستثمارات المنصوص عليها من الامتيازات كما تم تعديلها بموجب الأمر رقم06 - 08، المؤرخ في 15 يوليو سنة 2006، في مادته رقم 07 الامتيازات التالية:

- **بعنوان انجازها:** تستفيد الاستثمارات في أجل يتفق عليه مسبقاً عند اتخاذ قرار منح المزايا، وهذه المزايا بعنوان الانجاز هي كالأتي:

➢ الإعفاء من الحقوق الجمركية فيما يخص السلع غير المستثناة والمستوردة والتي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار؛

➢ الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات غير المستثناة المستوردة أو المقتناة محليا والتي تدخل مباشرة في إنجاز المشروع الاستثماري؛

➢ الإعفاء من دفع الملكية بعوض عن المقتنيات العقارية التي تمت في إطار الاستثمار المعني.

- **بعنوان الاستغلال :** تستفيد عند الاستغلال الاستثمارات في إطار النظام العام ولمدة ثلاث سنوات، وبعد معاينة الشروع في النشاط الذي تقوم به المصالح الجبائية بطلب من المستثمر من المزايا التالية:

➢ الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات؛

➢ الإعفاء من الرسم على النشاط المهني.

ب- <u>النظام الاستثنائي:</u>

وحسب المادة 10 من الأمر رقم01 /03 تستفيد من المزايا الخاصة الاستثمارات التالية:

- الاستثمارات التي تنجز في المناطق التي تتطلب تنميتها مساهمة خاصة من الدولة؛
- الاستثمارات ذات الأهمية الخاصة بالنسبة للاقتصاد الوطني، لاسيما عندما تستعمل تكنولوجيات خاصة من شأنها أن تحافظ على البيئة، وتحمي الموارد الطبيعية، وتدخر الطاقة.

والمجلس الوطني للاستثمار هو الذي يحدد هذه المناطق التي تتطلب تنميتها مساهمة خاصة من الدولة وكذلك الاستثمارات ذات الأهمية الخاصة بالنسبة للاقتصاد الوطني، وتستفيد هذه الاستثمارات من مزايا عند الانجاز ومن مزايا أخرى عند مباشرة الاستغلال.

وحسب المادة 11 من الأمر01 - 03، المتممة والمعدلة بالمادة رقم 08 من الأمر06– 08، تستفيد الاستثمارات المتعلقة بالنشاطات وغير المستثناة من المزايا والمنجزة في المناطق التي تتطلب تنميتها مساهمة خاصة من الدولة من المزايا التالية:

- **بعنوان إنجاز الاستثمار:**
  - الإعفاء من دفع حقوق نقل الملكية بعوض فيما يخص كل المقتنيات العقارية التي تتم في إطار الاستثمار،
  - تطبيق حق التسجيل بنسبة منخفضة قدرها 0,2 % فيما يخص العقود التأسيسية للشركات والزيادات في رأس المال،
  - الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات غير المستثناة والتي تدخل في إنجاز الاستثمار، سواء كانت مستوردة أو مقتناة من السوق المحلية،
  - الإعفاء من الحقوق الجمركية فيما يخص السلع المستوردة وغير المستثناة من المزايا والتي تدخل في إنجاز الاستثمار.
- **بعنوان مباشرة الاستغلال:** تستفيد بعد معاينة مباشرة الاستغلال، والتي يتم إعدادها من طرف المصالح الجبائية بطلب من المستثمر من المزايا التالية:
  - الإعفاء لمدة 10 سنوات من النشاط الفعلي من الضريبة على أرباح الشركات ومن الرسم على النشاط المهني؛

➢الإعفاء لمدة 10 سنوات ابتداء من تاريخ الاقتناء، من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار.

➢منح مزايا إضافية من شأنها أن تحسن و/أو تسهل الاستثمار، مثل تأجيل العجز وآجال الاستهلاك.

حسب المادة 12 مكرر تستفيد الاستثمارات ذات الأهمية بالنسبة للاقتصاد الوطني من المزايا عن طريق التفاوض بين المستثمر والوكالة التي تتصرف باسم الدولة، تحت إشراف الوزير المكلف بترقية الاستثمارات.

ويتم تحديد الاستثمارات ذات الأهمية بالنسبة للاقتصاد الوطني حسب معايير تضبط عن طريق التنظيم بعد رأي مطابق من المجلس الوطني للاستثمار، وتستفيد هذه الاستثمارات من كل أو جزء من المزايا التالية وهذا حسب المادة 12 مكرر 1 من الأمر رقم 08/06.

- **مرحلة إنجاز الاستثمار:** ولمدة أقصاها 05 سنوات مما يلي:

➢الإعفاء و/أو تخفيض الحقوق والرسوم والضرائب وغيرها من الاقتطاعات الأخرى ذات الطابع الجبائي المطبقة على الاقتناءات سواء عن طريق الاستيراد أو من السوق المحلية للسلع والخدمات الضرورية لإنجاز الاستثمار؛

➢الإعفاء من حقوق التسجيل المتعلقة بنقل الملكيات العقارية المخصصة للإنتاج وكذا الإشهار القانوني الذي يجب أن يطبق عليها؛

➢الإعفاء من حقوق التسجيل فيما يخص العقود التأسيسية للشركات والزيادات في رأس المال؛

➢الإعفاء من الرسم العقاري فيما يخص الملكيات العقارية المخصصة للإنتاج.

- **مرحلة الاستغلال:** تستفيد الاستثمارات ذات الأهمية الاقتصادية من المزايا التالية لمدة أقصاها 10 سنوات ابتداء من تاريخ معاينة الشروع في الانجاز والتي تعدها المصالح الجبائية بناء على طلب المستثمر من المزايا التالية:

➢الإعفاء من الضرائب على أرباح الشركات؛

➢الإعفاء من الرسم على النشاط المهني.

3- قانون الاستثمار رقم06 - 08 المعدل والمتمم للقانون الاستثمار رقم 01 – 03:

إن قانون الاستثمار رقم06 - 08الموافق ل 15 جويلية 2006 المعدل والمتمم للقانون الاستثمار رقم01 - 03المؤرخ في 20 أوت 2001 المتعلق بعض الأحكام والذي نص عليها قانون الاستثمار رقم01 - 03 من الامتيازات التالية:

- **مرحلة الانجاز** : وتشمل ما يلي:

➢ الإعفاء من الحقوق الجمركية فما يخص السلع والخدمات غير المستثناة والمستوردة والتي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار.

➢ الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات غير المستثناة المستوردة أو المقتناة محليا والتي تدخل في انجاز الاستثمار.

➢ الإعفاء من دفع حق نقل الملكية بعوض عن كل المقتنيات العقارية التي تمت في إطار الاستثمار المعني.

- **مرحلة الاستغلال:** ولمدة 3 سنوات بعد معاينة المشروع في النشاط التي تعده المصالح الضريبية بطلب من المستثمر:

➢ الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركاتIBS

➢ الإعفاء من الرسم على النشاط المهنيTAP

4- الامتيازات الضريبية الممنوحة في قوانين المالية (2009-2010-2013):

تم في هذا القانون مواصلة الاستمرارية في سياسة التحفيزات والإعانات الموجهة لفائدة استمرارية كما يتضح ذلك من خلال التدابير المتخذة والمتعلقة بتمديد مدة الإعفاء فيما يخص الضريبة على الدخل الإجماليIRG والضريبية على أرباح الشركات IBS وحقوق التسجيل وبالتالي لم تمنع هذه النظرة من مواصلة دعم النشاطات الصغيرة بهدف التسجيل الاجتماعي للفئات المعنية إلى فئة الأشخاص التابعين للصندوق الوطني لدعم القروض الصغيرة التي تستفيد منه حاليا وحصريا فئات الحرفيين والشباب المستثمرين من إعانة الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب.

- ومن جهة أخرى ممكن قانون المالية سنة 2009 من تعزيز الضمانات الممنوحة لفائدة المكلفين بالضريبة وقد أكد هذا القانون على تنفيذ برنامج الإنعاش الاقتصادي من هذه التحفيزات الضريبية لفائدة الاستثمار المحلي نذكر ما يلي:
  - إعفاء الشباب المستثمر المستفيد من إعانة الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر من الضريبة على الدخل الإجمالي وذلك لمدة 5 سنوات.ذ
  - منح الضمان لتغطية مخاطر التمويل المقدم من طرف صندوق ضمان قروض الاستثمار للبنوك والمؤسسات المصرفية صفة ضمان الدولة وذلك من اجل رفع قدرات الإلزام الموجهة نحو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
  - إنشاء صندوق يملك الاستعمال وتطوير تكنولوجيا الإعلام والاتصال.
  - تأسيس تخفيض جزافي في حدود % 10 بالنسبة للنفقات المصرح بها غير مبررة لفائدة الخاضعين للضريبة التابعين لنظام التصريح المراقب.
  - تبسيط إجراءات تسديد الضريبة على أرباح الشركات IBS.
- الامتيازات الضريبية الممنوحة في قانون المالية لسنة 2010 ، جاءت أحكام قانون المالية لسنة 2010 بالتعديلات التالية:
  - تمديد فترة الإعفاء للسنتين.
  - الضريبية على أرباح الشركات IBS.
  - الضريبة على الدخل الإجمالي IRG.

- الضريبة على النشاط المهني TAP.

إعفاءات فوائض القيم الناتجة عن التنازل عن الاستثمارات تعفى فوائض القيم الناتجة عن التنازل عن الأسهم أو الحصص الاجتماعية المحققة و من طرف الأشخاص الطبيعية من الضريبة على الدخل الإجماليIRG عندما يعاد استثمار مبالغها .

- **قانون الاستثمار سنة 2013:**

- ينص على تشجيع الاستثمار في الجنوب الجزائري من خلال استثناء مداخيل نشاطات قطاعي المناجم والمحروقات من إجراءات تخفيض على الدخل بنسبة 6 % .
- تسهيل إجراءات التصدير بإدخال نظام جمركي يسمح خلاله تصدير السلع.
- تخفيف الضغط الجبائي وتشجيع الاستثمارات المحلية وتخفيف الإجراءات الضريبية والجمركية ومكافحة التهرب الجبائي.
- تنفيذ المخطط الخماسي في إطار مسعى يعطي الأولوية لتأهيل التجهيزات العمومية والتنمية المدمجة وتنشيط الاستثمار الذي يدعم الإنتاج الوطني حيث سجلت الاستثمارات المحلية خلال 2013 في الجزائر أكثر من 800 مشروع استثماري من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار.

المطلب الثاني: إجراءات السياسة الانفاقية في مجال الاستثمار المحلي

لتشجيع الاستثمار المحلي في الجزائر، قامت الجزائر بمجموعة من الأعمال من أجل تهيئة وتحسين بيئة أعمالها. ويعتبر الإنفاق على البنى التحتية من شق طرقات وتوفير شبكات مياه وغيرها من الأعمال عاملا مساعدا على الاستثمار[1].

كما يعتبر الإنفاق على البحث العلمي من أجل تكوين عنصر بشري ذي مؤهلات علمية وعملية قادر على المشاركة في العملية الاستثمارية عنصرا ضروريا، ولهذا قامت الحكومة الجزائرية باعتماد برامج لتحسين بيئة أعمالها برنامج الإنعاش الاقتصادي2001 - 2004 وبرنامج دعم النمو2005 - 2009.

1- برنامج الإنعاش الاقتصادي للفترة2001 - 2004:

لتطبيق برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي دوافع اقتصادية واجتماعية أدت إلى تبنيه، فبعد الانتهاء من فترة تطبيق برنامج التعديل الهيكلي سنة 1998 ظهرت تناقضات في الاقتصاد الجزائري، حيث هناك تحسن في أداء بعض المؤشرات الاقتصادية مثل ميزان المدفوعات وتحقيق نتائج إيجابية على مستوى التوازنات المالية الكلية وارتفاع احتياطيات سعر الصرف، في المقابل هناك انعكاسات سلبية على الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية من بينها:

- ارتفاع معدلات البطالة إلى حدود 32 % سنة 1998.
- تدهور المستويات المعيشية للأفراد وارتفاع ظاهرة الفقر والإقصاء والتهميش؛
- ضعف وتباطؤ معدلات النمو الاقتصادي.

الجدول رقم (03.03): معدلات النمو الاقتصادي في ظل الإصلاحات الاقتصادية

السنة	1990	1991	1994	1995	1996	1997	1998
معدل النمو	-0,1	-2,2	-0,9	3,9	3,8	1,7	3,2

المصدر: المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي "الانعكاسات الاقتصادية والاجتماعية لبرنامج التعديل الهيكلي 1998، ص02.

[1]- علي عباس، إدارة الأعمال الدولية، المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، ط1، عمان، 2009، ص 161.

من بين الأهداف التي سعى إلى تحقيقها برنامج الإنعاش الاقتصادي ما يلي[1]:

- إعادة تنشيط الطلب؛
- دعم النشاطات التي تنتج القيمة المضافة وتوفر الشغل، عبر ترقية الاستغلال الزراعي والمؤسسة المنتجة خاصة منها المحلية ذات الحجم الصغير والمتوسط؛
- إعادة تأهيل المنشآت القاعدية خاصة التي تساعد على إعادة انطلاق النشاطات الاقتصادية وتغطية الحاجات الضرورية للسكان في مجال تنمية الموارد البشرية.

وتدخل هذه الأهداف ضمن خطة وطنية تهدف إلى مكافحة الفقر، وتوفير مناصب عمل، وكذلك تحقيق التوازن الجهوي.

1- مضمون برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي للفترة2001 - 2004

يتضمن هذا البرنامج مبلغا ماليا قيمته 525 مليار دينار جزائري، أي ما يعادل7 مليار دولار وهو موجه بالأساس إلى العمليات والمشاريع الخاصة بدعم المؤسسات والنشاطات الإنتاجية الفلاحية وكذلك لتعزيز وتقوية الخدمات والمصلحة العامة وتحسين المستوى المعيشي. وقد بلغ عدد المشاريع التي جاءت ضمن البرنامج 16023 مشروعا، موزعة على القطاعات كالتالي:

الجدول رقم (04.03): التوزيع القطاعي لمشاريع دعم الإنعاش الاقتصادي

القطاع عدد المشاريع	عدد المشاريع
الري، الفلاحة والصيد البحري	6312
السكن والعمران أشغال عمومية	4316
تربية، تكوين مهني، تعليم عالي وبحث علمي	1369
هياكل قاعدية شبانية وثقافية	1296
أشغال المنفعة العمومية وهياكل إدارية	982

[1]- المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، مشروع التقرير والضروف الاقتصادية والاجتماعية للسداسي الثاني 2001، جوان 2002، ص 122.

اتصالات، صناعة	623
صحة، بيئة، نقل	653
حماية اجتماعية	223
طاقة، دراسات ميدانية	200

المصدر: بوفليح نبيل، آثار برامج التنمية الاقتصادية على الموازنات العامة في الدول النامية، دراسة حالة برامج الإنعاش 2001-2004، المطبق في الجزائر، مذكرة ماجستير، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، 2005/2004، ص106.

استحوذ الري، الفلاحة والصيد البحري على اكبر عدد من هذه المشاريع المدرجة في هذا البرنامج، ويأتي السكن، العمران الأشغال العمومية في المرتبة الثانية من حيث عدد المشاريع. و تظهر هذه المشاريع ضمن الجدول التالي الذي يبين مكونات برنامج الإنعاش الاقتصادي.

جدول رقم (05.03): مكونات برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي

طبيعة الأعمال	رخص البرامج					مجموع رخص
	2001	2002	2003	2004	01/04	البرنامج(%)
دعم الإصلاحات	13.0	15.0	–	–	45.0	8.6
الدعم المباشر للفلاحة والصيد البحري	10.6	20.3	22.5	12.0	65.4	12.4
التنمية المحلية	32.4	42.9	35.7	3.0	114.0	21.7
الأشغال الكبرى	93.0	73.9	37.6	2.0	210.5	40.1
الموارد البشرية	39.4	29.9	14.4	3.5	90.2	17.2
المجموع	205.4	185.9	113.8	20.5	525.0	100

المصدر: المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، مشروع التقرير حول الظرف الاقتصادي والاجتماعي، للسداسي الثاني لسنة 2001، جوان 2002، ص 123.

من الجدول يلاحظ أن سنة 2001 هي السنة التي حظيت بأكبر قيمة من رخصة هذا البرنامج، حيث بلغت لقيمة 205,4 مليار دينار أي ما نسبته 39,12 %، ثم تأتي سنة 2002 في المرتبة الثانية من حيث اعتمادات هذا البرنامج بمبلغ قدره 185,9 مليار. أما السنة الأخيرة في هذا البرنامج، فالمبلغ المخصص لها هو مبلغ 20,5 مليار دينار.

ويلاحظ من الجدول كذلك أن قطاع الأشغال الكبرى كانت له الحصة الكبرى من هذا البرنامج حيث بلغت الحصة المخصصة لدعم الأشغال الكبرى 210,5 مليار دينار جزائري، ثم يأتي في المرتبة الثانية الدعم الموجه للتنمية المحلية ب 114,0 مليار دينار جزائري، ويأتي في المرتبة الثالثة من حيث حصة البرنامج الدعم الموجه إلى الموارد البشرية بمبلغ 90,2 مليار دينار جزائري بنسبة 17,2 % من إجمالي المبلغ المخصص لهذا البرنامج.

1-1- مضمون البرنامج الموجه إلى الأشغال الكبرى والهياكل القاعدية:

لقد رصدت له الحكومة الجزائرية في برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي مبلغا قدره 210,5مليار دينار، وهو مشكل من ثلاث جوانب موزعة على القطاعات كالتالي:

- تجهيزات الهياكل بقيمة 142,9 مليار دينار؛
- السكن والعمران بقيمة 35,6 مليار دينار؛
- تنمية وتنشيط المناطق الريفية بقيمة 32 مليار دينار جزائري.

جدول رقم (06.03): القطاعات المستفيدة من برنامج الأشغال الكبرى والهياكل القاعدية

الوحدة: مليار دينار جزائري

السنوات	2001	2002	2003	2004	المجموع
تجهيزات الهياكل	60.5	53	29.4	-	142.9
منشآت الري	5.4	15.8	10.1	-	31.3
منشآت السكة الحديدية	9.7	28.9	16.0	-	54.6
أشغال عمومية	33.7	8.3	3.3	-	45.3

منشآت الطرق				–	
منشآت بحرية موانئ	24.5	5.8	0.6	–	30.9
منشآت الطيران	7	1,5		–	8,5
	2,2	1	2,7		5,9
اتصالات	10	–	–	–	10
تهيئة مدينة بوقزول	1,7	–	–	–	1,7
تنمية المناطق الريفية	13,1	13,2	5,7	–	32
فلاحة	1,7	3,2	4,2	–	9,1
بيئة	3,6	1	1,5	–	6,1
طاقة	7,8	9	–	–	16,8
السكن والعمران	27,1	4	2,5	2,0	35,6
السكن الحضري والريفي	25,1	–	–	–	25,1
تهيئة الإحياء السكنية	2	4	2,5	2,0	10,5
المجموع	100,7	70,2	37,6	2,0	210,5

المصدر: بوفليح نبيل، أثار برامج التنمية الاقتصادية على الموازنات العامة في الدول النامية، دراسة حالة برنامج الإنعاش الاقتصادي المطبق بالجزائر، مرجع سبق ذكره، ص110.

يلاحظ من الجدول أن تجهيزات الهياكل كان لها النصيب الأكبر من إجمالي المبلغ المخصص للأشغال الكبرى والهياكل القاعدية، فقد تحصلت على مبلغ قدره 142,9 مليار دينار جزائري، خصص منه مبلغ 31,3 مليار دينار جزائري معتبر لمنشآت الري، كما خصص ما قيمته 54,6 مليار دينار لمنشآت النقل بالسكة الحديدية، أما تنمية المناطق الريفية وإعادة تنشيط المناطق الريفية الواقعة في الجبال والهضاب العليا والواحات فقد استفادت من غلاف مالي قدره 32 مليار دينار، أما الغلاف المالي المخصص للسكن والعمران فهو 35,6 مليار دينار.

قدر القائمون على هذا البرنامج أنه يوفر 248800 منصب شغل منها 102800 منصب شغل دائم[1].

2-1- مضمون البرنامج الموجه التنمية المحلية والتنمية البشرية:

رصدت الدولة لهذه البرامج، في برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي، غلافا ماليا تجاوز 200 مليار دينار، وتوزع على ثلاث برامج فرعية التنمية المحلية، والتشغيل والحماية الاجتماعية، والتنمية البشرية.

- **التنمية المحلية:**

يهدف هذا البرنامج إلى التكفل بالأشغال المحلية من عدة جوانب، وبالأساس تحسين الإطار المعيشي للمواطنين؛ كما يعمل هذا البرنامج على انجاز المخططات البلدية للتنمية (PCD) وهي موجهة بالأساس إلى تشجيع التنمية والتوزيع التوازني للتجهيزات، والنشاطات بين مناطق التراب الوطني. كما يعمل هذا البرنامج على صيانة الطرقات (الولائية والبلدية) والتزويد بالماء الصالح للشرب وانجاز البنى التحتية الخاصة بالاتصال.

والهدف من هذه المشاريع كلها العمل على استقرار السكان وتحسين الخدمات المقدمة. ويعمل هذا البرنامج على الاستجابة للحاجيات الملموسة معبرا عنها بالمشاريع التي ترمي إلى تحقيق تنمية مستدامة على الصعيد المحلي والإقليمي.

قدر القائمون على هذا البرنامج الخاص بالتنمية المحلية بان يخلق 50750 منصب عمل، منها 9900 منصبا دائما.

- **برنامج التشغيل والحماية الاجتماعية**:

خصص لهذا البرنامج غلاف مالي قدره 16 مليار دينار، وهو موجه بالأساس إلى الأشغال ذات الكثافة العالية لليد العاملة والمتعلقة بالولايات الفقيرة والمحرومة.

من ناحية التشغيل، من شأن هذا البرنامج ضمان عرض إضافي يقدر ب70000 منصب شغل إضافي[2]، بتكلفة تقدر ب 7 مليار دينار، أما من ناحية الحماية الاجتماعية فيتعلق الأمر بنشاطات التضامن الموجهة للسكان الأكثر حرمانا ب 3 ملايير دينار، وإدراج، ضمن هذا

[1]- بوفليح نبيل، أثار برامج التنمية الاقتصادية على الموازنات العامة في الدول النامية، مرجع سبق ذكره، ص 110.
[2]- مسلم عائشة، اتجاهات النمو الاقتصادي في الجزائر (1990- 2004)، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، الجزائر 2007/2006.

البرنامج، اقتناء 500 حافلة للنقل المدرسي لصالح البلديات التي هي في عزلة بتكلفة تقدر بـ 0,7 مليار دينار، وتأطير العمل عن طريق تخصيص غلاف مالي قدره 0,3 مليار دينار موجهة للوكالة الوطنية للتشغيل.

- **برنامج التنمية البشرية:**

يقدر الغلاف المالي المخصص لهذا البرنامج، من برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي، بـ 90,3 مليار دينار. وتم اختيار المشاريع وفقا لانعكاسها على المباشر حاجيات السكان[1]، وعلى تثمين القدرات الموجودة في المنشآت التربوية والصحية. ويوزع هذا البرنامج على الشكل التالي:

- قطاع التربية الوطنية خصص له مبلغ 27 مليار دينار، وهو يخص الاستدراك الدراسي في المناطق الريفية وذات الكثافة الديمغرافية وتهيئة وتحسين المؤسسات بها؛
- قطاع التكوين المهني فالمبلغ المخصص له هو 9,5 مليار دينار؛
- قطاع التعليم العالي المبلغ المخصص هو 18,9 مليار دينار، ويدخل في هذا المبلغ يدخل عدة أشياء، منها تحسين ظروف معيشة المجموعات الجامعية وظروف عملها وذلك عن طريق زيادة انجاز الهياكل القاعدية؛
- في مجال برامج البحث العلمي فالمبلغ المخصص هو 12,38 مليار دينار، وهو موجه إلى تطوير التكنولوجيا ذات المستوى العالي؛
- قطاع الصحة استفاد من مبلغ قدره 14,7 مليار دينار، وهو موجه إلى تحسين هياكل العلاج وتحسين نوعية الخدمة المقدمة؛
- استفادت قطاعات الشباب والرياضة وقطاع الثقافة والاتصال وقطاع الشؤون الدينية من غلاف مالي قدره 7,8 مليار دينار يوزع على هذه القطاعات بالترتيب 4 مليار دينار، 2,3 مليار دينار, 1,5 مليار دينار.

[1]- عبو عمر، جهود الجزائر في الألفية الثالثة لتحقيق التنية المستدامة ملتقى وطني حول التحولات السياسية واشكالية التنمية في الجزائر، الواقع والتحديات، جامعة حسية بن بوعلي، الشلف، كلية العلوم السياسة، 2008، ص6.

3-1- مضمون برنامج دعم النشاطات الإنتاجية (قطاع الفلاحة والصيد البحري):

خصص لقطاع الفلاحة في برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي غلاف مالي قدره65 مليار دينار، وهو يندرج ضمن المخطط الوطني للتنمية الفلاحية (PONDA) الذي يهدف إلى:

- توسيع الإنتاج الفلاحي، بما في ذلك الصادرات.
- الحد من النزوح الريفي، لاسيما عن طريق حماية الأحواض المنحدرة، وتوسيع مناصب الشغل في الأرياف، وتنمية المناطق الرعوية وحماية النظام البيئي الرعوي، وتحسين العرض في مجال الأعلاف.
- محاربة الفقر والإقصاء، لاسيما عن طريق تشجيع برامج تجريبية للتنمية المحلية وبالشروع في معالجة الديون المستحقة على الفلاحين.

واستفاد قطاع الصيد البحري بغلاف مالي قدره 9,5 مليار دينار وهي موجهة بالأساس لتدعيم نشاطات القطاع فيما يخص (البناء وتصليح وصيانة البحرية...الخ)، وكذلك (التكيف، التقييم، التبريد والنقل ...الخ). ويتكفل هذا البرنامج بالتدعيم قبل الإنتاج وبعد الإنتاج.

وتم تحديد الأنشطة والمشاريع في إطار برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي وفق معايير، هي كالتالي[1]:

- إنهاء العمليات التي هي في طريق الإنجاز؛
- إعادة تأهيل وصيانة المنشآت؛
- مستوى نضج المشاريع؛
- توفر وسائل وقدرات الانجاز، خاصة منها الوطنية؛
- العمليات الجديدة التي تتطابق وأهداف البرنامج والقابلة للانطلاق الفوري.

[1]- مسلم عائشة، اتجاهات النمو الاقتصادي في الجزائر (1990 – 2004) مرجع سبق ذكره، ص 131.

2- **برنامج دعم النمو الاقتصادي للفترة 2005 - 2009**

جاء هذا البرنامج بعد انتهاء برنامج الإنعاش الاقتصادي للفترة2001 - 2004، وقد خصصت الدولة اعتمادا ماليا لهذا البرنامج أكثر من 4000 مليار دينار جزائري، واستفادت من هذا البرنامج عدة قطاعات. وقد وجهت الحكومة أكثر من % 40 من اعتمادات هذا البرنامج إلى تطوير المنشآت القاعدية؛ ويساعد هذا البرنامج في تشجيع الاستثمارات المحلية[1].

جدول رقم (07.03): الإعتمادات المالية لبرنامج دعم النمو الاقتصادي للفترة 2005-2009

الوحدة مليار دينار

القطاع	الاعتماد	النسبة
برنامج تحسين الظروف والمستوى المعيشي للسكان	1908,5	45,4
السكان	555	
التعليم العالي والبحث العلمي	141	
التربية	200	
التكوين المهني	58	
الصحة	8	
الري	127	
الشباب والرياضة	60	

[1]- المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، مشروع التقرير والظروف الاقتصادية والاجتماعية للسداسي الثاني 2001، مرجع سبق ذكره، ص 123.

الثقافة	16,5	
التهيئة	65,5	
توفير الغاز والكهرباء	95	
الحماية الاجتماعية	19,1	
الإذاعة والتلفزيون	10	
الشؤون الدينية	200	
برنامج التنمية المحلية	200	
تنمية المناطق الجنوبية	100	
تنمية الهضاب العليا	150	
برنامج تطوير المنشآت القاعدية	1.703,1	%40,5
قطاع النقل	700	
قطاع الأشغال العمومية	600	
قطاع الري	393	
قطاع التهيئة العمرانية	10,15	
برنامج دعم التنمية الاقتصادية	337,2	%8
الزراعة والتنمية الريفية	300	
الصناعة	13,5	
الصيد	12,0	
ترقية الاستثمارات	4,5	
السياحة	3,2	
المؤسسات الصغيرة والصناعة التقليدية	4,0	
تطوير وعصرنة الخدمة العمومية	203,9	%4,8
العدالة	34,0	
الداخلية	65,0	
المالية	64,0	

التجارة	2,0	
البريد والاتصالات	16,3	
قطاع حكومة أخرى	22,6	
برنامج تطوير تكنولوجيا الاتصال	50	%1,1
مجموع الإعتمادات الفترة 2005-2009	4.202,7	%100

المصدر: الدليل الاقتصادي والاجتماعي للجزائر، مرجع سبق ذكره، ص 27.

يلاحظ أن المبلغ المرصود لهذا البرنامج كبير؛ وتساعد معظم القطاعات المستفيدة من هذا البرنامج على تحسين المناخ الاستثماري، وتهدف الحكومة من خلال هذا البرنامج إلى مواصلة مجهودها من لإنعاش الاقتصاد وتعزيز النمو في جميع قطاعات النشاط.

- **أهداف البرنامج:**

➢رصدت الحكومة مبلغا قدره 1.908,5 مليار دينار، لتحسين ظروف معيشة المواطنين؛ ويتم على الخصوص:

➢العمل على بناء مليون سكن؛

➢تنمية منشآت التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي؛

➢تعزيز المنشآت الأساسية للصحة؛

➢توصيل الكهرباء والغاز إلى أكثر من مليون بيت؛

➢تزويد الأهالي بالماء الشروب؛ ترقية التشغيل والتضامن الوطني، عن طريق بناء 15000 محل لفائدة البطالين، عبر سائر بلديات الوطن؛

➢تمويل برنامج البلدية للتنمية.

كما رصدت الحكومة ما قيمته 1.703 ، مليار دينار لتنمية المنشآت القاعدية عبر البلاد كالتالي:

- استكمال المشاريع الجاري انجازها في قطاع النقل، ومباشرة مشاريع جديدة منها تحديث شبكة السكة الحديدية؛
- تدعيم قطاع الأشغال العمومية لاستكمال المشاريع الجارية، منها الطريق السيار شرق غرب، ولمباشرة مشاريع الري من سدود ومحولات للمياه.

وتم تخصيص ما قيمته 337,2 مليار دينار لدعم الاقتصاد الوطني خاصة في قطاع الفلاحة والتنمية الريفية. مع توجيه ما قيمته 203,9 مليار دينار لتحديث الخدمة العمومية (العدالة، مصالح المالية، المجموعات المحلية والأمن الوطني)، ولتنمية قدرات الوطن في ميدان التكنولوجيات الجديدة للأعلام والاتصال تم اعتماد ما قيمته 50 مليار دينار.

وقد أقر رئيس الجمهورية في 17 أبريل 2005 برنامجا لدعم تنمية مناطق الجنوب والهضاب العليا بمبلغ 250 مليار دينار، حيث يغطي برنامج تنمية الجنوب 10 ولايات تمتد على أكثر من 80 % من تراب الوطن، وهي كل من أدرار، الأغواط، وبشار، تمنراست، ورقلة، الوادي، بسكرة، اليزي، تندوف، غرداية، ويهدف هذا البرنامج إلى تحسين ظروف حياة سكان هذه المناطق عن طريق بناء المنازل، وتزويد السكان بمياه الشرب. أما برنامج تنمية الهضاب العليا فقد تضمن العديد من المشاريع التي تخص مجموعة من الولايات الداخلية منها، برج بوعريريج، باتنة، الجلفة، سطيف، خنشلة، ومن شأن هذا البرنامج فك العزلة عن هذه المناطق وتوفير المرافق والغاز الطبيعي، واستصلاح الأراضي في المناطق الفلاحية.

وبالتالي اهتم هذا البرنامج بتحسين مناخ الاستثمار من خلال مجالات الإنفاق، و من خلال ترقية الاستثمار وضبطه (المراجعات التشريعية والتنظيمية التي تم إجراؤها والواجب استكمالها)، تسوية مسألة العقار وذلك من خلال إصدار المرسوم التنفيذي رقم07 - 119 الصادر في 23 أفريل 2007 والمتضمن إنشاء الوكالة الوطنية - 07 للوساطة والضبط العقاري، مكافحة الاقتصاد غير الرسمي لأن تطوير الاستثمار يتطلب احترام جميع قواعد الشفافية والقوانين والتنظيمات، عصرنة المنظومة المالية.

وتعمل الحكومة في إطار عصرنة النظام المالي على تحقيق مجموعة من الأهداف على غرار مواصلة عصرنة أدوات وانظمه الدفع.

جدول رقم (08.03): الانجازات المخصصة لقطاع التربية في برنامج الإنعاش الاقتصادي للفترة 2005-2009

انجاز وتوسعة أقسام دراسة	6955
انجاز مدارس أساسية	929
ثانويات	434
مطاعم مدرسية	1098
نصف داخلية	165
منشآت رياضية	500

المصدر: مجلة الدليل الاقتصادي والاجتماعي للجزائر 2009، مرجع سبق ذكره، ص 29

ومن شأن هذه البرامج النهوض بالقطاعات وتحسين مناخ الأعمال. فقد حصل قطاع الأشغال العمومية على اعتماد مالي قدره 600 مليار دينار جزائري، تم تخصيصها للانجاز وإتمام بعض المشاريع.

الجدول رقم (09.03): الانجازات المسجلة لصالح قطاع الأشغال العمومية للفترة 2005-2009

مواصلة انجاز الطريق السيار	1113كلم
برنامج تهيئة وتحسين شبكة الطرق الوطنية والولائية	600كلم
انجاز ثلاثة (03) طرق خاصة للتخفيف الضغط على ضاحية الجزائر	
انجاز منشآت فنية	145كلم
صيانة الطرق وإعادة تهيئتها	7000كلم
تدعيم وتطوير المطارات	20مطار

تنقية البنية التحتية للموانئ	12
تقوية البنية التحتية للموانئ	11
تهيئة وتوسعة قدرات الاستيعاب للموانئ وموانئ الصيد	10
إعادة تأهيل منشآت البحرية	
إتمام وتأهيل الطريق العابر للصحراء	

المصدر: الدليل الاقتصادي للجزائر 2009 مرجع سبق ذكره، ص 34.

ومن شأن هذه البرامج توفير مناخ استثماري مساعد على القيام بالعملية الاستثمارية وبأقل التكاليف. ولم تقف الدولة عند هذا الحد بل خصصت أزيد من 250 مليار دولار لبرنامج التنمية للخماسي 2010 - 2014.

3- برنامج توطيد النمو خلال الفترة 2010 - 2014

خصصت له مبالغ مالية إجمالية قدرها 21.214 مليار دج أي ما يعادل 286 مليار دولار أمريكي.

ويدخل هذا البرنامج ضمن سياسة الإقلاع الاقتصادي وبعث حركية الاستثمار والنمو من جديد، و تدارك التأخر في التنمية الذي سببته الأزمة الأمنية خلال فترة التسعينات التي شهدت ركودا في جميع المجالات.

وتعتمد سياسة الإنعاش الاقتصادي سواء في جانبها المتعلق بالطلب أو الآخر المتعلق بالعرض على الوسائل التالية[1]:

1. التحويلات الاجتماعية المدفوعة للأفراد قصد زيادة الدخل و تحفيز الطلب، مثل منح البطالة والمساعدات الاجتماعية المختلفة، و دعم بعض السلع ذات الاستهلاك الواسع.
2. الإنفاق العمومي الكلي (استهلاكي و استثماري) الذي يزيد من طلب الدولة على الاستثمار العمومي، و بالتالي على مختلف السلع والخدمات.
3. مشروعات الأشغال الكبرى التي تقوم بها الدولة أو ما يسمى بمشروعات البنى التحتية وتمثل هياكل قاعدية للاقتصاد، و هي فرصة لتوفير مناصب شغل دائمة و مؤقتة، مباشرة وغير مباشرة.
4. تخفيض الضرائب على الأفراد الذي يؤثر في الدخل المتاح لهم، و بالتالي حفز الاستهلاك وتحريك عجلة الاقتصاد.
5. تخفيض العبء الضريبي على الشركات المنتجة مما يشجع على الاستثمار الخاص.
6. القيام باستثمارات عمومية تهدف إلى تسهيل عمل المؤسسات و تشجيعها على الاستثمار مثل تطوير شبكات النقل و الاتصالات أو برامج التكوين المهني والجامعي.

[1]- مخلوفي عبد السلام، رئيس المجلس العلمي لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة بشار، الجزائر.

خلاصة الفصل الثالث

من خلال ما تم التطرق إليه في هذا الفصل نلاحظ أن السياسة المالية في الفترة مابين (2001-2012) شهدت سياسة مالية توسعية بناءا على الانفراج المالي للجزائر نتيجة ارتفاع أسعار البترول، وقد تم استعمال السياسة المالية من اجل تشجيع الاستثمار في الجزائر من خلال التحفيزات الضريبية، وكذا من خلال البرامج التي قامت بها الدولة لتهيئة المناخ الاستثماري الملائم والمساعد على تحفيز الاستثمارات المحلية.

خـاتمــة

ركزت السياسة المالية في الجزائر على البنى التحتية في قطاع النقل (التهيئة الطرق الجسور والسكك الحديدية والموانئ والمطارات)، في قطاع الاتصالات، قطاع التعليم والبحث العلمي، قطاع الطاقة وقطاع الموارد المائية لتوفير مناخ استثماري مساعد وملائم مع ضمان الاستقرار وزيادة الاستثمارات تتطلب الموافقة على مشروع الاستثماري وقتا طويلا رغم تأكيد قانون الاستثمار على الضرورة لتسريع الحصول على الموافقات المشاريع الاستثمارية، وضمن هذه العراقيل يمكن الإشارة إلى صعوبة، الحصول على تجهيزات، بالإضافة إلى التعقيدات المرتبطة بالحصول على أراضي البناء أو ما يعرف بالعقار الصناعي، فالمشروع الاستثماري يحتاج إلى رقعة جغرافية يقام عليها وفي الجزائر هناك صعوبة في الحصول على العقار الصناعي من اجل الاستثمار وان تم الحصول عليه فيكون بتكاليف كبيرة، أو يكون هذا العقار غير ملائم لإقامة المشروع عليه.

وهناك معوق أخر يمثل صعوبة الحصول على التمويلات البنكية، وعدم قدرة البنوك على مرافقة المشاريع الاستثمارية، كل هذه العوامل جعلت السياسة المالية ضعيفة وغير محددة بشكل في اتخاذ قرار الاستثمار والاستقرار في الجزائر.

اختبار الفرضيات:

لقد مكننا البحث وتحليل المعطيات من اختبار الفرضيات لما قاد إلى النتائج التالية:

الفرضية الأولى: نصت الفرضية الأولى على أن السياسة المالية إحدى السياسات الاقتصادية الناجعة المتبعة في الجزائر لتحقيق التطور الاقتصادي. وهذا ما أكدته دراستنا على أن تحقيق هذه الفرضية أمر يتعلق بمدى ترشيد هذه السياسة من خلال ترشيد حوافز ضريبية وترشيد النفقات الاستثمارية بشكل الذي يؤدي إلى تحقيق حدة العجز الموازني.

الفرضية الثانية :نصت الفرضية على أن الاستثمار المحلي له أثار ايجابية وأخرى سلبية على الاقتصاد الوطني وهذا ما نفته دراستنا بان الاستثمار المحلي له أثار ايجابية على الاقتصاد الوطني لما يمنحه من تسهيلات لدعم الشباب ومحاربة البطالة.

الفرضية الثالثة: نصت الفرضية على أن السياسة المالية لا تؤثر على الاستثمار المحلي وهذا ما نفته دراستنا بأن السياسة المالية لها تأثير كبير في تفعيل الاستثمار المحلي.

نتائج الدراسة:

- إن العلاقة بين السياسة المالية والاستثمار المحلي علاقته مهمة لابد من التوصل إلى نسجها فمن خلال ترشيد الإنفاق العام يمكن تهيئة البنى التحتية وتجهيزها لتشجيع الاستثمار وكذا من خلال الضرائب يمكن للدولة إغراء المستثمر المحلي مما يشجعه أكثر على الاستثمار.
- شجعت قوانين استثمارية على تطوير الاستثمار المحلي من خلال الإعفاءات والإعانات التي منحتها الدولة للمستثمرين.
- لزيادة الاستثمار المحلي لابد من إتباع سياسة مالية رشيدة وكفئة.
- من عوامل المشجعة للاستثمار في الجزائر توفير مناخ استثماري مناسب وملائم.

الاقتراحات والتوصيات:

بعد استعراضنا للنتائج المتوصل إليها يمكن إبداء الاقتراحات التالية:

- ضرورة قيام الدولة بزيادة حجم إنفاقها الاستثماري وخاصة الموجه إلى تقوية البنية التحتية.
- يجب على الدولة تطبيق سياسة لاستهداف الاستثمار المحلي، وذلك عن طريق توجيه الحوافز الضريبية إلى الاستثمارات المحلية.
- تخفيض المعدلات الضريبية

أفاق الدراسة:

رغم أننا حاولنا الإلمام لموضوع السياسة المالية ودورها في تفعيل الاستثمار المحلي "حالة الجزائر"، إلا أن هذا البحث كغيره من البحوث لا يخلو من القصور أو النقص ولكن رغم ذلك فيمكن أن يكون انطلاقة لبحوث جديدة نورد بعضها فيما يلي:

- السياسة الضريبية ودورها في تحفيز الاستثمار المحلي.
- السياسة الاتفاقية ودورها في تهيئة المناخ الاستثماري.
- السياسة المالية ودورها في تهيئة مناخ الاستثمار في قطاع السياحة.
- دور السياسة الاقتصادية في تهيئة مناخ الاستثمار

قائمة المراجع

المراجع

❖ باللغة العربية:

1- الكتب:

- أحمد زكرياء، مبادئ الاستثمار، دار المناهج للنشر والتوزيع، ط2، الأردن، 2003.
- أحمد فريد مصطفى، سهير محمد السيد حسن، السياسات النقدية والبعد الدولي لليورو مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية،2000.
- إسماعيل عبد الرحمان، حوبي محمد عريقات، مفاهيم ونظم اقتصادية، التحليل الاقتصادي الكلي والجزئي، دار وائل، الأردن،2004.
- الأشقر أحمد، الاقتصاد الكلي، الدار العلمية للنشر والتوزيع، ط1، عمان، 2002.
- حامد عبد المجيد دراز، السياسات المالية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1999.
- حربي محمد موسى عريقات، مبادئ الاقتصاد الكلي التحليلي، دار وائل للنشر، ط1، عمان، 2006.
- دريد كامل أل شبيب، مقدمة في الإدارة المالية المعاصرة، دار المسيرة، الأردن، 2007.
- رفعت المحجوب، المالية العامة، مكتبة النهضة العربية، 1992.
- سعيد عبد العزيز عثمان، شكري رجب العشماوي، النظم الضريبية مدخل تحليلي وتطبيقي، مصر، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، بدون سنة نشر.
- سوزي عدلي ناشد، الوجيز في المالية العامة، دار الجامعية للنشر، الإسكندرية، 2000.
- السيد عبد المولى، المالية العامة، دار النهضة العربية، القاهرة،1993.
- السيد عطية عبد الواحد، دور السياسة المالية في تحقيق التنمية الاقتصادية، التوزيع العادل للدخول، التنمية الاجتماعية، دار النهضة العربية، مصر، 1993.
- صالحي صالح، المنهج التنموي البديل في الاقتصاد الاسلامي: دراسة للمفاهيم والأهداف والاولويات وتحليل للأركان والسياسات والمؤسسات، دار الفجر للنشر والتوزيع، ط1، القاهرة، 2006.
- عادل أحمد حشيش، أساسيات المالية العامة (مدخل لدراسة فن المالي للاقتصاد العام)، الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة، 2006.
- عادل أحمد حشيش، أصول المالية العامة، مؤسسة الثقافة الجامعية، الإسكندرية، بدون سنة نشر.
- عبد الحميد عبد المطلب، السياسات الاقتصادية على مستوى الاقتصاد القومي، ط1، القاهرة، 2003.

- عبد المطلب عبد الحميد، السياسات الاقتصادية (تحليل جزئي وكلي)، مكتبة زهراء الشرق، القاهرة، 1997.
- علي عباس، إدارة الأعمال الدولي، المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، ط1، عمان، 2009.
- علي لطفي، المالية العامة، دراسة تحليلية، مكتبة عيد الشمس، مصر، 1995.
- عليوش قربوع كمال، قانون الاستثمارات في الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1999.
- عناية غازي، المالية العامة والنظام المالي الإسلامي، دار الحيل، الطبعة الأولى، مصر، 1990.
- عوف محمود الكفراوي، السياسة المالية والنقدية في ظل الاقتصادي الإسلامي (دراسة تحليلية مقارنة)، مكتبة الإشعاع للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، الإسكندرية، 1997.
- الفارس عبد الرزاق، الحكومة والفقراء والإنفاق العام (دراسة لظاهرة عجز الموازنة وأثارها الاقتصادية والاجتماعية في البلدان العربية)، مركز دراسة الوحدة العربية، ط1، بيروت، 1997.
- فوزي عبد المنعم، صادق بركات عبد الكريم، يونس أحمد البطريق المالية العامة والسياسة المالية، توزيع منشورات المعارف ط1، الإسكندرية 1969.
- كاظم جاسم العيساوي، دراسات الجدوى الاقتصادية وتقييم المشروعات، دار المنهج، الأردن، 2002.
- محرزي محمد عباس، اقتصاديات الجباية والضرائب ط4، الجزائر دار هومه 2008.
- محمد الحناوي، نهال فريد مصطفى، مبادئ وأساسيات الاستثمار، قسم إدارة الأعمال، مصر، 2005.
- محمد حلمي الطوابي، أثر السياسيات المالية الشرعية في تحقيق التوازن المالي العام في الدول الحديثة دراسة مقارنة، دار الفكر الجامعي، ط1، الإسكندرية، 2007.
- محمد مطر، إدارة الاستثمارات، دار وائل للنشر، الأردن، 2006.
- محمود حسين الوادي، زكريا أحمد عزام، المالية العامة والنظام المالي في الإسلام، دار المسيرة للنشر والتوزيع، ط1 عمان، 2000.
- المرسي سيد حجازي، النظم الضريبية، الدار الجامعية، مصر، 1997.
- موسى إبراهيم، السياسة الاقتصادية والدولة الحديثة، دار المنهل، ط1، بيروت، 1998.
- ميشيل تودراو، تعريب ومراجعة، محمود حسن حسني، محمود حامد محمود، التنمية الاقتصادية، المملكة العربية السعودية، 2006.
- النجار سعيد، نحو إستراتيجية قومية للإصلاح الاقتصادي، ط1، دار الشروق، القاهرة، 1991.

• هاشم مصطفى الجمل، دور السياسة المالية في تحقيق التنمية الاجتماعية (بين النظام المالي الإسلامي والنظام المعاصر دراسة مقارنة)، دار الفكر الجامعي، ط1، 2006.
• هوشيار معروف، الاستثمار والأسواق المالية، ط1، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2003.
• واصف الوزني خالد، حسين الرفاعي احمد، مبادئ الاقتصاد الكلي بين النظري والتطبيق، دار وائل للنشر.
• يونس أحمد البطريق المرسي، السيد الحجازي، النظام الضريبية، الدار الجامعية، مصر ، 2004.
• يونس أحمد البطريق، السياسات الدولية في المالية العامة، الدار الجامعية، ط2، الإسكندرية،

2- مذكرات ورسائل:

• بوزيد حميد، النظام الضريبي الجزائري وتحديات الإصلاح الاقتصادي في الفترة 1992-2004، أطروحة لنيل الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، 2006/2005.
• باغوس عبد القادر، دراسة تحليلية لعجز الموازنة العامة في الجزائر خلال 1986-1997، رسالة ماجستير، كلية علوم الاقتصاد وعلوم التسيير، الجزائر، 2006/2005.
• مرزاق سليماني، دراسة الجدوى الاقتصادية كأداة لاتخاذ القرار الاستثماري، مذكرة ماجستير، فرع التخطيط والتنمية، علوم الاقتصادية، جمعة الجزائر، 2006.
• مسلم عائشة، اتجاهات النمو الاقتصادي في الجزائر (1990-2004)، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، الجزائر 2007/2006.

3- مداخلات في الملتقيات والمؤتمرات:

• نعيمي أحمد، السياسة المالية من اعتماد العجز إلى التركيز على بنية الميزانية، مجلة علوم الاقتصاد وعلوم التسيير والتجارة، العدد 12، 2005.
• عبو عمر، جهود الجزائر في الألفية الثالثة لتحقيق التنمية المستدامة ملتقى وطني حول التحولات السياسة واشكالية التنمية في الجزائر، الواقع والتحديات، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، كلية العلوم السياسية، 2008.

4- المراسيم والقوانين:

المادة 17 من المرسوم التشريعي رقم 93-12 المؤرخ في 5 أكتوبر 1993، ج.ر العدد 64.

المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، مشروع التقرير والظروف الاقتصادية والاجتماعية للسداسي الثاني 2001، جوان 2002.

❖ **باللغة الأجنبية:**

- dominik Salvadore, eugene diulio: principes d'économie. (cours et problèmes; séries schaum), MG, graw, Hill, Paris, 1984,
- JOHNSON, Harry Gordon, On Economic and society, chicago, University of Chicago, press, 1975
- Sundarajan, V, and others, the coordination of domestic public debit and monetary managment in economics, in transition issues and lessons from expriences, IMF working,1994,